



شركة الاشغال الميسرة التجارية

التقرير السنوي للجنة المراجعة لعام 2024

التقرير السنوي للجنة المراجعة عن نتائج المراجعة السنوية لفعالية إجراءات الرقابة الداخلية بالشركة ومدى كفاية نظام الرقابة الداخلية بالشركة للعام المالي المنتهي في ٢٠٢٤/١٢/٣١ م
لشركة الأشغال الميسرة التجارية

أولاً : نبذه مختصرة عن لجنة المراجعة :

لجنة المراجعة هي لجنة مستقلة تشكل بقرار من مجلس ادارة الشركة وفقا الى ما نصت اليه احكام المادة (٤٧) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة من هيئة السوق المالية وتختص لجنة المراجعة بمراقبة أعمال الشركة والتحقق من سلامة ونزاهة التقارير والقوائم المالية وأنظمة الرقابة الداخلية فيها ، وكذلك السياسات المحاسبية والاشراف على أعمال المراجعة الداخلية والمراجعين الخارجيين وقد تم تعيين اللجنة بتاريخ في ٢٠٢٣/١٢/٢٨ م وتتألف لجنة المراجعة من (٣) ثلاثة أعضاء وهم

١. السيد/ حامد عبدالله حامد الضويحي - رئيساً.

٢. السيد/ يحيى زكريا الدرعان - عضواً.

٣. السيد/ محمد حمدي احمد محمد - عضواً.

وتنتهي مدة عضويتهم بتاريخ انتهاء دورة المجلس الحالي

ثانياً : أداء لجنة المراجعة للعام المالي ٢٠٢٤ م

قامت لجنة المراجعة خلال العام ٢٠٢٤ م بعقد عدد من الاجتماعات الخاصة بأعمال مراقبة مدى كفاية نظام الرقابة الداخلية والتي نعرض ادناه موجزا عن الاعمال التي قامت لجنة المراجعة بمتابعتها خلال السنة المالية المنتهية في ٢٠٢٤/١٢/٣١ م، وكان اجتماعات اللجنة خلال العام عدد ٥ اجتماعات والتي تتفق مع خطة اللجنة المعتمدة والمتفقة مع لائحة حوكمة الشركات وهي كما يلي :

١- اجتماع لجنة المراجعة رقم ١ المنعقد في مقر الشركة الرئيسي بالرياض بتاريخ ٢٠٢٤/٠٣/٢٨ م

٢- اجتماع لجنة المراجعة رقم ٢ المنعقد في مقر الشركة الرئيسي بالرياض بتاريخ ٢٠٢٤/٠٦/٠٩ م

٣- اجتماع لجنة المراجعة رقم ٣ المنعقد في مقر الشركة الرئيسي بالرياض بتاريخ ٢٠٢٤/٠٨/٢٥ م

٤- اجتماع لجنة المراجعة رقم ٤ المنعقد في مقر الشركة الرئيسي بالرياض بتاريخ ٢٠٢٤/١١/١٨ م

٥- اجتماع لجنة المراجعة رقم ٤ المنعقد في مقر الشركة الرئيسي بالرياض بتاريخ ٢٠٢٤/١٢/٢٩ م



ثالثاً مهام ومسئوليات لجنة المراجعة :

أعمال تدخل في نطاق اختصاصها وأبرزها :

- ١- مراجعة واعتماد خطة المراجعة الداخلية للعام المالي ٢٠٢٤م.
- ٢- الاشراف على إدارة المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ خطة المراجعة المعتمدة للعام المالي ٢٠٢٤م.
- ٣- تقييم أداء وقوة النظام المالي خلال العام ٢٠٢٤م.
- ٤- دراسة تقارير المراجعة الداخلية ومتابعة تنفيذ التوصيات الهامة الواردة في تقارير المراجعة الداخلية.
- ٥- اجتمعت اللجنة منفردة مع مراجع الحسابات القانوني.
- ٦- دراسة جميع صفقات الأطراف ذات الصلة كما حددتها النظم والقواعد واللوائح المطبقة.
- ٧- دراسة مدى فاعلية عملية تحديد المخاطر الهامة لنشاط الشركة وتقييمها وإعداد التقارير عنها وأسلوب إدارة الشركة لتلك المخاطر ورفع التوصيات المناسبة في هذا الصدد إلى مجلس الإدارة .
- ٨- دراسة القوائم المالية الأولية والسنوية للعام المالي المنتهي في ٢٠٢٤/١٢/٣١م وملاحظات المراجع على القوائم المالية ومتابعة ما تم بشأنها ونتائج مراجعة العام المالي للشركة مع المراجعين الخارجيين وممثلي الإدارة المناسبين ورفع التوصية للنظر باعتمادها إلى مجلس الإدارة .
- ٩- الاشراف على مراجع الحسابات.
- ١٠- دراسة خطاب الإدارة الصادر من مراجع الحسابات.
- ١١- دراسة تقارير الالتزام التي تعكس مدى الالتزام بالمتطلبات النظامية ومتابعة تنفيذ التوصيات المتضمنة في التقارير.
- ١٢- مراجعة السياسات والممارسات المحاسبية المهمة بما في ذلك مدى ثبات هذه السياسات سنوياً.
- ١٣- فضلاً عن المسئوليات المذكورة بعالية تأخذ لجنة المراجعة على عاتقها تنفيذ أي مهام آخر توكلها إليها مجلس الإدارة وتقدم للمجلس تقريراً دورياً عما قامت به اللجنة من عمليات فحص وتوصياتها في هذا الشأن.
- ١٤- إقرار تقرير مراجع الحسابات الخارجي للعام المالي ٢٠٢٤م.
- ١٥- دراسة عروض مراجع الحسابات وتوصية اللجنة الى المجلس بشأن المحاسب القانوني المرشح والتوصية للجمعية العامة للسنة المنتهية في ٢٠٢٤/١٢/٣١م

رابعاً : نظام الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر :

- ١- الإجراءات الرقابية وفعاليتها في غاية الأهمية وتلعب دوراً محورياً في تحقيق أهداف الشركة وإدارة الشركة مسؤولة عن إعداد نظام شامل وفعال للرقابة الداخلية
- ٢- يستند نظام الرقابة الداخلية على رؤية وتقدير إدارة الشركة لوضع نظام رقابة يتناسب مع الأهمية النسبية للمخاطر المالية وغيرها من المخاطر الكامنة في أنشطة الشركة وبقدر معقول من التكلفة والمنفعة لتفعيل ضوابط رقابية محدودة
- ٣- تم تصميم نظام الرقابة الداخلية بغرض إدارة مخاطر عدم تحقيق الأهداف وليس لتفاديها وبالتالي فإن نظام الرقابة الداخلية مصمم لإعطاء تأكيدات معقولة لتفادي الأخطاء الجوهرية والخسائر المتعلقة بها .
- ٤- لجنة المراجعة تراجع بشكل دوري التقارير التي تعد من المراجعين الداخليين والخارجيين وتتضمن هذه التقارير تقييم لكفاية وفعالية الرقابة الداخلية.



خامساً : رأى لجنة المراجعة :

استناداً على التقارير الدورية التي عرضت على اللجنة في عام ٢٠٢٤م من قبل كل من إدارة المراجعة الداخلية وإدارة الالتزام والمراجعين الخارجيين وتقارير الإدارة التنفيذية وإدارة المخاطر ترى لجنة المراجعة سلامة وفعالية كفاءه الضوابط المالية والتشغيلية والداخلية وإدارة المخاطر وأنه لا يوجد ثغرات رقابية أو ضعف جوهري في أعمال الشركة خلال العام المالي ٢٠٢٤م بما يؤثر على سلامة وعدالة القوائم المالية للشركة .

كما ترى لجنة المراجعة أن نظم الرقابة الداخلية والمالية وإدارة المخاطر المطبقة في الشركة خلال العام المالي ٢٠٢٤ ذات فاعلية وكفاية مناسبة لحجم ونشاط الشركة، ولا توجد لديها أي ملاحظات جوهريّة أو قصور في إجراءات الرقابة الداخلية

سادساً: الخاتمة :

تؤيد لجنة المراجعة التأكيدات والاقراءات السنوية من قبل الإدارة التنفيذية وإدارة المراجعة الداخلية بعدم وجود أي قصور قد يؤثر على التقارير المالية للسنة المنتهية في ٢٠٢٤/١٢/٣١م وتؤكد اللجنة بأن الشركة لديها نظام رقابة داخلية سليم وفعال بدرجة معقولة من حيث التصميم والتطبيق ولا يوجد شك يذكر في قدرة الشركة على مواصلة أعمالها وخلال العام لم يكن هناك ملاحظات جوهريّة تتعلق بفعالية نظام وإجراءات الرقابة الداخلية في الشركة – علماً بأن أي نظام رقابة داخلية – بغض النظر عن مدى سلامة تصميمه وفاعلية تطبيقه لا يمكن أن يوفر تأكيداً مطلقاً .

والله الموفق ،،،،،

رئيس اللجنة
أ. حامد عبدالله الضويحي



البند الثالث: التصويت على القوائم المالية عن السنة المالية المنتهية في 31/ ديسمبر 2024م ومناقشها.

شركة الأشغال الميسرة التجارية
(شركة مساهمة سعودية)

القوائم المالية وتقرير المراجع المستقل
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م

<u>صفحة</u>	<u>فهرس</u>
-	تقرير المراجع المستقل
٤	قائمة المركز المالي
٥	قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر
٦	قائمة التغيرات في حقوق الملكية
٧	قائمة التدفقات النقدية
٨ - ٢٨	إيضاحات حول القوائم المالية

تقرير المراجع المستقل

الى السادة/ المساهمين المحترمين شركة الأشغال الميسرة التجارية (شركة مساهمة سعودية) التقرير عن مراجعة القوائم المالية

الرأي

لقد راجعنا القوائم المالية لشركة الأشغال الميسرة التجارية - "شركة مساهمة سعودية" (الشركة)، والتي تشمل قائمة المركز المالي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م، وقائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر وقائمة التغيرات في حقوق الملكية وقائمة التدفقات النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ، والإيضاحات المرفقة بالقوائم المالية، بما في ذلك المعلومات ذات الأهمية النسبية عن السياسات المحاسبية. وفي رأينا، فإن القوائم المالية المرفقة تعرض بشكل عادل، من جميع الجوانب الجوهرية، المركز المالي للشركة كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م، وأدائها المالي وتدفقاتها النقدية للسنة المنتهية في ذلك التاريخ وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية، والمعايير والاصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.

أساس الرأي

لقد قمنا بالمراجعة وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية. ومسؤولياتنا بموجب تلك المعايير موضحة بمزيد من التفصيل في قسم "مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية" الوارد في تقريرنا ونحن مستقلون عن الشركة وفقاً للميثاق الدولي لسلوك وأداب المهنة للمحاسبين المهنيين، المعتمد في المملكة العربية السعودية، ذي الصلة بمراجعتنا للقوائم المالية. وقد وفينا أيضاً بمسؤولياتنا المسلكية الأخرى وفقاً لذلك الميثاق. وفي اعتقادنا، فإن أدلة المراجعة التي حصلنا عليها كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا.

الأمر الرئيسية للمراجعة

الأمر الرئيسية للمراجعة هي تلك الأمور التي كانت لها، بحسب حكمنا المهني الأهمية البالغة عند مراجعتنا للقوائم المالية للسنة الحالية. وقد تم تناول هذه الأمور في سياق مراجعتنا للقوائم المالية ككل، وعند تكوين رأينا فيها، ونحن لا نقدم رأياً منفصلاً في هذه الأمور. وفيما يلي وصف الأمر الرئيسي للمراجعة وكيفية معالجته.

أمر المراجعة الرئيسي	كيفية معالجة الأمر أثناء مراجعتنا
الاعتراف بالايادات اعترفت الشركة بايرادات بمبلغ ٦٥,٣٨٩,٠١٥ ريال سعودي خلال السنة المالية المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م (٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م: ٥٣,٩٤٢,٧٦١ ريال سعودي). (إيضاح ١٧)	تضمنت اجراءات المراجعة التي قمنا بها من بين امور اخرى بناء على حكمنا ما يلي: • الحصول على فهم للألية والضوابط الرئيسية المتعلقة بعملية إثبات الإيرادات. • مدى ملائمة السياسات المحاسبية للاعتراف بايرادات الشركة وتقييم مدى امتثال تلك السياسات مع المعيار الدولي للتقرير المالي رقم "١٥" الإيراد من العقود مع العملاء. • قمنا بتقييم مدى ملائمة نسب الانجاز لقطاع المقاولات بالرجوع إلى التكاليف المتكبدة حتى تاريخه مقارنة بالتكلفة الاجمالية المقدرة، حيث يتم الوفاء بالتزام الأداء بمرور الزمن. • قمنا بإعادة إحتساب الايرادات، باستخدام طريقة المدخلات ومقارنتها بالاحتساب الذي قامت به الشركة.
تقوم الشركة بالاعتراف بالايادات عند الوفاء بالتزامات الأداء المرتبطة بشكل رئيسي بالايادات من عقود الصيانة والتشغيل ونشاط عقود المقاولات، بالإضافة الى ايرادات النقل، وما يترتب على ذلك من وجود مخاطر متصلة جوهرية، يعتبر مراجعة الاحكام حول نسبة إنجاز المشروعات، بما في ذلك استطلاعات الأداء المكتملة حتى تاريخه هو أحد العناصر التي تتطلب اهتماماً جوهرياً خلال المراجعة، وبالأخص الاعتبارات التالية: • تحليل ما إذا كانت العقود تشتمل على التزام أداء واحد أو أكثر. • تحديد ما اذا كان يتم الوفاء بالتزامات الأداء بمرور الزمن أو في نقطة زمنية معينة.	

تقرير المراجع المستقل (تتمة)

الى السادة/ المساهمين المحترمين
شركة الأشغال الميسرة التجارية
(شركة مساهمة سعودية)

التقرير عن مراجعة القوائم المالية (تتمة)

الأمور الرئيسية للمراجعة (تتمة)

أمر المراجعة الرئيسي (تتمة)	كيفية معالجة الأمر أثناء مراجعتنا (تتمة)
- تقدير إجمالي التكاليف المطلوبة للوفاء بالتزامات الاداء بموجب العقود المبرمة مع العملاء. - تعتبر الايرادات أحد المؤشرات الجوهرية لقياس الاداء ويترتب على ذلك وجود مخاطر متأصلة من خلال إثبات الايرادات بأكثر من قيمتها الفعلية لزيادة الربحية، لذلك تم اعتبار عملية اثبات الايرادات كأمر مراجعة رئيسي. - يرجى الرجوع الى الايضاح رقم (٤) السياسات المحاسبية ذات الاهمية النسبية، والايضاح رقم (١٧) للاطلاع على المزيد من التفاصيل المتعلقة بالإيرادات.	- اختبار تصميم اجراءات الرقابة وفعاليتها التشغيلية فيما يتعلق بإثبات الايرادات والذمم المدينة الخاصة بها وكذلك اجراءات القطع حول توقيت الاعتراف بالإيرادات للتأكد من تسجيل الايرادات في فترتها الصحيحة. - كما وقمنا بتصميم وتنفيذ الضوابط الرئيسية ذات الصلة بدورة الايرادات، وحصلنا واجرينا عملية اختيار على اساس العينة، عقود العملاء للخدمات الفنية المقدمة والتي تم اثباتها على فترة وزمنية وإعادة حساب الايرادات على الاداء المنجز، ومقارنتها بالحسابات التي إجرتها الادارة، وقيمنا اثبات الايرادات وفقا للالتزام التعاقدى ومدى كفاية الاعتراف بالاييرادت على مدى فترة زمنية. - إختبار عينات من معاملات الايرادات المسجلة ومقارنتها مع المستندات المؤيدة للتحقق من حدوث ودقة الايرادات المسجلة، وكذلك التحقق من التطبيق السليم لسياسة الاعتراف بالإيرادات. - اجراء بعض الاجراءات التحليلية للتحقق من مدى صحة وإكتمال الايرادات المثبتة. - تقييم مدى كفاية ومناسبة الإفصاحات في القوائم المالية.

المعلومات الأخرى

تتألف المعلومات الأخرى من المعلومات المدرجة في التقرير السنوي للشركة لعام ٢٠٢٤، بخلاف القوائم المالية وتقرير المراجع عنها. والإدارة هي المسؤولة عن المعلومات الأخرى الواردة في تقريرها السنوي.

ولا يغطي رأينا في القوائم المالية المعلومات الأخرى، ونحن لا نبدى أي شكل من أشكال الاستنتاج التأكيدي بشأنها.

وفيما يتصل بمراجعتنا للقوائم المالية، فإن مسؤوليتنا تتمثل في قراءة المعلومات الأخرى الموضحة أعلاه، والنظر عند القيام بذلك فيما إذا كانت المعلومات الأخرى غير متسقة بشكلٍ جوهري مع القوائم المالية أو مع المعرفة التي حصلنا عليها أثناء المراجعة، أو ما إذا كانت المعلومات الأخرى تبدو مُحَرَّفَة بشكلٍ جوهري بأية صورة أخرى. وإذا توصلنا إلى وجود تحريف جوهري في هذه المعلومات الأخرى، استنادا إلى العمل الذي قمنا بتنفيذه، فإننا مطالبون بالتقرير عن تلك الحقيقة. وليس لدينا ما نقرر عنه في هذا الشأن.

عندما نقرأ التقرير السنوي للشركة لسنة ٢٠٢٤م، إذا تبين لنا وجود تحريف جوهري، نكون مطالبين بالإبلاغ عن الامر للمكلفين بالحوكمة.

مسؤوليات الإدارة والمكلفين بالحوكمة عن القوائم المالية

إن الإدارة هي المسؤولة عن إعداد القوائم المالية وعرضها بشكل عادل وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية والمعايير والإصدارات الأخرى المعتمدة من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ووفقاً لنظام الشركات والنظام الأساسي للشركة، وهي المسؤولة كذلك عن الرقابة الداخلية التي ترى أنها ضرورية لتمكينها من إعداد قوائم مالية خالية من التحريف الجوهري، سواء بسبب غش أو خطأ.

وعند إعداد القوائم المالية، فإن الإدارة هي المسؤولة عن تقييم قدرة الشركة على البقاء كمنشأة مستمرة وعن الإفصاح بحسب مقتضى الحال، عن الأمور المتعلقة بالاستمرارية، واستخدام أساس الاستمرارية في المحاسبة ما لم تعتزم الإدارة تصفية الشركة أو إيقاف عملياتها، أو ما لم يكن لدى الإدارة أي بديل واقعي آخر سوى القيام بذلك.

والمكلفون بالحوكمة، أي مجلس الإدارة هم المسؤولون عن الإشراف على آلية التقرير المالي في الشركة.

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية

تتمثل أهدافنا في الوصول إلى تأكيد معقول عما إذا كانت القوائم المالية ككل تخلو من التحريف الجوهري، سواء بسبب غش أو خطأ، وإصدار تقرير المراجع الذي يتضمن رأينا. والتأكيد المعقول هو مستوى تأكيد مرتفع، لكنه لا يضمن أن المراجعة التي تم القيام بها وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية ستكشف دائماً عن كل تحريف جوهري متى كان موجوداً. ويمكن أن تنشأ التحريفات عن غش أو خطأ، وتُعد التحريفات جوهريّة إذا كان من المتوقع بدرجة معقولة أن تؤثر، كل منها على حدة أو في مجملها على القرارات الاقتصادية التي يتخذها المستخدمون على أساس هذه القوائم المالية.

تقرير المراجع المستقل (تتمة)

الى السادة/ المساهمين المحترمين
شركة الأشغال الميسرة التجارية
(شركة مساهمة سعودية)

التقرير عن مراجعة القوائم المالية (تتمة)

مسؤوليات المراجع عن مراجعة القوائم المالية (تتمة)

- وكجزء من عملية المراجعة التي تتم وفقاً للمعايير الدولية للمراجعة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، فإننا نمارس الحكم المهني ونحافظ نلتزم على نزعة الشك المهني طوال عملية المراجعة، كما اننا ونقوم أيضا بما يلي:
- التعرف على مخاطر التحريف الجوهرى في القوائم المالية وتقييمها، سواء كانت بسبب غش أو خطأ، وتصميم وتنفيذ إجراءات مراجعة تستجيب لتلك المخاطر والحصول على أدلة مراجعة كافية ومناسبة لتوفير أساس لرأينا. ويُعد خطر عدم اكتشاف التحريف الجوهرى الناتج عن غش أعلى من الخطر الناتج عن خطأ، نظراً لأن الغش قد ينطوي على تواطؤ أو تزوير أو إغفال ذكر متعمد أو إفادات مضللة أو تجاوز للرقابة الداخلية.
 - التوصل إلى فهم للرقابة الداخلية ذات الصلة بالمراجعة من أجل تصميم إجراءات المراجعة المناسبة في ظل الظروف القائمة، وليس لغرض إبداء رأي في فاعلية الرقابة الداخلية.
 - تقييم مدى مناسبة السياسات المحاسبية المستخدمة ومدى معقولية التقديرات المحاسبية والإفصاحات المتعلقة بها التي أعدتها الإدارة.
 - التوصل إلى استنتاج بشأن مدى مناسبة استخدام الإدارة لأساس الاستمرارية في المحاسبة، وما إذا كان هناك عدم تأكد جوهرى متعلق بأحداث أو ظروف قد تثير شكوكاً كبيرة حول قدرة الشركة على البقاء كمنشأة مستمرة استناداً إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها. وإذا خالصنا إلى وجود عدم تأكد جوهرى، فإن علينا أن نلفت الانتباه في تقريرنا إلى الإفصاحات ذات العلاقة الواردة في القوائم المالية، أو علينا أن نعدل رأينا في حال عدم كفاية تلك الإفصاحات. وتستند استنتاجاتنا إلى أدلة المراجعة التي تم الحصول عليها حتى تاريخ تقرير المراجع. ومع ذلك، فإن أحداثاً أو ظروفًا مستقبلية قد تتسبب في توقف الشركة عن البقاء كمنشأة مستمرة.
 - تقييم العرض العام للقوائم المالية وهيكلها ومحتواها، بما فيها الإفصاحات، وما إذا كانت القوائم المالية تعبر عن المعاملات والأحداث التي تمثلها بطريقة تحقق العرض العادل.

ونحن نتواصل مع المكلفين بالحوكمة فيما يتعلق بجملة أمور من بينها نطاق المراجعة وتوقيتها المخطط لهما والنتائج المهمة للمراجعة، بما في ذلك أي أوجه قصور مهمة في الرقابة الداخلية نتعرف عليها أثناء المراجعة.

ونفيد أيضاً المكلفين بالحوكمة بأننا قد التزمنا بالمتطلبات المسلكية ذات الصلة المتعلقة بالاستقلالية، ونبغهم بجميع العلاقات والأمور الأخرى التي قد يُعتقد بشكل معقول أنها قد تؤثر على استقلالنا، ونبغهم أيضاً عند الاقتضاء بالتصرفات المتخذة للقضاء على التهديدات أو التدابير الوقائية المطبقة.

ومن بين الأمور التي نتواصل بشأنها مع المكلفين بالحوكمة، نحدد تلك الأمور التي كانت لها الأهمية البالغة عند مراجعة القوائم المالية للسنة الحالية، ومن ثم تعد هذه الأمور هي الأمور الرئيسية للمراجعة ونوضح هذه الأمور في تقريرنا ما لم تمنع الأنظمة أو اللوائح الإفصاح العلني عن الأمر، أو ما لم نر، في ظروف نادرة للغاية، أن الأمر ينبغي ألا يتم الإبلاغ عنه في تقريرنا لأن التبعات السلبية للقيام بذلك من المتوقع بدرجة معقولة أن تفوق فوائد المصلحة العامة المترتبة على هذا الإبلاغ.

شركة إر اس ام المحاسبون المتحدون للاستشارات المهنية



لنا

محمد بن فرحان بن نادر

ترخيص رقم ٤٣٥

الرياض، المملكة العربية السعودية

٢٣ رمضان ١٤٤٦ هـ (الموافق ٢٣ مارس ٢٠٢٥ م)

شركة الأشغال الميسرة التجارية
(شركة مساهمة سعودية)

قائمة المركز المالي
كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م ريال سعودي	إيضاح	الموجودات
			الموجودات غير المتداولة
٥,٨٤٣,٢٦٧	٥,٨٧٦,٥٩٠	٥	ممتلكات ومعدات، بالصافي
٦٣٢,٠٤١	٥٠٨,٠٦٩	٦	حق استخدام أصول، بالصافي
٦,٤٧٥,٣٠٨	٦,٣٨٤,٦٥٩		مجموع الموجودات غير المتداولة
			الموجودات المتداولة
٥٣٥,١٩٩	٣٦٢,٧٢٩	٧	مخزون
٢٣,٧٢٨,٤٧٥	٣٧,٠٠٤,١٥٠	٨	ذمم مدينة ومصاريف مدفوعة مقدماً وموجودات أخرى، بالصافي
٤,١٩١,١١٠	٨,٥٢٣,٠٧٦	٩	إيرادات من أعمال منجزة وغير مفوترة
١٣,١٣٠,٣٧٥	١٠,٩٧٢,٢٧١	١٠	نقد وما في حكمه
٤١,٥٨٥,١٥٩	٥٦,٨٦٢,٢٢٦		مجموع الموجودات المتداولة
٤٨,٠٦٠,٤٦٧	٦٣,٢٤٦,٨٨٥		مجموع الموجودات
			حقوق الملكية والمطلوبات
			حقوق الملكية
٢٤,٠٠٠,٠٠٠	٢٤,٠٠٠,٠٠٠	١	رأس المال
١٥,٠٠٠	١٥,٠٠٠	١١	احتياطي نظامي
١٥,٨٨٤,٩٩٦	٢٦,٨٩٩,٥٦٨		أرباح مبقاة
٣٩,٨٩٩,٩٩٦	٥٠,٩١٤,٥٦٨		مجموع حقوق الملكية
			المطلوبات
			المطلوبات غير المتداولة
٥٣٣,٤٥٥	٤٩٠,٩٤٢	٦	التزامات عقود التأجير - الجزء غير المتداول
-	١٨٩,٧٦٩	١٣	تسهيلات بنكية - الجزء غير المتداول
٢٩٢,٨٤٤	٢٢٨,٣٧١	١٢	التزامات منافع الموظفين
٨٢٦,٢٩٩	٩٠٩,٠٨٢		مجموع المطلوبات غير المتداولة
			المطلوبات المتداولة
١٣٠,١٨٣	٥٤,٨٠٩	٦	التزامات عقود التأجير - الجزء المتداول
-	٧٩,٤٥٦	١٣	تسهيلات بنكية - الجزء المتداول
٢٢٨,٩٠٠	٤١٤,٥٣٩	١٤	مستحق إلى الطرف ذو علاقة
٦,٤٦٥,٤٥٩	٩,٨٨١,٠٩٨	١٥	ذمم دائنة ومصاريف مستحقة ومطلوبات أخرى
٥٠٩,٦٣٠	٩٩٣,٣٣٣	١٦	مخصص الزكاة
٧,٣٣٤,١٧٢	١١,٤٢٣,٢٣٥		مجموع المطلوبات المتداولة
٨,١٦٠,٤٧١	١٢,٣٣٢,٣١٧		مجموع المطلوبات
٤٨,٠٦٠,٤٦٧	٦٣,٢٤٦,٨٨٥		مجموع حقوق الملكية والمطلوبات



إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٣٠) تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية.

الرئيس التنفيذي

المدير المالي

شركة الأشغال الميسرة التجارية
(شركة مساهمة سعودية)

قائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

الربح أو الخسارة	إيضاح	ريال سعودي ٢٠٢٤م	ريال سعودي ٢٠٢٣م
الإيرادات	٢٥,١٧	٦٥,٣٨٩,٠١٥	٥٣,٩٤٢,٧٦١
تكلفة الإيرادات	٢٥,١٨	(٤٦,١٥٣,٧١٤)	(٣٦,٣١٠,١٤٥)
مجموع الربح		١٩,٢٣٥,٣٠١	١٧,٦٣٢,٦١٦
مصاريف عمومية وإدارية	١٩	(٨,٤٤٨,٨٤٠)	(٧,٣٣٤,٥٥٨)
صافي الربح من العمليات الرئيسية		١٠,٧٨٦,٤٦١	١٠,٢٩٨,٠٥٨
أرباح فوائد احتساب القيمة الحالية لدائنو شراء سيارات تقسيط	١٥	١١٧,٦٨١	١٨٨,٩٥٤
مصروف فوائد احتساب خصم القيمة الحالية لدائنو شراء سيارات تقسيط	١٥	(١٠٧,٠٢٥)	(٢١,٣٣٩)
إطفاء فوائد تمويلية مؤجلة - شراء سيارات تقسيط	٨	(١٠٧,٠٢٥)	(٢١,٣٣٩)
تكاليف تمويلية	٢٠	(٥٥,١٢٣)	(٦٠,٨١٥)
إيرادات أخرى، بالصافي	٢١	١,٢١٢,٢٤٩	٧٧٢,٠٣٥
صافي ربح السنة قبل الزكاة		١١,٨٤٧,٢١٨	١١,١٥٥,٥٥٤
الزكاة	١٦	(٩٩٣,٣٣٣)	(٥٠٩,٦٣٠)
صافي ربح السنة		١٠,٨٥٣,٨٨٥	١٠,٦٤٥,٩٢٤
الدخل الشامل الآخر			
بنود لا يتم إعادة تصنيفها لاحقاً إلى قائمة الربح أو الخسارة			
إعادة قياس التزامات منافع الموظفين	١٢	١٦٠,٦٨٧	٢٣٤,٢٦٣
الدخل الشامل الآخر للسنة		١٦٠,٦٨٧	٢٣٤,٢٦٣
إجمالي الدخل الشامل للسنة		١١,٠١٤,٥٧٢	١٠,٨٨٠,١٨٧
ربحية السهم	٢٢		
نصيب السهم الاساسي والمخفض من صافي ربح السنة		٤,٥٢	٣٩,٨٨
المتوسط المرجح لعدد الاسهم القائمة بنهاية السنة		٢,٤٠٠,٠٠٠	٢٦٦,٩١٨



إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٣٠) تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية.

رئيس مجلس الإدارة

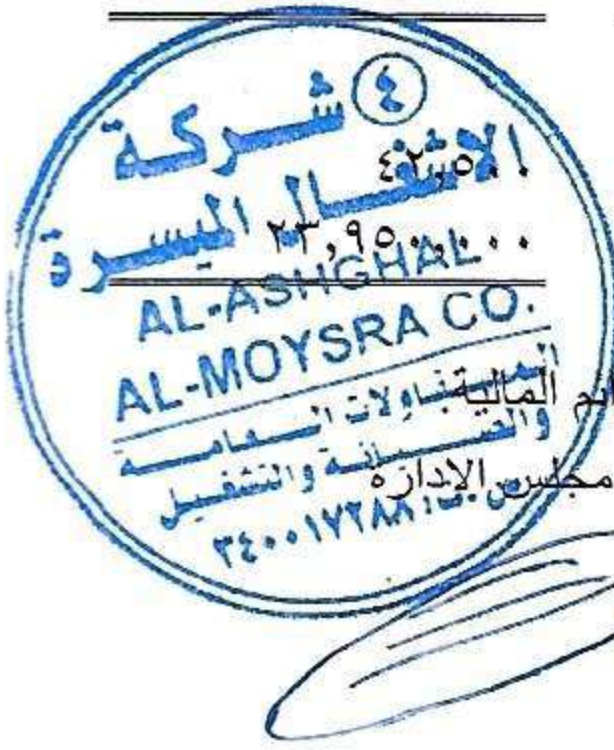
الرئيس التنفيذي

المدير المالي

شركة الأشغال الميسرة التجارية
(شركة مساهمة سعودية)

قائمة التدفقات النقدية
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

٢٠٢٣م ريال سعودي	٢٠٢٤م ريال سعودي	
١١,١٥٥,٥٥٤	١١,٨٤٧,٢١٨	التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية
		صافي ربح السنة قبل الزكاة
		تعديلات لتسوية صافي ربح السنة قبل الزكاة:
٥٥٦,٢٢٦	٥٨٢,١١٩	استهلاكات ممتلكات ومعدات
(١١,٠٠٠)	٢٠,٩٣٨	(خسائر) / أرباح استبعادات ممتلكات ومعدات
٢٠١,٨٢٢	١١٠,٥٢٧	المكون من إلتزامات منافع الموظفين
١٢٣,٩٧٢	١٢٣,٩٧٢	استهلاك حق استخدام اصول
(١٨٨,٩٥٤)	(١١٧,٦٨١)	ارباح فوائد احتساب القيمة الحالية لدائنو شراء سيارات تقسيط
٢١,٣٣٩	١٠٧,٠٢٥	مصروف فوائد احتساب خصم القيمة الحالية لدائنو شراء سيارات تقسيط
٢١,٣٣٩	١٠٧,٠٢٥	اطفاء فوائد تمويلية مؤجلة - شراء سيارات تقسيط
٩٩٠,٦٩٥	٨٠٠,٠٠٠	مخصص خسائر ائتمانية متوقعة
٦٠,٨١٥	٥٥,١٢٣	تكاليف تمويلية
١٢,٩٣١,٨٠٨	١٣,٦٣٦,٢٦٦	
(١١٤,٩٥١)	١٧٢,٤٧٠	التغيرات في الموجودات والمطلوبات التشغيلية
(٥,٧٧١,٣٧١)	(١٤,٠٧٥,٦٧٥)	مخزون
٤٠٣,٤٥٣	(٤,٣٣١,٩٦٦)	ذمم مدينة ومصاريف مدفوعة مقدماً وموجودات أخرى
٣,٣٨٧,٤٠٧	٣,٣٠٠,٠٧٠	ايرادات من أعمال منجزة وغير مفوترة
١٠,٨٣٦,٣٤٦	(١,٢٩٨,٨٣٥)	ذمم دائنة ومصاريف مستحقة ومطلوبات أخرى
(٢٥٢,٠٧٥)	(٥٠٩,٦٣٠)	النقد (المستخدم في) / المتوفر من الأنشطة التشغيلية
-	(٥,٥٧٣)	المسدد من الزكاة
(٧٧,٧٥٦)	(٢٧,٥٥٠)	المسدد من تكاليف التمويل
١٠,٥٠٦,٥١٥	(١,٨٤١,٥٨٨)	المسدد من إلتزامات منافع الموظفين
		صافي النقد (المستخدم في) / المتوفر من الأنشطة التشغيلية
(٥٩١,٨٥٩)	(٧١١,٣٨٠)	التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية
١١,٠٠٠	٧٥,٠٠٠	المدفوع لشراء ممتلكات ومعدات
(٥٨٠,٨٥٩)	(٦٣٦,٣٨٠)	المحصل من استبعاد ممتلكات ومعدات
		صافي النقد المستخدم في الأنشطة الاستثمارية
٢٩٣,٥٧٤	١٨٥,٦٣٩	التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية
-	٢٨٢,٣٩٦	المستحق الى طرف ذو علاقة
-	(١٣,١٧١)	المحصل من التسهيلات البنكية
(٢,٦٩٤,٨٩٥)	-	المسدد من التسهيلات البنكية
(١١١,٦٩٩)	(١٣٥,٠٠٠)	توزيعات ارباح
(٢,٥١٣,٠٢٠)	٣١٩,٨٦٤	المسدد من إلتزامات عقود التأجير
٧,٤١٢,٦٣٦	(٢,١٥٨,١٠٤)	صافي النقد المتوفر من (المستخدم في) الأنشطة التمويلية
٥,٧١٧,٧٣٩	١٣,١٣٠,٣٧٥	صافي التغير في النقد وما في حكمه
١٣,١٣٠,٣٧٥	١٠,٩٧٢,٢٧١	النقد وما في حكمه في بداية السنة
		النقد وما في حكمه في نهاية السنة
	١٩,٢٠٠	معاملات غير نقدية
	-	المحول من إلتزامات عقود التأجير الى المصاريف المستحقة
		المحول من اطراف ذات علاقة الى زيادة راس المال



رئيس مجلس الإدارة

الرئيس التنفيذي

المدير المالي

شركة الأشغال الميسرة التجارية
(شركة مساهمة سعودية)

قائمة التغيرات في حقوق الملكية
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م

المجموع ريال سعودي	ارباح مبقاة ريال سعودي	احتياطي نظامي ريال سعودي	رأس المال ريال سعودي
٧,٧٦٤,٧٠٤	٧,٦٩٩,٧٠٤	١٥,٠٠٠	٥٠,٠٠٠
١٠,٦٤٥,٩٢٤	١٠,٦٤٥,٩٢٤	-	-
٢٣٤,٢٦٣	٢٣٤,٢٦٣	-	-
١٠,٨٨٠,١٨٧	١٠,٨٨٠,١٨٧	-	-
٢٣,٩٥٠,٠٠٠	-	-	٢٣,٩٥٠,٠٠٠
(٢,٦٩٤,٨٩٥)	(٢,٦٩٤,٨٩٥)	-	-
٣٩,٨٩٩,٩٩٦	١٥,٨٨٤,٩٩٦	١٥,٠٠٠	٢٤,٠٠٠,٠٠٠
١٠,٨٥٣,٨٨٥	١٠,٨٥٣,٨٨٥	-	-
١٦٠,٦٨٧	١٦٠,٦٨٧	-	-
١١,٠١٤,٥٧٢	١١,٠١٤,٥٧٢	-	-
٥٠,٩١٤,٥٦٨	٢٦,٨٩٩,٥٦٨	١٥,٠٠٠	٢٤,٠٠٠,٠٠٠

الرصيد كما في ١ يناير ٢٠٢٣ م
صافي ربح السنة
الدخل الشامل الآخر
إجمالي الدخل الشامل للسنة
المحول من الاطراف ذات علاقة الى رأس المال (ايضاح ١)
توزيعات ارباح (ايضاح ٢٦)
الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م
صافي ربح السنة
الدخل الشامل الآخر
إجمالي الدخل الشامل للسنة
الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م



إن الإيضاحات المرفقة من رقم (١) إلى رقم (٣٠) تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذه القوائم المالية.

رئيس مجلس الإدارة

الرئيس التنفيذي

المدير المالي

١- التكوين والنشاط

أ- شركة الأشغال الميسرة التجارية شركة مساهمة سعودية "الشركة" تأسست وفقاً لنظام الشركات بالمملكة العربية السعودية بموجب السجل التجاري رقم ٣٤٠٠٠١٧٢٨٨ بتاريخ ١٠ محرم ١٤٣٥هـ (الموافق ١٢ نوفمبر ٢٠١٣م).

يمثل النشاط الرئيسي للشركة في الإنشاءات العامة للمباني الحكومية إنشاءات المباني الجاهزة في المواقع ترميمات المباني السكنية والغير سكنية إنشاء الطرق والشوارع والارصفة ومستلزمات الطرق إصلاح وصيانة محطات الطاقة الكهربائية والمحولات الانشاءات العامة الرياضية وتشمل الملاعب هدم وإزالة المباني وغيرها تركيب انظمة التبريد وتكييف الهواء وصيانتها واصلاحها تشطيب المباني تنظيف المباني الجديدة بعد الإنشاء تركيب الأثاث تشغيل شبكات ومرافق معالجة الصرف الصحي الإنشاءات العامة للمباني السكنية نقل السيارات وسحب المركبات أنشطة خدمات التنظيف للمباني الحكومية أنشطة خدمات صيانة المباني إدارة محطات الوقود التنظيف العام للمباني تنظيف خارجي للمباني تنظيف متخصص للمباني يشمل المداخل والنوافذ وغيرها أنشطة تنظيف الطرق رعاية وصيانة المنزهات والحدائق لأغراض الإسكان العام رعاية وصيانة منزهات الطرق السريعة نقل وتوزيع المياه تجميع ونقل مياه الصرف الصحي مقدمي خدمات المناولة الأرضية تحميل وتفريغ البضائع وأمتعة الركاب بغض النظر عن وسيلة النقل أنشطة الموانئ الخاصة النقل الخفيف نقل نفايات البلدية نقل النفايات الطبية الخطرة النقل التعليمي النقل البري للبضائع نقل السلع المبردة والمجمدة نقل الأثاث نقل المواشي تأجير الشاحنات مع السائق وسطاء الشحن الخدمات اللوجستية نقل الطرود (محلي ودولي) تقديم خدمات التوصيل عبر المنصات الالكترونية الإنشاءات العامة للمباني غير السكنية (مثل المدارس والمستشفيات والفنادق.... الخ).

ب- التغير في الاسم التجاري

بتاريخ ٥ ربيع الأول ١٤٤٥هـ (الموافق ٢٠ سبتمبر ٢٠٢٣م) بموجب الجمعية العامة للشركاء المنعقدة في ذلك التاريخ تم تعديل الاسم التجاري للشركة من شركة الأشغال الميسرة للمقاولات الى (شركة الأشغال الميسرة التجارية) وتم اعتماد عقد تأسيس الشركة من قبل وزاره التجارة بتاريخ ٦ ربيع الأول ١٤٤٥هـ (الموافق ٢١ سبتمبر ٢٠٢٣م).

- يبلغ رأس مال الشركة ٥٠,٠٠٠ ريال سعودي مقسم الى ٥,٠٠٠ حصة متساوية القيمة، قيمة كل منها ١٠ ريال سعودي موزعة بين الشركاء كما يلي:

اسم الشريك	النسبة	عدد الحصص	قيمة الحصة ريال سعودي	الاجمالي ريال سعودي
السيد/ صبحي مقاط فرحان الجوير	٢٠%	١,٠٠٠	١٠	١٠,٠٠٠
السيدة/ حميدة عفاش محمد الخالدي	٢٠%	١,٠٠٠	١٠	١٠,٠٠٠
السيد/ عبد الرحمن صبحي مقاط الجوير	٢٠%	١,٠٠٠	١٠	١٠,٠٠٠
السيد/ عبد العزيز صبحي مقاط الجوير	٢٠%	١,٠٠٠	١٠	١٠,٠٠٠
السيد/ محمد صبحي مقاط الجوير	٢٠%	١,٠٠٠	١٠	١٠,٠٠٠
الاجمالي	١٠٠%	٥,٠٠٠		٥٠,٠٠٠

ج- الزيادة على رأس المال

- بتاريخ ٧ جمادى الأولى ١٤٤٥هـ (الموافق ٢١ نوفمبر ٢٠٢٣م) قرر الشركاء زيادة رأس مال الشركة من ٥٠,٠٠٠ ريال سعودي الى ٢٤ مليون ريال سعودي من خلال تحويل مبلغ ٢٣,٩٥٠,٠٠٠ ريال سعودي من الاطراف ذات العلاقة (الشركاء) (ايضاح ١٤) مقسم الى ٢,٤٠٠,٠٠٠ حصة متساوية القيمة، قيمة كل حصة ١٠ ريال سعودي. وموزع على المساهمين كما يلي:

اسم المساهم	النسبة	عدد الاسهم	قيمة السهم ريال سعودي	الاجمالي ريال سعودي
السيد/ صبحي مقاط فرحان الجوير	٢٠%	٤٨٠,٠٠٠	١٠	٤,٨٠٠,٠٠٠
السيدة/ حميدة عفاش محمد الخالدي	٢٠%	٤٨٠,٠٠٠	١٠	٤,٨٠٠,٠٠٠
السيد/ عبد الرحمن صبحي مقاط الجوير	٢٠%	٤٨٠,٠٠٠	١٠	٤,٨٠٠,٠٠٠
السيد/ عبد العزيز صبحي مقاط الجوير	٢٠%	٤٨٠,٠٠٠	١٠	٤,٨٠٠,٠٠٠
السيد/ محمد صبحي مقاط الجوير	٢٠%	٤٨٠,٠٠٠	١٠	٤,٨٠٠,٠٠٠
الاجمالي	١٠٠%	٢,٤٠٠,٠٠٠		٢٤,٠٠٠,٠٠٠

د- التحول في الكيان القانوني

- بتاريخ ٢١ جمادى الأولى ١٤٤٥هـ (الموافق ٥ ديسمبر ٢٠٢٣م) وافق الشركاء بالإجماع على تحويل الكيان القانوني للشركة من شركة الأشغال الميسرة التجارية "شركة ذات مسؤولية محدودة" الى شركة الأشغال الميسرة التجارية "شركة مساهمة سعودية" بما لها من حقوق وما عليها من التزامات وعمالة وتصانيف وترخيص وجميع عناصرها المالية والفنية والإدارية، وبنفس رأس مالها البالغ ٢٤ مليون ريال سعودي مع الاحتفاظ برقم واسم وتاريخ السجل التجاري الرئيسي والفروع.

- بتاريخ ١٠ رمضان ١٤٤٥هـ (الموافق ٢٠ مارس ٢٠٢٤م) تم اخذ موافقة هيئة السوق المالية على قرارات الجمعية العامة بطرح جزء من أسهم المساهمين الحاليين بالشركة في نمو (السوق الموازية) بما يعادل نسبة ٢٠% من اسهم الشركة وذلك بعدد ٤٨٠,٠٠٠ سهم، وسيكتتب بها مساهمون جدد، وقد تم إدراج أسهم الشركة في سوق تداول السعودية بتاريخ ١ محرم ١٤٤٦هـ (الموافق ٧ يوليو ٢٠٢٤م) ويرمز تداول ٩٦٠٨.

تم الحصول على تراخيص لممارسة أنشطة الشركة كما يلي:

رقم الترخيص	تاريخ انتهاء الترخيص	المدينة	الغرض
١٣٠١١١٠٢٧٩٠٠	١٨ جمادى الأولى ١٤٤٨هـ	سكاكا	نقل البضائع على الطرق البرية.
٤٠٠٣١٩٣٦٩٠٩	٢٨ ربيع الأول ١٤٥١هـ	سكاكا	ترميمات المباني السكنية وغير السكنية

إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

١- التكوين والنشاط (تتمة)

تشتمل القوائم المالية المرفقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م على نتائج أعمال الشركة وسجلاتها الفرعية كما يلي:

اسم الفرع	المدينة	رقم السجل التجاري	النشاط
شركة الأشغال الميسرة للمقاولات	سكاكا	٣٤٠٠٠١٧٢٨٦	تشغيل شبكات ومرافق معالجة الصرف الصحي إنشاء المحطات والخطوط الرئيسية لتوزيع المياه الإنشاءات العامة الرياضية وتشمل الملاعب البيع بالتجزئة للمنتجات الخشبية والفلبينية والبلاستيكية أنشطة المتعهدين الذين يقدمون خدمات الطعام رعاية وصيانة المنتزهات والحدائق لأغراض الإسكان العام رعاية وصيانة منتزهات الطرق السريعة تنظيم وإدارة المعارض والمؤتمرات أنشطة وكالات التشغيل المؤقت لخدمات المنزلية أنشطة وكالات التشغيل المؤقت لخدمات العمالة الوافدة.
الأشغال الميسرة التجارية	سكاكا	٣٤٠٠٠١٧٢٨٧	تشغيل شبكات ومرافق معالجة الصرف الصحي تمديدات خطوط المياه بين المدن وداخلها وإنشاء شبكات جديدة تغطية الارضيات بالمطاط والمشمع والبلاستيك البيع بالجملة والتجزئة لقطع الغيار الجديد للسيارات وتوابعها (وتشمل زينة السيارات) البيع بالجملة والتجزئة لاطارات السيارات وتوابعها البيع بالجملة للأثاث المنزلي والموبيليا البيع بالجملة للأجهزة الالكترونية والكهربائية المنزلية البيع بالجملة للأدوات المكتبية (القرطاسية) البيع بالجملة للمنتجات الخشبية والفلبينية والبلاستيكية البيع بالجملة لكاميرات التصوير ومستلزماتها البيع بالجملة للأثاث المكتبي البيع بالجملة للأدوات الصحية وتمديداتها وسخانات وصهاريج المياه البيع بالتجزئة للحواشيب وملحقاتها يشمل الطابعات وأحبارها.
الأشغال الميسرة للنقل	سكاكا	٣٤٠٠٠١٨٦٧٤	تشغيل مرافق التخزين لجميع أنواع البضائع باستثناء المواد الغذائية خدمات شحن وتفريق السلع بصفة عامة وكلاء البيع في الأدوية النقل الخفيف النقل البري للبضائع نقل السلع المبردة والمجمدة نقل البضائع والمعدات النقل الثقيل نقل الأثاث.

يقع المركز الرئيسي للشركة في العنوان التالي:

المملكة العربية السعودية - سكاكا- طريق الملك عبد العزيز حي السوق القديمة.

٢- اعداد القوائم المالية

١-٢ بيان الالتزام

أعدت القوائم المالية المرفقة على أساس التكلفة التاريخية، ويتم استخدام أساس آخر إذا تطلبت المعايير الدولية للتقرير المالي استخدام أساس قياس آخر، كما هو مبين في السياسات المحاسبية المطبقة (إيضاح رقم ٤) ووفقاً لمبدأ الاستحقاق ومفهوم الاستمرارية.

٢-٢ أسس اعداد القوائم المالية

أعدت القوائم المالية المرفقة على أساس التكلفة التاريخية عدا إذا ما تطلبت المعايير الدولية للتقرير المالي استخدام أساس قياس آخر، كما هو مبين في السياسات المحاسبية المطبقة (إيضاح رقم ٤) ووفقاً لمبدأ الاستحقاق ومفهوم الاستمرارية.

٣-٢ عملة العرض والإفصاح

تظهر البنود في القوائم المالية بالريال السعودي وهو عملة العرض والإفصاح.

إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

٣- المعايير الجديدة والتعديلات على المعايير والتفسيرات

معايير وتفسيرات وتعديلات جديدة تم اعتمادها من قبل الشركة:

أصدر مجلس معايير المحاسبة الدولي المعايير المحاسبية والتعديلات التالية التي كانت سارية للفترة التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٤م. حيث قدرت الشركة أن هذه التعديلات ليس لها أثر على القوائم المالية تمثلت هذه التعديلات في ما يلي:

تعديلات على المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (١٦) - مطلوبات عقود الإيجار في معاملات البيع وإعادة الاستئجار:

تشمل هذه التعديلات متطلبات لمعاملات البيع وإعادة الاستئجار في المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (١٦) لتوضيح طريقة محاسبة الشركة عن معاملات البيع وإعادة الاستئجار بعد تاريخ المعاملة. معاملات البيع وإعادة الاستئجار التي تعتبر فيها بعض أو جميع مدفوعات عقود إيجار بأنها مدفوعات عقود إيجار متغيرة تعتمد على المؤشر أو السعر الذي من المحتمل جداً أن يتأثر.

تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (١) - المطلوبات غير المتداولة مع التعهدات وتصنيف المطلوبات كمتداولة أو غير متداولة:

توضح هذه التعديلات كيف يؤثر الامتثال للشروط الذي يجب على الشركة الامتثال لها خلال اثني عشر شهراً بعد فترة التقرير على تصنيف المطلوبات. وتهدف هذه التعديلات أيضاً إلى تحسين المعلومات التي توفرها الشركة فيما يتعلق بالمطلوبات الخاضعة لهذه الشروط.

تعديلات على معيار المحاسبة الدولي رقم (٧) والمعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (٧) - ترتيبات تمويل الموردين:

تتطلب هذه التعديلات إفصاحات لتعزيز شفافية ترتيبات تمويل الموردين وآثارها على مطلوبات المنشأة وتدفعاتها النقدية وتعرضها لمخاطر السيولة.

معايير وتفسيرات وتعديلات جديدة لم تدخل حيز التنفيذ بعد ولم يتم تطبيقها مبكراً:

فيما يلي بيان بالمعايير الجديدة والتعديلات على المعايير المطبقة للسنوات التي تبدأ في أو بعد ١ يناير ٢٠٢٥م مع السماح بالتطبيق المبكر وتعترم الشركة تطبيق هذه المعايير عندما تصبح سارية المفعول. تقوم الشركة حالياً بتقييم تأثير تطبيق هذه المعايير على القوائم المالية.

المعيار / التفسير	الوصف	ساري المفعول للفترة التي تبدأ في أو بعد
تعديلات على المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (٩) ومعيار المحاسبة الدولي رقم (٧) - تصنيف وقياس الأدوات المالية	١- توضيح متطلبات توقيت الاعتراف ببعض الموجودات والمطلوبات المالية وإلغاء الاعتراف بها، مع استثناء جديد لبعض المطلوبات المالية التي تتم تسويتها من خلال نظام تحويل نقدي إلكتروني. ٢- توضيح وإضافة المزيد من الإرشادات لتقييم ما إذا كان الأصل المالي يفي بمعيار مدفوعات رأس المال والفائدة فقط. ٣- إضافة إفصاحات جديدة لبعض الأدوات ذات الشروط التعاقدية التي يمكن أن تغير التدفقات النقدية (مثل بعض الأدوات ذات الميزات المرتبطة بتحقيق الأهداف البيئية والاجتماعية والحوكمة). ٤- إجراء تحديثات على الإفصاحات الخاصة بأدوات حقوق الملكية المحددة بالقيمة العادلة من خلال الدخل الشامل الآخر.	١ يناير ٢٠٢٥م
المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (١٨) "العرض والإفصاح في القوائم المالية"	حل المعيار الدولي لإعداد التقارير المالية رقم (١٨) "العرض والإفصاح في القوائم المالية" محل معيار المحاسبة الدولي رقم (١) "عرض القوائم المالية". مع التركيز على تحديثات قائمة الربح أو الخسارة من حيث هيكل قائمة الربح أو الخسارة، والإفصاحات المطلوبة في القوائم المالية لبعض مقاييس أداء الأرباح أو الخسائر التي يتم الإبلاغ عنها خارج القوائم المالية للمنشأة (أي مقاييس الأداء المحددة من قبل الإدارة) بالإضافة إلى تعزيز مبادئ التجميع والتصنيف التي تنطبق على القوائم المالية الأولية والملاحظات بشكل عام.	١ يناير ٢٠٢٧م
تعديل على المعيار الدولي للتقرير المالي رقم (٢١) "أثار التغيرات في أسعار صرف العملات الأجنبية"	تتأثر المنشأة بالتعديلات عندما يكون لديها معاملة أو عملية بعملية أجنبية غير قابلة للتحويل لعملة أخرى في تاريخ قياس لغرض محدد.	١ يناير ٢٠٢٥م

إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة) للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

٤- السياسات المحاسبية ذات الأهمية النسبية

فيما يلي السياسات المحاسبية ذات الأهمية النسبية التي طبقتها الشركة في إعداد القوائم المالية. يتم تطبيق هذه السياسات المحاسبية بشكل متسق لجميع السنوات المعروضة:

استخدام الأحكام والتقديرات

إن إعداد القوائم المالية وفقاً للمعايير الدولية للتقرير المالي المعتمدة في المملكة العربية السعودية يتطلب من الإدارة أن تقوم بوضع أحكام وتقديرات وافتراسات تؤثر على تطبيق السياسات المحاسبية والمبالغ المعلنة للموجودات والمطلوبات والإيرادات والمصروفات. تركز هذه التقديرات والافتراسات المرتبطة بها على الخبرة السابقة والعديد من العوامل الأخرى التي يُعتقد أنها معقولة في ظل الظروف الراهنة، والتي تشكل نتائجها أساساً لوضع الأحكام المتعلقة بالقيمة الدفترية للموجودات والمطلوبات التي لا تتضح بسهولة من مصادر ها. قد تختلف النتائج الفعلية عن تلك التقديرات.

تتم مراجعة التقديرات والافتراسات المرتبطة بها بصورة مستمرة، يتم الاعتراف بالتعديلات على التقديرات المحاسبية بأثر مستقبلي.

فيما يلي معلومات حول الافتراضات والتقديرات التي لها تأثير جوهري على المبالغ المدرجة في القوائم المالية:

- تقدير الأعمار الإنتاجية للممتلكات والمعدات وحق استخدام الأصول

تقوم الإدارة بتقدير الأعمار الإنتاجية للممتلكات والمعدات وحق استخدام الأصول لغرض احتساب الاستهلاك على أساس القسط الثابت على مدى الأعمار الإنتاجية المقدرة لها ويتم تحديد هذه التقديرات بعد الأخذ في الاعتبار الاستخدام المتوقع للأصول والتقدم والتلف وتقوم الإدارة بمراجعة القيمة المتبقية والأعمار الإنتاجية سنوياً ويتم تعديل التغيرات في مصروف الاستهلاك في الفترات الحالية والمستقبلية - إن وجدت.

- انخفاض قيمة الأصول غير المالية

تنخفض قيمة الأصل غير المالي عندما تتجاوز القيمة الدفترية للأصل أو الوحدة المنتجة للنقد القيمة القابلة للاسترداد لذلك الأصل أو تلك الوحدة المنتجة للنقد والتي تمثل القيمة العادلة للأصل ناقصاً تكاليف البيع أو قيمته الاستخدامية أيهما أكبر، تقدر القيمة العادلة للأصل من خلال عمليات البيع التي تتم على أساس تجاري بحت لأصول متطابقة أو أسعار سوق لأصول مماثلة يمكن ملاحظتها ناقصاً التكاليف الإضافية لبيع الأصل، أما القيمة الاستخدامية فتحسب بناءً على القيمة الحالية للتدفقات النقدية المتوقعة للأصل خلال السنوات الخمس المقبلة ولا تشمل تلك التدفقات النقدية المتوقعة أنشطة إعادة الهيكلة التي تكون الشركة غير ملتزمة بها بعد، أو استثمارات كبيرة في المستقبل من شأنها أن تعزز أداء الأصول للوحدة المنتجة للنقد محل الاختبار. إن القيمة القابلة للاسترداد هي الأكثر حساسية لمعدل الخصم المستخدم لحساب التدفقات النقدية وكذلك التدفقات النقدية المستقبلية المتوقعة ومعدل النمو المستخدم لأغراض التقدير للقيمة محل الاستخدام.

- معدل الاقتراض الإضافي لعقود الإيجار

لا يمكن للشركة تحديد معدل الفائدة الضمني في عقود الإيجار بسهولة، وعليه تستخدم معدل الاقتراض الإضافي لقياس التزامات عقود الإيجار. يمثل معدل الاقتراض الإضافي معدل العمولة الذي يتعين على الشركة دفعه لاقتراض الأموال اللازمة للحصول على أصل ذو قيمة مماثلة لأصل حق الاستخدام في بيئة اقتصادية مماثلة، وذلك على مدى فترة مماثلة وبضمان مماثل. وبالتالي، فإن معدل الاقتراض الإضافي يعكس ما يتعين على الشركة دفعه، والذي يتطلب التقدير عند عدم توفر معدلات قابلة للملاحظة أو عندما يتعين تعديلها لتعكس شروط وأحكام الإيجار. تقوم الشركة بتقدير معدل الاقتراض الإضافي باستخدام المدخلات القابلة للملاحظة مثل معدلات العمولات السائدة في السوق عند توفرها، ويتعين عليها إجراء بعض التقديرات الخاصة بالمنشأة.

- الانخفاض في قيمة الأصول المالية غير المشتقة

تعترف الشركة ببدايات الخسارة حسب نموذج الخسارة الائتمانية المتوقعة على الأصول المالية المقاسة بالتكلفة المطفأة، مثل الذمم التجارية المدينة. تقوم الشركة بتقييم الخسائر المستقبلية للائتمان حسب نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة للأصول المالية المدرجة بالتكلفة المطفأة. بالنسبة لحسابات الذمم التجارية المدينة، تطبق الشركة النهج المبسط، الذي يتطلب الاعتراف بخسائر العمر المتوقع للذمم التجارية المدينة من تاريخ الاعتراف المبدئي للذمم التجارية المدينة. ولقياس الخسائر الائتمانية المتوقعة، تم تجميع الذمم المدينة على أساس خصائص مخاطر الائتمان المشتركة وأعمار الديون المستحقة. تم احتساب معدلات الخسارة المتوقعة من المعلومات التاريخية للشركة وتم تعديلها لتعكس النتيجة المستقبلية المتوقعة والتي تتضمن أيضاً معلومات مستقبلية لعوامل الاقتصاد الكلي مثل التضخم ومعدل نمو الناتج المحلي الإجمالي. الأصول المالية الأخرى مثل ذمم الموظفين المدينة والأرصدة البنكية لها مخاطر ائتمانية منخفضة وتطبق نموذج الخسائر الائتمانية المتوقعة يعتبر غير هام.

- مخصص المخزون بطيء الحركة

تقوم الإدارة بعمل مخصص لبند المخزون بطيء الحركة والمتقادمة إن وجد. ويتم قياس المخزون بالتكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل وتستند تقديرات صافي القيمة القابلة للتحقق على الدليل الأكثر موثوقية في وقت إجراء التقديرات. تأخذ هذه التقديرات بعين الاعتبار تقلبات الأسعار أو التكاليف المرتبطة مباشرة بالأحداث التي تحدث بعد تاريخ القوائم المالية.

- التزامات منافع الموظفين

يتم تقدير تكاليف منافع الموظفين المستحقة بعد انتهاء الخدمة والقيمة الحالية لالتزام تلك المنافع باستخدام التقديرات الاكتوارية. يتضمن التقييم الاكتواري وضع افتراضات مختلفة قد تختلف عن التطورات الفعلية في المستقبل وتشمل هذه العوامل تحديد معدل الخصم ومعدل الزيادة في المرتبات ومعدلات الوفيات والزيادات في المعاشات التقاعدية في المستقبل ونظراً لتعقيد التقييم والافتراضات الأساسية وطبيعتها بأنها طويلة الأجل فإن المستحقات المقدرة تكون شديدة الحساسية لأي تغيير في تلك الافتراضات. تتم مراجعة جميع الافتراضات الاكتوارية في تاريخ كل مركز مالي.

- إلغاء الاعتراف

تقوم الشركة بإلغاء الاعتراف بأصل مالي فقط عند انتهاء الحقوق التعاقدية المتعلقة باستلام التدفقات النقدية من الأصل المالي، وبشكل جوهري انتقال كافة مخاطر ومنافع الملكية إلى منشأة أخرى. أما في حالة عدم قيام الشركة بتحويل أو قيامها بالاحتفاظ بشكل جوهري بمخاطر ومنافع الملكية واستمرارها بالسيطرة على الأصل المحول فإن الشركة تقوم بالاعتراف بحصتها المستبقة في الأصل المحول والمطلوبات المتعلقة به في حدود المبالغ المتوقعة دفعها. أما في حالة احتفاظ الشركة بشكل جوهري بكافة مخاطر ومنافع الملكية للأصل المحول، فإن الشركة تستمر بالاعتراف بالأصل المالي.

إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

٤ - السياسات المحاسبية ذات الأهمية النسبية (تتمة)

استخدام الاحكام والتقديرات (تتمة)

فيما يلي معلومات حول الافتراضات والتقديرات التي لها تأثير جوهري على المبالغ المدرجة في القوائم المالية (تتمة):

- القيمة العادلة

القيمة العادلة هي القيمة التي يتم بموجبها بيع موجودات ما أو سداد مطلوبات ما بين أطراف راغبة في ذلك بشروط تعاملات عادلة في تاريخ القياس. ضمن تعريف القيمة العادلة يوجد افتراض أن الشركة هي شركة عاملة مستمرة حيث لا يوجد أي نية أو شرط للحد مادياً من حجم عملياتها أو إجراء معاملة بشروط سلبية.

تصنف القيم العادلة ضمن مستويات مختلفة في تسلسل القيمة العادلة استناداً إلى المدخلات المستخدمة في طرق التقييم كما يلي:

المستوى الأول: الأسعار السوقية المعلنة في الأسواق النشطة لنفس الأدوات المالية.

المستوى الثاني: أساليب تقييم تعتمد على مدخلات تؤثر على القيمة العادلة ويمكن ملاحظتها بشكل مباشر أو غير مباشر في السوق.

المستوى الثالث: أساليب تقييم تعتمد على مدخلات تؤثر على القيمة العادلة ولا يمكن ملاحظتها بشكل مباشر أو غير مباشر في السوق.

- تصنيف الموجودات والمطلوبات من "متداولة" إلى "غير متداولة"

تقوم الشركة بإظهار الموجودات والمطلوبات في قائمة المركز المالي على أساس متداول / غير متداول. تعتبر الموجودات متداولة وذلك:

- عندما يتوقع تحققها أو ينوي بيعها أو استنفادها خلال دورة العمليات العادية.
- في حالة اقتنائها بشكل أساسي لأغراض المتاجرة.
- عندما يتوقع تحققها خلال اثني عشر شهراً بعد السنة المالية، أو
- عندما تكون نقدية وشبه نقدية ما لم تكن هناك قيود على استبدالها أو استخدامها لسداد أية مطلوبات لمدة لا تقل عن اثني عشر شهراً بعد السنة المالية.

تصنف كافة الموجودات الأخرى كـ "غير متداولة".

تعتبر كافة المطلوبات متداولة وذلك:

- عندما يتوقع سدادها خلال دورة العمليات العادية.
- في حالة اقتنائها بشكل أساسي لأغراض المتاجرة.
- عندما تستحق السداد خلال اثني عشر شهراً بعد السنة المالية، أو
- عند عدم وجود حق غير مشروط لتأجيل سداد المطلوبات لمدة لا تقل عن اثني عشر شهراً بعد السنة المالية.

تصنف كافة المطلوبات الأخرى كـ "غير متداولة".

- الممتلكات والمعدات

تظهر الممتلكات والمعدات بالتكلفة بعد تنزيل الاستهلاكات المتراكمة وإي خسائر متراكمة للانخفاض في القيمة ان وجدت فيما عدا الاراضي. تشمل التكلفة على المصروفات المنسوبة بصورة مباشرة إلى الاستحواذ على الموجودات. عندما يكون لأجزاء أحد بنود الممتلكات والمعدات أعمار إنتاجية مختلفة، يتم احتسابها كبنود منفصلة (مكونات رئيسية) من الممتلكات والمعدات. تعتبر مصاريف الإصلاح والصيانة مصاريف إيرادية أما مصاريف التحسينات فتعتبر مصاريف رأسمالية. ويجري احتساب الاستهلاكات على أساس عمرها الإنتاجي المقدر وذلك باستعمال طريقة القسط الثابت. الأصل المباع أو المستبعد واستهلاكه المتراكم يتم حذفهما من الحسابات بتاريخ البيع أو الاستبعاد. إن نسب الإستهلاك السنوية المقدرة للبنود الرئيسية لهذه الموجودات هي:

البيان	نسبة الاستهلاك
السيارات	٢٥%
تحسينات على مباني مستأجرة	٢٠% أو مدة العقد أيهما اقل
برامج حاسب آلي	٢٥%
أثاث ومفروشات	١٠%
مباني	٥%
معدات	٢٠%

يتم مراجعة العمر الإنتاجي وطريقة الاستهلاك بشكل دوري للتأكد من أن طريقة وفترة الاستهلاك تتناسب مع المنافع الاقتصادية المتوقعة من الممتلكات والمعدات.

- عقود الإيجار

الشركة كمستأجر

تقوم الشركة بإثبات أصل (حق استخدام) والتزام الإيجار في تاريخ بداية عقد الإيجار. يتم مبدئياً قياس الأصل (حق الاستخدام) بالتكلفة التي تتكون من المبلغ الأولي لإلتزام عقد الإيجار المعدل لأي دفعات إيجار تمت في أو قبل تاريخ البداية، يتم لاحقاً استهلاك أصل (حق الاستخدام) باستخدام طريقة القسط الثابت من تاريخ بداية عقد الإيجار إلى نهاية العمر الإنتاجي لأصل (حق الاستخدام) أو نهاية مدة عقد الإيجار، أيهما أكبر. يتم تحديد الأعمار الإنتاجية المقدرة لموجودات (حق الاستخدام) على نفس الأساس المستخدم للممتلكات والألات والمعدات، بالإضافة إلى ذلك، يتم دورياً تخفيض أصل (حق الاستخدام) بخسائر الانخفاض في القيمة، إن وجدت.

يتم مبدئياً قياس التزام عقد الإيجار بالقيمة الحالية لدفعات عقد الإيجار التي لم يتم سدادها في تاريخ بداية عقد الإيجار وخصمها باستخدام معدل الفائدة الضمني في عقد الإيجار أو إذا كان ذلك المعدل يصعب تحديده بشكل موثوق، تستخدم الشركة معدل الاقتراض الإضافي.

الشركة كمؤجر

تقوم الشركة بإثبات دفعات عقد الإيجار المستلمة بموجب عقود الإيجار كإيراد بقائمة الربح أو الخسارة على أساس طريقة القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار.

إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

٤ - السياسات المحاسبية ذات الأهمية النسبية (تتمة)

- عقود الإيجار (تتمة)

عقود الإيجار قصيرة الأجل وعقود الإيجار ذات القيمة المنخفضة

فيما يتعلق بعقود الإيجار قصيرة الأجل وعقود الإيجار ذات القيمة المنخفضة لا تقوم الشركة بإثبات موجودات (حق الاستخدام) والتزامات عقد الإيجار لعقود الإيجار قصيرة الأجل التي تبلغ مدتها ١٢ شهراً أو أقل وعقود الإيجار ذات القيمة المنخفضة، تقوم الشركة بإثبات دفعات عقد الإيجار المرتبطة بهذه العقود كمصروفات بقائمة الربح أو الخسارة على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار.

الهبوط في قيمة الأصول

في تاريخ كل تقرير، تتم مراجعة الممتلكات والمعدات لتحديد ما إذا كان هناك أي مؤشر على تعرض تلك الموجودات لخسارة انخفاض القيمة. إذا كان هناك مؤشر على انخفاض محتمل، يتم تقدير القيمة القابلة للاسترداد لأي أصل متأثر (أو مجموعة الأصول ذات الصلة) ومقارنتها بالقيمة الدفترية. إذا كان المبلغ المقدّر القابل للاسترداد أقل، يتم تخفيض القيمة الدفترية إلى القيمة المقدرة القابلة للاسترداد، ويتم إثبات خسارة الانخفاض في القيمة مباشرة في قائمة الربح أو الخسارة.

في حالة عكس خسارة انخفاض قيمة الأصل غير المالي فيما عدا الشهرة، يتم زيادة القيمة الدفترية للأصل (أو مجموعة الأصول ذات الصلة) إلى التقدير المعدل للمبلغ الممكن استرداده، ولكن ليس أكثر من المبلغ الذي كان سيتم تحديده لو لم يتم تسجيل خسارة انخفاض في القيمة للأصل (أو مجموعة الأصول ذات الصلة) في السنوات السابقة. يتم الاعتراف بعكس خسارة انخفاض القيمة مباشرة في قائمة الربح أو الخسارة.

الأدوات المالية

يتم الاعتراف بالأصول والخصوم المالية عندما تصبح الشركة طرفاً في الأحكام التعاقدية لهذه الأدوات. يتم قياس الأصول والخصوم المالية مبدئياً بالقيمة العادلة. ويتم إضافة تكاليف المعاملة التي تتعلق بشكل مباشر بشراء الأصول والخصوم المالية (أو إصدارها) بخلاف الأصول والخصوم المالية بالقيمة العادلة من خلال قائمة الدخل الشامل (إلى القيمة العادلة للأصول المالية والخصوم المالية أو تخصم منها، حسب الاقتضاء، عند الاعتراف الأول. وأن تكاليف المعاملة التي تتعلق بشكل مباشر بشراء الأصول والخصوم المالية والتي تقاس بالقيمة العادلة من خلال الأرباح أو الخسائر يتم الاعتراف بها مباشرة في قائمة الدخل الشامل.

معاملات أطراف ذات علاقة

الطرف ذو العلاقة

الطرف ذو العلاقة هو الشخص أو الكيان المرتبط بالشركة التي تعد قوائمها المالية.

(أ) إذا كان الشخص أو أحد أعضاء أفراد أسرته وثيق الصلة بالشركة التي تعد قوائمها المالية:

- لديه سيطرة أو سيطرة مشتركة على الشركة التي تعد قوائمها المالية؛

- له تأثير جوهري على الشركة التي تعد قوائمها المالية. أو

- هو عضو في الإدارة العليا للشركة التي تعد قوائمها المالية أو الشركة إلام للشركة التي تعد قوائمها المالية.

(ب) إذا كانت المنشأة مرتبطة بالشركة التي تعد قوائمها المالية في حال تحققت أي من الشروط التالية:

- إن المنشأة و الشركة التي تعد قوائمها المالية هما أعضاء في نفس الشركة (مما يعني أن كل من الشركة الأم والشركات التابعة والزميلة لها صلة بالأخرى).

- أحد الشركتين هو شركة زميلة أو مشروع مشترك للشركة الأخرى (أو شركة زميلة أو مشروع مشترك لعضو في مجموعة تكون الشركة الأخرى عضواً فيها).

- كلا الشركتين هما مشروعان مشتركان لنفس الطرف الثالث.

- إحدى الشركتين هي مشروع مشترك لشركة ثالثة والشركة الأخرى هي شركة زميلة للشركة الثالثة.

- تسيطر الشركة أو يسيطر عليها بصورة مشتركة من قبل شخص محدد في الفقرة (أ).

- يكون للشخص المحدد في الفقرة (أ) ١١٪ له تأثير جوهري على الشركة أو يكون عضواً في الإدارة العليا في الشركة (أو الشركة الأم).

- تقدم الشركة أو أي عضو في مجموعة منها جزءاً من خدمات موظفي الإدارة العليا للشركة التي تعد قوائمها المالية أو إلى الشركة الأم للشركة التي تعد قوائمها المالية.

إيرادات من أعمال منجزة وغير مفوترة

تظهر أصول العقود عن أعمال منجزة بالتكلفة بالإضافة للأرباح أو الخسائر المتعلقة بها، بعد خصم دفعات المبالغ المقبوضة والمستحقة. تسجل التكاليف والأرباح المقدرة التي تزيد عن قيمة فواتير المشاريع كأصول عقود عن أعمال منجزة. تشمل التكاليف على كافة النفقات المتعلقة بشكل مباشر بمشاريع محددة وعلى توزيع المصاريف الثابتة والمتغيرة التي تتكبدها.

ذمم مدينة

تظهر الذمم المدينة بمبلغ الفاتورة الأصلي بعد خصم مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة. ويتم تكوين مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة عند وجود دليل موضوعي يشير إلى عدم مقدرة الشركة على تحصيل المبالغ المستحقة وفقاً للشروط الأصلية للذمم المدينة. ويتم شطب الديون المدعومة عند تحديدها مقابل المخصصات المتعلقة بها. ويتم تحميل المخصصات على قائمة الربح أو الخسارة. وأي استردادات لاحقة لمبالغ الذمم المدينة والتي تم شطبها سابقاً تضاف إلى الإيرادات الأخرى.

المخزون

يتم تقييم المخزون بالتكلفة أو صافي القيمة القابلة للتحقق أيهما أقل، تشمل التكلفة تكلفة الشراء والتكاليف المباشرة وغير المباشرة التي تحملها لبصل المخزون لحالته وموقعه الحالي. ويتم تقييم المخزون وفقاً لطريقة المتوسط المرجح. كما يتم تكوين مخصص للأصناف الراكدة وبطيئة الحركة بناء على تقديرات الإدارة بتاريخ إعداد القوائم المالية.

إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

٤ - السياسات المحاسبية ذات الأهمية النسبية (تتمة)

النقد وما في حكمه

يتمثل النقد وما في حكمه في النقد في الصندوق ولدى البنوك والودائع تحت الطلب وغيرها من الاستثمارات قصيرة الأجل عالية السيولة ذات فترات استحقاق مدتها ثلاثة أشهر أو أقل.

التزامات منافع الموظفين

- تعويضات نهاية الخدمة

يتم تحديد تعويضات نهاية الخدمة باستخدام طريقة تكلفة الوحدة الإضافية المتوقعة مع إجراء تقييم إكتواري بنهاية كل فترة مالية سنوية، ويتم إدراج إعادة القياس التي تشمل المكاسب والخسائر الاكتوارية في قائمة المركز المالي في حين يتم إدراج المكاسب والخسائر ضمن الدخل الشامل الآخر للفترة التي تم تكبدها فيها، ويتم إدراج إعادة القياس المعترف في قائمة الدخل الشامل الآخر ضمن الأرباح المبقاة فوراً ولا يتم إعادة إدراجه ضمن الربح أو الخسارة.

- مزايا التقاعد

تقوم الشركة بسداد اشتراكات تقاعد لموظفيها السعوديين إلى مؤسسة التأمينات الاجتماعية، ويمثل خطة مساهمة محددة، وتعتبر الدفعات كمصاريف عند تكبدها.

- مزايا الموظفين قصيرة الأجل

يتم الاعتراف بالالتزام عن المزايا المستحقة للموظفين بالنسبة للأجور والرواتب، والإجازة السنوية والإجازة المرضية في الفترة التي يتم فيها تقديم الخدمة المتعلقة بها بالمبلغ غير المخصوم للمزايا المتوقعة أن يتم دفعها مقابل تلك الخدمة. تقاس الالتزامات المعترف بها والمتعلقة بمزايا الموظفين قصيرة الأجل بالمبلغ المتوقع أن يتم دفعه مقابل الخدمة المقدمة.

التسهيلات البنكية

يتم الاعتراف بالتسهيلات البنكية مبدئياً بالقيمة العادلة (المتماثلة بالمتحصلات المستلمة) بعد خصم تكاليف المعاملة المتكبدة، إن وجدت. وبعد الاعتراف المبدئي تقاس هذه التسهيلات بنكية بالتكلفة المطفأة باستخدام طريقة معدل الفائدة الفعلية. يتم الاعتراف بأي فروقات بين المتحصلات (بعد خصم تكاليف المعاملة) ومبلغ الإسترداد في قائمة الربح أو الخسارة على مدى فترة التسهيلات باستخدام طريقة الفائدة الفعلية. يتم تصنيف التسهيلات كمطلوبات متداولة ما لم يتوفر لدى الشركة حق غير مشروط بتأجيل تسوية الالتزام لفترة لا تقل عن ١٢ شهراً بعد فترة التقرير.

الدائنون والمبالغ المستحقة الدفع

يتم إثبات الالتزامات لقاء المبالغ الواجب دفعها مستقبلاً عن الخدمات المستلمة، سواء قدمت أم لم تقدم بها فواتير من قبل الموردين.

ضريبة القيمة المضافة

- يعترف بالمصاريف والأصول بالصافي بعد خصم مبلغ ضريبة القيمة المضافة، باستثناء:
- عندما تكون ضريبة القيمة المضافة المتكبدة على شراء أصول أو خدمات غير قابلة للإسترداد من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، حيث يعترف، في هذه الحالة بضريبة القيمة المضافة كجزء من تكلفة شراء الأصل أو كجزء من بند المصاريف، حسبما يكون ملائماً.
- عند إدراج الحسابات المدينة والحسابات الدائنة مع مبلغ ضريبة القيمة المضافة.

المخصصات

يعترف بالمخصصات عند وجود التزام حالي (نظامي أو ضمني) على الشركة ناتج عن حدث سابق، ومن المحتمل أن يتطلب الأمر تدفق الموارد التي تتضمن المنافع الاقتصادية لسداد الالتزام، وبحيث يمكن تقدير مبلغ الالتزام بصورة موثوقة. وعندما تتوقع الشركة استرداد بعض أو كل المخصصات، على سبيل المثال بموجب عقد تأمين، فإنه يعترف بالمبالغ المستردة كأصل مستقل وذلك فقط عندما تكون عملية الإسترداد مؤكدة فعلياً. ويُدْرَج المصروف المتعلق بمخصص في قائمة الربح أو الخسارة، بالصافي بعد خصم أي مبالغ مستردة. وإذا كان تأثير القيمة الزمنية للنقد جوهرياً، تخصم المخصصات باستخدام معدل ما قبل الضريبة الحالي الذي يعكس، متى كان ذلك ملائماً، المخاطر المصاحبة لذلك الالتزام. وعند استخدام الخصم، يعترف بالزيادة في المخصص نتيجة مرور الوقت كتكلفة تمويل.

مخصص الزكاة

إن الزكاة التقديرية التزام على الشركة ويتم استدراكها في القوائم المالية المرفقة بتحميلها على قائمة الربح أو الخسارة وفقاً لمعيار الزكاة والرأي الصادر من الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين، حيث يتم احتسابها للسنة تقديرياً وفقاً لمبدأ الاستحقاق. يتم احتساب الزكاة في نهاية السنة على أساس صافي الدخل المعدل أو وعاء الزكاة أيهما أكبر طبقاً لأنظمة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك في المملكة العربية السعودية. يتم معالجة الفروقات ما بين المخصص والربط النهائي بالسنة التي يتم استلام الربط فيها.

ربحية السهم

تقوم الشركة بعرض ربحية السهم الأساسية والمخفضة (إن وجدت) لأسهمها العادية. ويتم احتساب ربحية السهم الأساسية بقسمة الربح أو الخسارة العائدة إلى حملة الأسهم العادية للشركة على المتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة خلال السنة، والمعدلة بالأسهم المملوكة لها (إن وجدت). ويتم تحديد ربحية السهم المخفضة (إن وجدت) بتعديل الربح أو الخسارة العائدة إلى المساهمين العاديين والمتوسط المرجح لعدد الأسهم العادية القائمة، والمعدلة بالأسهم المملوكة لها، لبيان آثار كافة الأسهم العادية المخفضة المحتملة.

توزيعات الأرباح

تقيد توزيعات الأرباح في القوائم المالية في الفترة التي يتم الموافقة عليها من قبل مجلس الإدارة في الشركة.

إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

٤ - السياسات المحاسبية ذات الأهمية النسبية (تتمة)

الالتزامات المحتملة

لا يعترف بالالتزامات المحتملة في القوائم المالية بل يتم الإفصاح عنها، ولا يفصح عنها ما لم يكن احتمال التدفق الخارجي للموارد المتضمن منافع اقتصادية مستبعدا. ولا يعترف بالأصل المحتمل في القوائم المالية. بل يفصح عنه عندما يكون من المحتمل تدفق منافع اقتصادية داخلية.

المقاصة

يتم اجراء مقاصة بين الموجودات المالية والمطلوبات و اظهار المبلغ الصافي في قائمة المركز المالي فقط عندما تتوفر الحقوق القانونية الملزمة وكذلك عندما يتم تسويتها على أساس المقاصة أو يكون تحقق الموجودات وتسوية المطلوبات في نفس الوقت.

الإيرادات

يتم اثبات الإيراد عند وفاء الشركة بالتزاماتها في العقود مع العملاء بالمبلغ الذي يعكس التعويض المادي الذي تتوقعه الشركة مقابل السلع أو الخدمات. على وجه التحديد، يقدم المعيار نموذج من خمس خطوات للاعتراف بالإيرادات:

الخطوة الأولى: تحديد العقد أو العقود مع العملاء.

الخطوة الثانية: تحديد التزامات الأداء في العقد.

الخطوة الثالثة: تحديد سعر المعاملة.

الخطوة الرابعة: تحميل سعر المعاملة على التزامات الأداء في العقد.

الخطوة الخامسة: الاعتراف بالإيرادات عندما تقوم الشركة بالوفاء بمتطلبات الأداء.

يتم الاعتراف بالإيرادات عند أداء الالتزامات التعاقدية، أي عندما تنتقل السيطرة على السلع أو الخدمات المنوطة بأداء التزام معين إلى العميل بما يمكنه من استخدامها للغرض المشتراه من أجله وبدون قيود أو بانتقاعه بالخدمات المقدمة له بموجب العقد.

إيرادات عقود المقاولات

تمثل إيرادات العقود القيمة المقدم بها فواتير والمستحقة عن الأعمال المنفذة خلال السنة. تحسب إيرادات العقود على أساس نسبة الإنجاز والتي يتم تحديدها وذلك بمقارنة تكاليف العقود المتكبدة حتى تاريخه مع إجمالي التكاليف المقدرة لإتمام العقد. يتم إثبات التغيرات في التكاليف اللازمة لإتمام العقد. وفي حالة العقود غير المربحة، تسجل الخسائر بالكامل. تصنف الأعمال المنفذة وغير المطالب بها في نهاية السنة كموجودات عقود، بينما تصنف المبالغ المستلمة أو المدينة الزائدة عن قيمة الأعمال المنفذة كما في نهاية السنة كمطالبات عقود في قائمة المركز المالي.

إيرادات الصيانة والتشغيل

عندما يمكن تقدير المخرجات من معاملة تنطوي على تقديم خدمات بطريقة يمكن الاعتماد عليها، فإن يجب على المنشأة أن تثبت الإيراد المرتبط بالمعاملة بالرجوع إلى مرحلة إنجاز المعاملة في نهاية فترة التقرير (أحيانا يشار إلى ذلك على أنه طريقة نسبة الإنجاز)، ويمكن تقدير مخرجات معاملة معينة بطريقة يمكن الاعتماد عليها عندما يتم استيفاء كل الشروط الآتية:

- يمكن قياس مبلغ الإيراد بطريقة يمكن الاعتماد عليها.
- من المحتمل أن تتدفق المنافع الاقتصادية المرتبطة بالمعاملة للمنشأة.
- يمكن قياس مرحلة الإنجاز في المعاملة في نهاية فترة التقرير بطريقة يمكن الاعتماد عليها.
- يمكن التكاليف التي تم تكبدها في المعاملة والتكاليف اللازمة إكمال المعاملة بطريقة يمكن الاعتماد عليها.

عندما يتم تأدية الخدمة بتنفيذ عدد غير محدد من الأعمال خلال الفترة محددة من الزمن، فإنه يتم إثبات الإيراد بطريقة القسط الثابت خلال الفترة المحددة ما لم يتوفر دليل بأن طريقة أخرى تعبر بصورة أفضل عن مرحلة الانجاز. وعندما يكون عمال محدد أهم بكثير من عمل اخر، فإن المنشأة تؤجل إثبات الإيراد إلى أن يتم تنفيذ العمل الأهم. عندما يكون من غير الممكن تقدير مخرجات معاملة تنطوي على تقديم خدمات بطريقة يمكن الاعتماد عليها، فإنه يجب على المنشأة أن تثبت الإيراد فقط إلى المدى الذي يقابل ذلك الجزء من التكاليف المثبتة والتي يمكن استردادها.

إيرادات النقل

يتم اثبات إيراد النقل عند تسليم البضائع إلى العملاء مع انتقال جميع المخاطر للعميل. تظهر الإيرادات بالصافي بعد حسم الخصومات، إن وجدت.

إيرادات أخرى

يتم الاعتراف بالإيرادات الأخرى عند تحققها.

المصروفات

تتكون جميع المصروفات المباشرة والمتعلقة بتحقيق إيرادات النشاط من رواتب وأجور وتكاليف البضاعة الغير المباشرة والمحملة على تكلفة الإيرادات، أما مصاريف البيع والتسويق تشمل رواتب موظفي المبيعات واية مصاريف اخرى تتعلق بالبيع والتسويق لصالح الشركة، ويتم تصنيف باقي المصروفات ضمن المصروفات العمومية والإدارية، كما يتم توزيع المصروفات المشتركة بين تكلفة الإيرادات والمصروفات البيعية والتسويقية والمصروفات العمومية والإدارية. يتم توزيع المصروفات المشتركة وفقا لأسس ثابتة.

٤ - السياسات المحاسبية ذات الأهمية النسبية (تتمة)

تكاليف التمويل

ترسمل تكاليف الإقتراض، المرتبطة مباشرة بشراء أو إنشاء أو إنتاج أصل ما، يستغرق بالضرورة فترة زمنية طويلة لتجهيزه للاستخدام المقصود منه أو بيعه، كجزء من تكلفة الأصل. وتحمل تكاليف الإقتراض الأخرى كافة ضمن المصاريف في الفترة التي تتكبد بها. وتتألف تكاليف الإقتراض من تكاليف الفوائد والتكاليف الأخرى التي تتكبدتها الشركة عند إقتراض الأموال.

الالتزامات المحتملة

لا يعترف بالالتزامات المحتملة في القوائم المالية بل يتم الإفصاح عنها، ولا يفصح عنها ما لم يكن احتمال التدفق الخارجي للموارد المتضمن منافع اقتصادية مستبعدا. ولا يعترف بالأصل المحتمل في القوائم المالية، بل يفصح عنه عندما يكون من المحتمل تدفق منافع اقتصادية داخلية.

التقارير القطاعية

إن القطاع التشغيلي هو أحد مكونات الشركة الذي يزاول أنشطة تجارية من الممكن أن تحقق منها الشركة إيرادات وتتكبد بشأنها مصاريف، بما في ذلك الإيرادات والمصاريف المتعلقة بالمعاملات مع أي مكون من المكونات الأخرى للشركة. يتم بانتظام مراجعة نتائج العمليات لكافة القطاعات التشغيلية من قبل رئيس العمليات بصفته صانع القرار بالشركة لاتخاذ قرارات بشأن الموارد التي يتم تخصيصها للقطاعات وتقييم أدائها والتي تتوفر عنها معلومات مالية.

تحويل العملات الأجنبية

يتم تحويل المعاملات بالعملة الأجنبية إلى الريال السعودي بأسعار التحويل السائدة عند إجراء المعاملة. ويتم تحويل الموجودات والمطلوبات النقدية بالعملات الأجنبية كما في تاريخ قائمة المركز المالي إلى الريال السعودي بالأسعار السائدة في نهاية السنة. إن المكاسب والخسائر الناتجة عن التسديدات أو تحويل العملات الأجنبية يتم إدراجها ضمن قائمة الربح أو الخسارة.

٥- الممتلكات والمعدات، بالصافي

تحسينات على مباني							
أراضي*	سيارات**	مستأجرة***	برامج حاسب آلي	أثاث ومفروشات	مباني	معدات	الإجمالي
ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي
التكلفة							
٤,٠٠٠,٠٠٠	٤,٢٦١,٢٩٣	٢٠٠,٠٠٠	-	٢٦٦,٩٩٦	٥٠٠,٠٠٠	١٩٠,٨٨٠	٩,٤١٩,١٦٩
-	٦١١,١٩١	-	٦٩,٠٠٠	١٥,٥٧٤	-	١٥,٦١٥	٧١١,٣٨٠
-	(٢٧٢,١٨٠)	-	-	-	-	-	(٢٧٢,١٨٠)
٤,٠٠٠,٠٠٠	٤,٦٠٠,٣٠٤	٢٠٠,٠٠٠	٦٩,٠٠٠	٢٨٢,٥٧٠	٥٠٠,٠٠٠	٢٠٦,٤٩٥	٩,٨٥٨,٣٦٩
الرصيد كما في ١ يناير ٢٠٢٤م							
إضافات خلال السنة							
-	٥٠٢,٧٤٦	-	٧,٢٥٠	٢٤,١٠٠	٢٥,٠٠٠	٢٣,٠٢٣	٥٨٢,١١٩
-	(١٧٦,٢٤٢)	-	-	-	-	-	(١٧٦,٢٤٢)
-	٣,٣٢١,٥٣٣	٢٠٠,٠٠٠	٧,٢٥٠	٢٣٤,١١٩	١٠٠,٠٠٠	١١٨,٨٧٧	٣,٩٨١,٧٧٩
الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م							
إستبعادات خلال السنة							
-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-
الرصيد كما في ١ يناير ٢٠٢٤م							
المحمل على السنة							
-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-
-	-	-	-	-	-	-	-
الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م							
الاستهلاكات المترتبة							
-	٢,٩٩٥,٠٢٩	٢٠٠,٠٠٠	-	٢١٠,٠١٩	٧٥,٠٠٠	٩٥,٨٥٤	٣,٥٧٥,٩٠٢
-	٥٠٢,٧٤٦	-	٧,٢٥٠	٢٤,١٠٠	٢٥,٠٠٠	٢٣,٠٢٣	٥٨٢,١١٩
-	(١٧٦,٢٤٢)	-	-	-	-	-	(١٧٦,٢٤٢)
-	٣,٣٢١,٥٣٣	٢٠٠,٠٠٠	٧,٢٥٠	٢٣٤,١١٩	١٠٠,٠٠٠	١١٨,٨٧٧	٣,٩٨١,٧٧٩
الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م							
صافي القيمة الدفترية							
٤,٠٠٠,٠٠٠	١,٢٧٨,٧٧١	-	٦١,٧٥٠	٤٨,٤٥١	٤٠٠,٠٠٠	٨٧,٦١٨	٥,٨٧٦,٥٩٠
الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م							

* تتمثل الاراضي بقطعتين ارض، القطعة الأولى مقام عليها مستودع الشركة، والقطعة الثانية فارغة ولدى الشركة نية لبناء مقر اداري جديد للشركة عليها في المستقبل القريب، ان الاراضي المشار اليها هي مسجلة نظاميا باسم الشركة.

** يتضمن اضافات السيارات خلال السنة بشراء ٣ سيارات باقساط شهرية على مدى ٤ سنوات ميلادية، بلغت تكلفة هذه السيارات مبلغ ٢٢٠,٩٧١ ريال سعودي وهي جزء من اضافات السيارات الظاهرة أعلاه (إيضاح ١٥).

*** تمثل التحسينات على المباني المستأجرة تحسينات على المباني والفروع المستأجرة بموجب عقود لمدة من ٣ الى ١٣ سنة قابلة للتجديد باتفاق طرفي العقد (إيضاح ٦).

**** خلال السنة تم استبعاد سيارات من أصول الشركة حيث بلغت صافي القيمة الدفترية للاصول المستبعدة مبلغ ٩٥,٩٣٨ ريال سعودي وتم تحصيل ٧٥,٠٠٠ ريال سعودي مقابل هذه الاستبعادات، نتج عن ذلك خسائر بقيمة ٢٠,٩٣٨ ريال سعودي (إيضاح ٢١).

-تم تبويب الاستهلاك المحمل على السنة على النحو الآتي:

٢٠٢٣م	٢٠٢٤م	
ريال سعودي	ريال سعودي	
٤٢٨,٨٥٧	٤٤٨,٨٢١	تكلفة الإيرادات (إيضاح ١٨)
١٢٧,٣٦٩	١٣٣,٢٩٨	مصاريف عمومية وإدارية (إيضاح ١٩)
٥٥٦,٢٢٦	٥٨٢,١١٩	

إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م
٥- الممتلكات والمعدات، بالصافي (تتمة)

تحسينات على مباني							التكلفة
أراضي	سيارات	مستأجرة	أثاث ومفروشات	مباني	معدات	الإجمالي	
ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	
٤,٠٠٠,٠٠٠	٣,٧٩١,٥٦٤	٢٠٠,٠٠٠	٢١١,١٩٩	٥٠٠,٠٠٠	١٥٨,٠٤٧	٨,٨٦٠,٨١٠	الرصيد كما في ١ يناير ٢٠٢٣ م
-	٥٠٣,٢٢٩	-	٥٥,٧٩٧	-	٣٢,٨٣٣	٥٩١,٨٥٩	إضافات خلال السنة
-	(٣٣,٥٠٠)	-	-	-	-	(٣٣,٥٠٠)	إستبعادات خلال السنة
٤,٠٠٠,٠٠٠	٤,٢٦١,٢٩٣	٢٠٠,٠٠٠	٢٦٦,٩٩٦	٥٠٠,٠٠٠	١٩٠,٨٨٠	٩,٤١٩,١٦٩	الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م
الاستهلاكات المتراكمة							
-	٢,٦١٣,٠٢١	١٦٠,٠٠٠	١٧١,٠٤٣	٥٠,٠٠٠	٥٩,١١٢	٣,٠٥٣,١٧٦	الرصيد كما في ١ يناير ٢٠٢٣ م
-	٤١٥,٥٠٨	٤٠,٠٠٠	٣٨,٩٧٦	٢٥,٠٠٠	٣٦,٧٤٢	٥٥٦,٢٢٦	المحمل على السنة
-	(٣٣,٥٠٠)	-	-	-	-	(٣٣,٥٠٠)	إستبعادات خلال السنة
-	٢,٩٩٥,٠٢٩	٢٠٠,٠٠٠	٢١٠,٠١٩	٧٥,٠٠٠	٩٥,٨٥٤	٣,٥٧٥,٩٠٢	الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م
صافي القيمة الدفترية							
٤,٠٠٠,٠٠٠	١,٢٦٦,٢٦٤	-	٥٦,٩٧٧	٤٢٥,٠٠٠	٩٥,٠٢٦	٥,٨٤٣,٢٦٧	الرصيد كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣ م

إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

٦- عقود الإيجار

تتعلق موجودات حق استخدام الأصول بعقود إيجار مباني، ويتم استهلاك هذه المباني على أساس القسط الثابت على مدى فترة عقد الإيجار وذلك لمدة من ٣ إلى ١٣ سنة، ويوضح الجدول التالي الحركة خلال السنة التي تمت على كل من حق استخدام الأصول والتزامات عقود الإيجار وهي كما يلي:

أ- الحركة على حق استخدام الأصول (مباني).

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ريال سعودي	التكلفة
١,٠٠٨,٤٨٣	١,٠٠٨,٤٨٣	الرصيد كما في بداية السنة
١,٠٠٨,٤٨٣	١,٠٠٨,٤٨٣	الرصيد كما في نهاية السنة
٢٥٢,٤٧٠	٣٧٦,٤٤٢	الاستهلاكات المتراكمة
١٢٣,٩٧٢	١٢٣,٩٧٢	الرصيد كما في بداية السنة
٣٧٦,٤٤٢	٥٠٠,٤١٤	المحمل على السنة (إيضاح ١٩)
		الرصيد كما في نهاية السنة
		صافي القيمة الدفترية
٦٣٢,٠٤١	٥٠٨,٠٦٩	الرصيد كما في نهاية السنة
٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ريال سعودي	ب- الحركة على التزامات الإيجار
٧٧٤,٦٧٦	٦٦٣,٦٣٨	الرصيد كما في بداية السنة
٤٣,١٦١	٣٦,٣١٣	إطفاء الفوائد خلال السنة (إيضاح ٢٠)
(١١١,٦٩٩)	(١٣٥,٠٠٠)	المسدد خلال السنة
(٤٢,٥٠٠)	(١٩,٢٠٠)	المحول إلى المصاريف المستحقة (إيضاح ١٥)
٦٦٣,٦٣٨	٥٤٥,٧٥١	الرصيد كما في نهاية السنة
٥٣٣,٤٥٥	٤٩٠,٩٤٢	الجزء غير المتداول
١٣٠,١٨٣	٥٤,٨٠٩	الجزء المتداول

٧- المخزون

يتمثل مخزون الشركة من مواد استهلاكية يتم استخدامها في أنشطة الشركة الاعتيادية ولا يتم بيعها إلى أطراف خارجية، حيث بلغ رصيد المخزون كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م مبلغ ٣٦٢,٧٢٩ ريال سعودي، (كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م: مبلغ ٥٣٥,١٩٩ ريال سعودي).

٨- ذمم مدينة ومصاريف مدفوعة مقدما وموجودات أخرى، بالصافي

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ريال سعودي	الذمم المدينة*
١٧,٠٥٧,٦١٤	٣٣,٥٠٩,٤٧٣	يخصم: مخصص خسائر ائتمانية متوقعة (إيضاح ٨-١)
(١,٥٠٥,٩٥٦)	(٢,٣٠٥,٩٥٦)	غطاء نقدي خطابات ضمان (إيضاح ٢٧)
١٥,٥٥١,٦٥٨	٣١,٢٠٣,٥١٧	سلف وعهد موظفين
٥,٦٢٤,٤٨٥	٣,٩١٨,٤٨٦	دفعات مقدمة للموردين
٣٥٢,٧٤٣	١,٠٠٦,٥٨٢	فوائد تمويلية مؤجلة**
٢,٠٠٣,٣١٧	٥٢٠,٧٦٨	إيرادات ودائع استثمارية إسلامية مستحقة (إيضاح ١٠)
١٦٧,٦١٥	١٧٨,٢٧١	أخرى
-	١٥,٣١٤	
٢٨,٦٥٧	١٦١,٢١٢	
٢٣,٧٢٨,٤٧٥	٣٧,٠٠٤,١٥٠	

* تتمثل أرصدة العملاء بشكل أساسي في أرصدة مستحقة من عملاء حكوميين.

** ان الحركة على فوائد تمويلية مؤجلة كما يلي:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ريال سعودي	الرصيد كما في بداية السنة
-	١٦٧,٦١٥	المكون خلال السنة (إيضاح ١٥)
١٨٨,٩٥٤	١١٧,٦٨١	المطفاً خلال السنة
(٢١,٣٣٩)	(١٠٧,٠٢٥)	الرصيد كما في نهاية السنة
١٦٧,٦١٥	١٧٨,٢٧١	

إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

٨- ذمم مدينة ومصاريف مدفوعة مقدما وموجودات أخرى، بالصافي (تتمة)
٨-١ فيما يلي بيان حركة مخصص الخسائر الائتمانية:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م
ريال سعودي	ريال سعودي
٥١٥,٢٦١	١,٥٠٥,٩٥٦
٩٩٠,٦٩٥	٨٠٠,٠٠٠
١,٥٠٥,٩٥٦	٢,٣٠٥,٩٥٦

الرصيد كما في بداية السنة
المكون خلال السنة (إيضاح ١٩)
الرصيد كما في نهاية السنة

الجدول التالي يوضح اعمار الذمم لدى الشركة كما يلي:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م
ريال سعودي	ريال سعودي
١٢,١٠٣,١١٤	٢٣,٦٠٣,٨٧٦
٢,٢٦٤,١١٩	٥,٩٦٦,٤٣٠
٢,٦٩٠,٣٨١	٣,٩٣٩,١٦٧
١٧,٠٥٧,٦١٤	٣٣,٥٠٩,٤٧٣

من يوم حتى ١٨٠ يوم
من ١٨١ يوم حتى ٣٦٠ يوم
أكثر من ٣٦٠ يوم

الرصيد كما في نهاية السنة

فيما يلي تحليلاً لأعمار الذمم المدينة التجارية ومخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة كما في ٣١ ديسمبر:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	من يوم حتى ١٨١ يوم	من ١٨٢ يوم حتى ٣٦٠ يوم	أكثر من ٣٦٠ يوم	الإجمالي
ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي
%٢	%١٠	%٣٤	%٧	
٢٣,٦٠٣,٨٧٦	٥,٩٦٦,٤٣٠	٣,٩٣٩,١٦٧	٣٣,٥٠٩,٤٧٣	
٣٨٣,٦٦٥	٥٩٠,٣٥٣	١,٣٣١,٩٣٨	٢,٣٠٥,٩٥٦	

معدل الخسائر الائتمانية المتوقعة
إجمالي القيمة الدفترية
مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	من يوم حتى ١٨١ يوم	من ١٨٢ يوم حتى ٣٦٠ يوم	أكثر من ٣٦٠ يوم	الإجمالي
ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي
%٢	%١٤	%٣٥	%٩	
١٢,١٠٣,١١٤	٢,٢٦٤,١١٩	٢,٦٩٠,٣٨١	١٧,٠٥٧,٦١٤	
٢٢٦,١٨٠	٣٢٨,٢٧٣	٩٥١,٥٠٣	١,٥٠٥,٩٥٦	

معدل الخسائر الائتمانية المتوقعة
إجمالي القيمة الدفترية
مخصص الخسائر الائتمانية المتوقعة

٩- موجودات عقود

تتمثل الحركة التي تمت على موجودات عقود التي لا زالت قائمة كما يلي:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م
ريال سعودي	ريال سعودي
١٦,٤٣٨,٤٦٢	٢٤,٥١٧,٦٠٤
٨,٠٧٩,١٤٢	١٧,١٨٩,٨٣٩
٢٤,٥١٧,٦٠٤	٤١,٧٠٧,٤٤٣
٤,٦٥٦,٢٨٧	٢,٠٨٩,١٤٦
٢٩,١٧٣,٨٩١	٤٣,٧٩٦,٥٨٩
١٧,١٩٣,٣٨٠	٢٩,١٧٣,٨٩١
١١,٩٨٠,٥١١	١٨,٤٣٣,٧٢٠
٢٩,١٧٣,٨٩١	٤٧,٦٠٧,٦١١
(٢٤,٩٨٢,٧٨١)	(٣٩,٠٨٤,٥٣٥)
٤,١٩١,١١٠	٨,٥٢٣,٠٧٦
٤,١٩١,١١٠	٨,٥٢٣,٠٧٦

التكاليف الفعلية المتراكمة
الرصيد كما في بداية السنة
التكاليف الفعلية خلال السنة
الرصيد المتراكم في نهاية السنة
مجمل الأرباح المحققة
المجموع

الإيرادات المتراكمة المحققة طبقاً لنسبة الإنجاز

الرصيد كما في بداية السنة
الإيرادات المحققة طبقاً لنسبة الإنجاز خلال السنة (إيضاح ١٧)
الرصيد المتراكم في نهاية السنة
يطرح: المستخلصات الصادرة عن الأعمال المنجزة

ويظهر هذا الرصيد بقائمة المركز المالي على النحو التالي:
موجودات عقود

إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

١٠ - النقد وما في حكمه

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ريال سعودي	
١٣,١٢٨,١٢٢	٥,٩٦٦,٨٢٣	نقد لدى البنوك
-	٥,٠٠٠,٠٠٠	ودائع استثمارية إسلامية *
٢,٢٥٣	٥,٤٤٨	نقد في الصندوق
١٣,١٣٠,٣٧٥	١٠,٩٧٢,٢٧١	

- ان النقد لدى البنوك مودع لدى مؤسسات مالية محلية ذات تصنيف ائتماني مرتفع.
*يتمثل هذا البند في ودائع إسلامية ومراجبات لدى مصرف الانماء ولها تواريخ استحقاق مختلفة لا تتجاوز ٩٠ يوم، يتراوح معدل العائد الفعلي على هذه الودائع الإسلامية ما بين ٥,٠٣% الى ٥,٢١% وهذا وقد بلغت العوائد من الودائع الإسلامية والمدرجة بقائمة الربح أو الخسارة والدخل الشامل الآخر خلال السنة مبلغ ٢٠,٩٦٩ ريال سعودي (٢٠٢٣م: صفر ريال سعودي) (ايضاح ٢١)، تم تحصيل منها مبلغ ٥,٦٥٥ ريال سعودي وظهر مبلغ ١٥,٣١٤ ريال سعودي (٢٠٢٣م: صفر ريال سعودي) كإيرادات ودائع استثمارية إسلامية مستحقة (ايضاح ٨).

١١ - الاحتياطي النظامي

قامت الشركة بتعديل النظام الاساسي لموائمة نظام الشركات الجديد الذي دخل حيز التنفيذ اعتباراً من ٢٦ جمادى الثاني ١٤٤٤هـ (الموافق ١٩ يناير ٢٠٢٣م) في المملكة العربية السعودية، والذي نص على انه لا يتوجب على الشركات الاحتفاظ باحتياطي نظامي إلا بقرار من الجمعية العامة للشركة، ويمكن تحويله رصيد الاحتياطي الى الارباح المبقاة. حيث يمكن استخدام الاحتياطي لاغراض تحدد بقرار من الجمعية العامة العادية بناءً على توصية من مجلس الادارة على ان توصي بصرفه فيما يعود بالنفع على الشركة والمساهمين. وحتى تاريخه لن يوصي مجلس ادارة الشركة الى الجمعية العامة اتخاذ القرار اللازم حول الاحتياطي النظامي.

١٢ - التزامات منافع الموظفين

أ- تقوم الشركة بتحديد القيمة الحالية للالتزامات منافع الموظفين بإجراء تقييم إكتواري بطريقة وحدة الإضافة المتوقعة بعد الأخذ في الاعتبار مجموعة الافتراضات الآتية:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	
٤,٩%	٥,٧%	معدل الخصم
٣%	٣%	معدل زيادة المزايا
٣%	٣%	معدل دوران العاملين

ب- إن حركة التزامات منافع الموظفين كما يلي:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ريال سعودي	
٣٨٥,٣٨٧	٢٩٢,٨٤٤	رصيد التزامات منافع الموظفين كما في بداية السنة
٢٠١,٨٢٢	١١٠,٥٢٧	<u>المدرج بقائمة الربح أو الخسارة</u>
١٧,٦٥٤	١٣,٢٣٧	تكلفة الخدمة الحالية
		تكلفة الفائدة (ايضاح ٢٠)
(٢٣٤,٢٦٣)	(١٦٠,٦٨٧)	<u>المدرج ضمن بنود الدخل الشامل الآخر</u>
(٧٧,٧٥٦)	(٢٧,٥٥٠)	(أرباح) اعادة قياس التزامات منافع الموظفين
٢٩٢,٨٤٤	٢٢٨,٣٧١	<u>المسدد خلال السنة</u>
		رصيد التزامات منافع الموظفين كما في نهاية السنة

ج- تحليل الحساسية في التزامات منافع الموظفين:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ريال سعودي	أساس	
٢٩٥,٤٢٩	٢٥٠,٣٥٤	زيادة بنسبة ١%	معدل التغير في الرواتب
٢٤٨,٧٨٩	٢٠٩,٤٥٠	نقص بنسبة ١%	
		أساس	
٢٥٠,٥١٠	٢١١,٠٤٧	زيادة بنسبة ١%	معدل الخصم
٢٩٣,٨٠٦	٢٤٨,٧٩٠	نقص بنسبة ١%	
٣٤,١٧	٣٣,٩٩		إفترض دراسة إحصائية للموظفين بيانات العضوية
٢,٣٣	١,٤٥		متوسط أعمار الموظفين (بالسنوات)
			متوسط سنوات الخبرة السابقة

لقد تم تحديد تحليل الحساسية أعلاه وفقاً لطريقة يتم بموجبها توقع الأثر على مكافأة نهاية الخدمة للموظفين نتيجة التغيرات المعقولة في الافتراضات الأساسية التي تحددت في نهاية فترة إعداد القوائم المالية. يعتمد تحليل الحساسية على حدوث تغير في الافتراضات الهامة، مع بقاء كافة الافتراضات الأخرى ثابتة، إن تحليل الحساسية قد لا يكون مؤشراً على وجود تغير فعلي في التزام منافع الموظفين حيث أنه من غير المحتمل حدوث تغيرات في الافتراضات بصورة منفصلة عن بعضها البعض.

إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

١٢ - التزامات منافع الموظفين (تتمة)
تحليل استحقاق التدفقات النقدية غير المخصومة:

السنوات	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
أقل من سنة	٣٨,٧٠٩	٤٤,٨٦٢
بين سنة الى سنتين	٢٦,١١٥	٣١,٨١٤
بين سنتين الى خمس سنوات	٥١,٨٦٤	٦٣,١٦٢
أكثر من خمس سنوات	٢٩٨,٤٠٥	٢٩٣,٨٦٥
	٤١٥,٠٩٣	٤٣٣,٧٠٣

١٣ - التسهيلات البنكية

وقعت الشركة اتفاقية تسهيلات ائتمانية بتاريخ ١٨ سبتمبر ٢٠٢٤م مع بنك الرياض وذلك بغرض تمويل رأس المال العامل للشركة حيث بلغ حد التسهيلات بقيمة ٩,٦٠٠,٠٠٠ ريال سعودي وذلك بضمانات كفالة غرم أداء من السيد/ عبد العزيز بن صبحي بن مقاط الجوير والسيد/ صبحي بن مقاط بن فرحان الجوير وكذلك سندات لأمر بقيمة ١٠,٢٢٤,٠٠٠ ريال سعودي ويتم تحميل التسهيلات الائتمانية بعمولات تمويل وفقا للأسعار السائدة في سوق الإقراض الداخلي بين البنوك السعودية بالإضافة الى هامش ربح وفقا لاتفاقيات التسهيلات، وبلغ الرصيد القائم كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م مبلغ ٢٦٩,٢٢٥ ريال سعودي ويتم سدادها خلال فترة ٣٦ شهر من تاريخ السحب. ان اتفاقية التسهيلات المبرمة والمشار اليها لا تخضع لاي شروط واجبة الالتزام.

- بلغت تكاليف التمويل كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م مبلغ ٥,٥٧٣ ريال سعودي (إيضاح ٢٠).

وفيما يلي حركة التسهيلات البنكية خلال السنة:

المحصل خلال السنة	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
المسدد خلال السنة	٢٨٢,٣٩٦	-
الرصيد كما في نهاية السنة	(١٣,١٧١)	-
	٢٦٩,٢٢٥	-
الجزء المتداول من التسهيلات البنكية	٧٩,٤٥٦	-
الجزء غير المتداول من التسهيلات البنكية	١٨٩,٧٦٩	-

١٤ - المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة

تتعامل الشركة من خلال أنشطتها العادية مع أطراف ذات العلاقة، وتتمثل المعاملات مع الاطراف ذات العلاقة في الحركة التي تمت خلال العام بين الشركة والاطراف ذات العلاقة، وتمت المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة في سياق الأعمال الاعتيادية للشركة وبإشعار السوق.

أ - تتمثل التعاملات مع الأطراف ذات العلاقة فيما يلي:

حجم المعاملات خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر				طبيعة العلاقة	طبيعة المعاملات	الأطراف ذات العلاقة
٢٠٢٣م	٢٠٢٤م	٢٠٢٣م	٢٠٢٤م			
ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي			
دائن	مدين	دائن	مدين			
١,٠٠٠,٢٤٩	٢٤٩,٠٧٦	-	-	تمويل	المحول لزيادة رأس	صبحي مقاط فرحان الجوير
-	١٧,٩٦٢,٥٠٠	-	-	المال (إيضاح ١)	مساهم	
٥٨٢,٦٧٦	٤٣,٧٣٧	٣٦٢,٨٩٦	٦٣,٦٨٣	اضافات سيارات		
١,١٩٠,٠٠٠	١,٨٧٦,٤٩٩	-	-	(إيضاح ١٥)		
-	٥,٩٨٧,٥٠٠	-	-	تمويل	المحول لزيادة رأس	حميدة عفاش محمد الخالدي
-	-	-	-	المال (إيضاح ١)	مساهم	
٢٢٨,٩٠٠	-	١,٠٥٨,٨١٠	٨٧٣,١٧١	تجارية	جهة منتسبة*	شركة الاشغال المسيرة - شركة شخص واحد

* الجهة المنتسبة هي الاطراف ذات العلاقة التي يمتلك فيها احد مساهمين الشركة حصة في أسهم تلك الشركات، أو هي تلك الاطراف ذات العلاقة التي يوجد لدى الشركة تمثيل في إدارتها.

- وقعت الشركة اتفاقية مع شركة الاشغال المسيرة - شركة شخص واحد وهي مملوكة للسيدة/ حميدة عفاش محمد الخالدي وهي احد الاطراف ذات العلاقة، حيث نصت هذه الاتفاقية على توريد عمالة.

إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

١٤ - المعاملات مع الاطراف ذات العلاقة (تتمة)
ب- يتمثل الرصيد المستحق إلى الطرف ذو العلاقة كما يلي:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ريال سعودي
٢٢٨,٩٠٠	٤١٤,٥٣٩
٢٢٨,٩٠٠	٤١٤,٥٣٩

شركة الاشغال المسيرة- شركة شخص واحد

١٥ - الذمم الدائنة والمصاريف المستحقة والمطلوبات الأخرى

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ريال سعودي
٥٣٨,٩٤٠	٦٩٧,٨٣٥
(١٦٧,٦١٥)	(١٧٨,٢٧١)
٣٧١,٣٢٥	٥١٩,٥٦٤
٢,١٣٧,٩٩٢	٤,٧١٦,١٤٦
١,٧٦٩,٤١٤	١,٩١٦,٦٣٠
١,٢٠٦,٣٣٤	١,٣٧١,٨٤٨
٢٣١,٧٥٢	٧٥١,٥٦٦
٦٥١,٠٦٦	٥٨٠,٠٢٠
٤٢,٥٠٠	١٩,٢٠٠
٥٥,٠٧٦	٦,١٢٤
٦,٤٦٥,٤٥٩	٩,٨٨١,٠٩٨

دائنو شراء سيارات تقسيط - طرف ذو علاقة (إيضاح ١٤)
خصم القيمة الحالية لدائنو شراء سيارات تقسيط *

ضريبة القيمة المضافة
رواتب مستحقة
مصاريف مستحقة
ذمم دائنة تجارية
مخصص إجازات وتذاكر سفر
إيجارات مستحقة (إيضاح ٦)
أخرى

* ان الحركة على خصم القيمة الحالية لدائنو شراء سيارات تقسيط هي كما يلي:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ريال سعودي
-	١٦٧,٦١٥
١٨٨,٩٥٤	١١٧,٦٨١
(٢١,٣٣٩)	(١٠٧,٠٢٥)
١٦٧,٦١٥	١٧٨,٢٧١

الرصيد كما في بداية السنة
المكون خلال السنة (إيضاح ٨)
المطفاً خلال السنة
الرصيد كما في نهاية السنة

١٦ - مخصص الزكاة

أ- إن العناصر الرئيسية لوعاء الزكاة هي كالتالي:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ريال سعودي
٥,٠٦٩,٨٠٩	٥١,٩٨٢,٩٥٩
٨,٤٧٦,٢٧٨	٢,٧٣٢,٩٨١
(٦,٤٧٥,٣٠٨)	(١٦,٤٠٠,٣٥٣)
-	١١٥,٠٠٠
١٣,٠٩٤,٧٤١	-

حقوق الملكية
التزامات غير متداولة ومخصصات أخرى
موجودات غير متداولة وحسميات أخرى
الفرق بين صافي الربح المعدل والربح الدفترى
صافي الربح المعدل للسنة

ب- إن حركة مخصص الزكاة خلال السنة هي كما يلي:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م ريال سعودي	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م ريال سعودي
٢٥٢,٠٧٥	٥٠٩,٦٣٠
٥٠٩,٦٣٠	٩٩٣,٣٣٣
(٢٥٢,٠٧٥)	(٥٠٩,٦٣٠)
٥٠٩,٦٣٠	٩٩٣,٣٣٣

الرصيد كما في بداية السنة
المكون خلال السنة
المسدد خلال السنة
الرصيد كما في نهاية السنة

ج- الموقف الزكوي

قدمت الشركة اقراراتها الزكوية حتى السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م، وحصلت على الشهادات المطلوبة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك. وحصلت الشركة على ربط زكوي عن الاقرار للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩م، وقامت بسداد الفرق الزكوي. كما حصلت الشركة على ربط زكوي عن الاقرار المقدم للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠١٨م، وقامت الشركة بتقديم اعتراض على هذا الربط، وتم قبول الاعتراض من قبل الهيئة والغاء الربط الزكوي عن ذلك الإقرار.

إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

١٧ - الإيرادات

٢٠٢٣م ريال سعودي	٢٠٢٤م ريال سعودي	إيراد الصيانة والتشغيل
٣٥,٨١٧,١٥٣	٤٢,٨٣٤,٧٧٠	إيراد المقاولات (إيضاح ٩)
١١,٩٨٠,٥١١	١٨,٤٣٣,٧٢٠	إيراد النقل
٦,١٤٥,٠٩٧	٤,١٢٠,٥٢٥	
٥٣,٩٤٢,٧٦١	٦٥,٣٨٩,٠١٥	

توقيت إثبات الإيرادات:

المجموع ريال سعودي	قطاع النقل ريال سعودي	قطاع المقاولات ريال سعودي	قطاع الصيانة والتشغيل ريال سعودي	للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م
٤,١٢٠,٥٢٥	٤,١٢٠,٥٢٥	-	-	نقطة زمنية معينة
٦١,٢٦٨,٤٩٠	-	١٨,٤٣٣,٧٢٠	٤٢,٨٣٤,٧٧٠	بمرور الزمن
٦٥,٣٨٩,٠١٥	٤,١٢٠,٥٢٥	١٨,٤٣٣,٧٢٠	٤٢,٨٣٤,٧٧٠	الإجمالي
المجموع ريال سعودي	قطاع النقل ريال سعودي	قطاع المقاولات ريال سعودي	قطاع الصيانة والتشغيل ريال سعودي	للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
٦,١٤٥,٠٩٧	٦,١٤٥,٠٩٧	-	-	نقطة زمنية معينة
٤٧,٧٩٧,٦٦٤	-	١١,٩٨٠,٥١١	٣٥,٨١٧,١٥٣	بمرور الزمن
٥٣,٩٤٢,٧٦١	٦,١٤٥,٠٩٧	١١,٩٨٠,٥١١	٣٥,٨١٧,١٥٣	الإجمالي

*يتم تحقق إيرادات الشركة بالكامل داخل المملكة العربية السعودية.

١٨ - تكلفة الإيرادات

٢٠٢٣م ريال سعودي	٢٠٢٤م ريال سعودي	مصاريف تشغيلية
٢٥,٠٣٥,٦٣٦	٣٥,٩٠١,٨٥٥	رواتب وأجور وما في حكمها
٩,٢٦٨,٣٤٤	٧,٨٦٨,٢٢٤	رسوم حكومية واشتراكات
٥٦٠,٨٥٥	٨٣١,٠٣٦	صيانة وتأمين سيارات
٣٨٢,٠١٦	٤٤٩,٥٧٣	استهلاك ممتلكات ومعدات (إيضاح ٥)
٤٢٨,٨٥٧	٤٤٨,٨٢١	نقل وانتقالات
٢٣٦,٩١٩	٧٦,٣٧٣	أخرى
٣٩٧,٥١٨	٥٧٧,٨٣٢	
٣٦,٣١٠,١٤٥	٤٦,١٥٣,٧١٤	

١٩ - مصاريف عمومية وإدارية

٢٠٢٣م ريال سعودي	٢٠٢٤م ريال سعودي	مصاريف عمومية وإدارية
٢,٧٣٤,١٨٩	٤,٠٨٧,٣٣٤	رواتب وما في حكمها
١,٨٧١,٢٤١	١,٤١٢,٢٧٦	مكافآت وحوافز
٩٩٠,٦٩٥	٨٠٠,٠٠٠	مخصص خسائر ائتمانية متوقعة (إيضاح ٨)
٤٥,٨٥١	٥٤٣,٩٢٥	عمولات بنكية
٩٨٥,٩٨٧	٣٢٧,٨٠٤	اتعاب مهنية واستشارات
٢٨٩,٥٨٨	٢٠٨,١٧٣	كهرباء ومياه
١٢٧,٣٦٩	١٣٣,٢٩٨	استهلاك ممتلكات ومعدات (إيضاح ٥)
١٢٣,٩٧٢	١٢٣,٩٧٢	استهلاك حق استخدام أصول (إيضاح ٦)
٥٧,٨٩٢	٩١,٣٤٥	ادوات مكتبية ومطبوعات
١٠٧,٧٧٤	٧٢٠,٧١٣	أخرى
٧,٣٣٤,٥٥٨	٨,٤٤٨,٨٤٠	

٢٠ - تكاليف تمويلية

٢٠٢٣م ريال سعودي	٢٠٢٤م ريال سعودي	إطفاء فوائد التزامات الإيجار (إيضاح ٦)
٤٣,١٦١	٣٦,٣١٣	إطفاء فوائد التزامات منافع الموظفين (إيضاح ١٢)
١٧,٦٥٤	١٣,٢٣٧	تكاليف تمويل التسهيلات البنكية (إيضاح ١٣)
-	٥,٥٧٣	
٦٠,٨١٥	٥٥,١٢٣	

إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

٢١- إيرادات أخرى، بالصافي

٢٠٢٣م ريال سعودي	٢٠٢٤م ريال سعودي
٣٧٠,٠٠٠	٣٩١,٢٠٠
-	٢٠,٩٦٩
١١,٠٠٠	(٢٠,٩٣٨)
٣٧٨,٩٠٠	-
١٢,١٣٥	٨٢١,٠١٨
٧٧٢,٠٣٥	١,٢١٢,٢٤٩

إيراد دعم التوظيف صندوق تنمية الموارد البشرية (هدف)
إيرادات ودائع استثمارية إسلامية (إيضاح ١٠)
(خسائر)/ أرباح استبعادات ممتلكات ومعدات (إيضاح ٥)
إيراد دعم التوظيف وزارة الموارد البشرية
أخرى

٢٢- ربحية السهم

تحتسب ربحية السهم الأساسية والمخفضة بقسمة صافي ربح السنة على المتوسط المرجح لعدد الأسهم القائمة كما في ٣١ ديسمبر كما يلي:

٢٠٢٣م ريال سعودي	٢٠٢٤م ريال سعودي
١٠,٦٤٥,٩٢٤	١٠,٨٥٣,٨٨٥
٢٦٦,٩١٨	٢,٤٠٠,٠٠٠
٣٩,٨٨	٤,٥٢

صافي ربح السنة
المتوسط المرجح لعدد الأسهم القائمة في نهاية السنة
نصيب السهم الأساسي والمخفض في صافي ربح السنة

٢٣- إدارة المخاطر والقيمة العادلة

مخاطر السيولة

مخاطر السيولة هي تلك التي قد تواجهها الشركة في توفير السيولة اللازمة للوفاء بالتعهدات المتعلقة بالأدوات المالية التي تلتزم بها الشركة لصالح الغير للتقليل من مخاطر السيولة والخسائر المرتبطة بها على الأعمال التجارية للشركة، تحتفظ الشركة حيثما أمكن بما يكفي من الموجودات المتداولة عالية السيولة في جميع ظروف العمل. ولدى الشركة أيضا سياسة لتقدير التدفقات النقدية ذات ديناميكية عالية ونظام يمكن من خلاله تقدير تواريخ استحقاقات التزاماتها ووضع الخطط الملائمة لتوفير الموارد المطلوبة للوفاء بهذه الالتزامات في وقتها.

فيما يلي بيان استحقاق المطلوبات كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م و ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	القيمة الدفترية	٣ أشهر أو أقل	أكثر من ٣ أشهر إلى سنة	أكثر من ١٠ سنوات	ليس لها تاريخ استحقاق محدد	الإجمالي
ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي
٢٢٨,٣٧١	-	-	-	-	٢٢٨,٣٧١	٢٢٨,٣٧١
٥٤٥,٧٥١	٤٢,٥٠٠	٤٢,٥٠٠	٤٢,٥٠٠	٥١٠,٠٠٠	-	٥٩٥,٠٠٠
٢٦٩,٢٢٥	٢٠,٣٧٦	٦٤,٤٨١	١٨٤,٣٦٨	-	-	٢٦٩,٢٢٥
٤١٤,٥٣٩	-	٤١٤,٥٣٩	-	-	-	٤١٤,٥٣٩
٩,٨٨١,٠٩٨	٧٠١,٠٢٢	٩,١٨٠,٠٧٦	-	-	-	٩,٨٨١,٠٩٨
١١,٣٣٨,٩٨٤	٧٦٣,٨٩٨	٩,٧٠١,٥٩٦	٦٩٤,٣٦٨	٢٢٨,٣٧١	١١,٣٨٨,٢٣٣	١١,٣٨٨,٢٣٣

مستحق إلى طرف ذو علاقة
ذمم دائنة ومصاريف مستحقة ومطلوبات أخرى
الإجمالي

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	القيمة الدفترية	٣ أشهر أو أقل	أكثر من ٣ أشهر إلى سنة	أكثر من ١٠ سنوات	ليس لها تاريخ استحقاق محدد	الإجمالي
ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي
٢٩٢,٨٤٤	-	-	٤٤,٨٦٢	٩٤,٩٧٦	٢٩٣,٨٦٥	٤٣٣,٧٠٣
٦٦٣,٦٣٨	-	١٥٤,٢٠٠	٦٨٠,٠٠٠	-	-	٨٣٤,٢٠٠
٦,٤٦٥,٤٥٩	-	٦,٤٦٥,٤٥٩	-	-	-	٦,٤٦٥,٤٥٩
٢٢٨,٩٠٠	٢٢٨,٩٠٠	-	-	-	-	٢٢٨,٩٠٠
٧,٦٥٠,٨٤١	٢٢٨,٩٠٠	٦,٦٦٤,٥٢١	٧٧٤,٩٧٦	٢٩٣,٨٦٥	٧,٩٦٢,٢٦٢	٧,٩٦٢,٢٦٢

التزامات منافع الموظفين
التزامات الإيجار
ذمم دائنة ومصاريف مستحقة ومطلوبات أخرى
مستحق إلى طرف ذو علاقة
الإجمالي

٢٣- إدارة المخاطر والقيمة العادلة (تتمة)

مخاطر الائتمان

تتمثل مخاطر الائتمان في عدم التزام احد الاطراف لعقود الادوات المالية بالوفاء بالتزاماته التعاقدية مما يؤدي الى تكبد الشركة لخسائر مالية، تتعرض الشركة لمخاطر الائتمان على الذمم المدينة وارصدة النقد لدى البنوك وودائع إستثمارية إسلامية كما يلي:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	
ريال سعودي	ريال سعودي	ذمم مدينة
١٧,٠٥٧,٦١٤	٣٣,٥٠٩,٤٧٣	النقد لدى البنوك
١٣,١٢٨,١٢٢	٥,٩٦٦,٨٢٣	ودائع إستثمارية إسلامية
-	٥,٠٠٠,٠٠٠	
٣٠,١٨٥,٧٣٦	٤٤,٤٧٦,٢٩٦	

مخاطر العملات

تظهر مخاطر العملات من التغيرات والتذبذبات المحتملة في معدلات العملات التي تؤثر على الربح المستقبلي او القيم العادلة للادوات المالية وتراقب الشركة تقلبات اسعار العملات وتعتقد ان تأثير مخاطر اسعار العملات ليس جوهرياً.

القيمة العادلة

القيمة العادلة هي القيمة التي يتم بموجبها بيع موجودات ما أو سداد مطلوبات ما بين أطراف راغبة في ذلك بشروط تعامل عادلة في تاريخ القياس. ضمن تعريف القيمة العادلة يوجد افتراض أن الشركة هي شركة عاملة مستمرة حيث لا يوجد أي نية أو شرط للحد ماديا من حجم عملياتها أو إجراء معاملة بشروط سلبية.

تصنف القيم العادلة ضمن مستويات مختلفة في تسلسل القيمة العادلة استنادا إلى المدخلات المستخدمة في طرق التقييم كما يلي:

المستوى الأول: الاسعار السوقية المعلنة في الاسواق النشطة لنفس الأداة المالية والعقار الإستثماري.

المستوى الثاني: اساليب تقييم تعتمد على مدخلات تؤثر على القيمة العادلة ويمكن ملاحظتها بشكل مباشر او غير مباشر في السوق.

المستوى الثالث: اساليب تقييم تعتمد على مدخلات تؤثر على القيمة العادلة ولا يمكن ملاحظتها بشكل مباشر او غير مباشر في السوق.

مخاطر سعر الفائدة

تقوم الشركة بإدارة مخاطر اسعار الفائدة من خلال استخدام الديون والودائع بأسعار ثابتة. وتراقب الشركة التغيرات في أسعار الفائدة، كما قدرت الادارة التأثير على ربح السنة الناتج بسبب الزيادة أو الانخفاض في اسعار الفائدة بأنه غير جوهري.

مخاطر أسعار السوق

إن مخاطر السوق هي المخاطر التي تنشأ من التغيرات في القيمة العادلة للتدفقات النقدية المستقبلية للادوات المالية بسبب تغيير أسعار السوق. أسعار السوق تحتوي على ٣ أنواع: مخاطر معدل الفائدة. مخاطر العملات ومخاطر أخرى للأسعار مثل مخاطر أسعار الأسهم ومخاطر أسعار السلع، وتشمل الالتزامات المالية التي تتأثر بمخاطر سعر السوق على التسهيلات البنكية والذمم المدينة والدائنة.

مخاطر ادارة رأس المال

إن سياسة الشركة هي الحفاظ على قاعدة رأس مال قوية للمحافظة على ثقة المستثمرين والدائنين والسوق والمحافظة على التطور المستقبلي للأعمال، تراقب الشركة قاعدة رأس المال الخاصة بها باستخدام نسبة صافي الدين إلى حقوق الملكية، يتم احتساب صافي الدين (تسهيلات بنكية ناقصاً النقد وما في حكمه). فيما يلي نسبة صافي الدين إلى حقوق الملكية للشركة في نهاية السنة:

٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م	٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م	
ريال سعودي	ريال سعودي	اجمالي المطلوبات
٨,١٦٠,٤٧١	١٢,٣٣٢,٣١٧	يطرح : النقد وما في حكمه
(١٣,١٢٨,١٢٢)	(١٠,٩٦٦,٨٢٣)	صافي الدين
(٤,٩٦٧,٦٥١)	١,٣٦٥,٤٩٤	إجمالي حقوق الملكية
٣٩,٨٩٩,٩٩٦	٥٠,٩١٤,٥٦٨	نسبة صافي الدين إلى حقوق الملكية
(%)١٢	%٣	

٢٤- المعاملات مع كبار الإدارة التنفيذيين

تتمثل الأطراف ذات العلاقة في موظفي الإدارة العليا بالشركة حيث يعتبر موظفي الإدارة العليا الأشخاص الذين يمارسون السلطة والمسؤولية في تخطيط وإدارة ومراقبة أنشطة الشركة بصورة مباشرة أو غير مباشرة. ان تلك المعاملات للسنة المنتهية كما يلي:

٢٠٢٣م	٢٠٢٤م	طبيعة المعاملات	موظفي الإدارة العليا وكبار الإدارة التنفيذيين
ريال سعودي	ريال سعودي	رواتب وبدلات اخرى	اعضاء مجلس الادارة
٤٨٠,٠٠٠	٢,٦٨٠,٧٠٦	بدل حضور اجتماعات ومكافآت	اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة
-	٨٢,٥٠٠	بدل حضور اجتماعات ومكافآت	
-	٣٢,٥٠٠		

إيضاحات حول القوائم المالية (تتمة)
للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

٢٥ - المعلومات القطاعية

تتعلق المعلومات القطاعية بنشاطات وأعمال الشركة والتي اعتمدت عليها إدارة الشركة كأساس لإعداد المعلومات المالية الخاصة بها، بما يتفق مع طرق إعداد التقارير الداخلية. تتم المعاملات بين القطاعات بنفس شروط التعامل مع الأطراف الأخرى. تتضمن موجودات ومطلوبات ونشاطات التشغيل للقطاعات على بنود تتعلق بصورة مباشرة بقطاع معين وبنود يمكن توزيعها على القطاعات المختلفة وفق أسس معقولة يتم تصنيف البنود التي لا يمكن توزيعها بين القطاعات تحت بند موجودات ومطلوبات مشتركة. وتتمثل قطاعات الشركة فيما يلي:

- قطاع الصيانة والتشغيل: يتمثل هذا القطاع في الصيانة والتشغيل للمباني الحكومية.

- قطاع المقاولات: أنشطة الإنشاءات العامة للمباني السكنية وغير السكنية.

- قطاع النقل: يتمثل هذا القطاع في الخدمات المتعلقة في النقل البري.

فيما يلي ملخص بالمعلومات القطاعية المالية بالريال السعودي كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م، و ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م على التوالي وفقاً لطبيعة النشاط:

قطاع الصيانة والتشغيل				كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م
المجموع	قطاع النقل	قطاع المقاولات	قطاع التشغيل	
ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	
٥٦,٨٦٢,٢٢٦	٧,٠٩٧,٣٩١	١٣,٢٩٢,٠٠٢	٣٦,٤٧٢,٨٣٣	إجمالي الموجودات المتداولة
٦,٣٨٤,٦٥٩	٧٩٦,٩١٦	١,٤٩٢,٤٦٥	٤,٠٩٥,٢٧٨	إجمالي الموجودات غير المتداولة
٦٣,٢٤٦,٨٨٥	٧,٨٩٤,٣٠٧	١٤,٧٨٤,٤٦٧	٤٠,٥٦٨,١١١	إجمالي الموجودات

١١,٤٢٣,٢٣٥	١,٣٣٣,٥٤٣	٣,٢٣٦,٧٣٤	٦,٨٥٢,٩٥٨	إجمالي المطلوبات المتداولة
٩٠٩,٠٨٢	١١٣,٣٣٦	٢١٢,٢٥٤	٥٨٣,٤٩٢	إجمالي المطلوبات غير المتداولة
١٢,٣٣٢,٣١٧	١,٤٤٦,٨٧٩	٣,٤٤٨,٩٨٨	٧,٤٣٦,٤٥٠	إجمالي المطلوبات

قطاع الصيانة والتشغيل				كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
المجموع	قطاع النقل	قطاع المقاولات	قطاع التشغيل	
ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	
٤١,٥٨٥,١٥٩	٥,١٩٠,٥٤٨	٩,٧٢٠,٨٦٥	٢٦,٦٧٣,٧٤٦	إجمالي الموجودات المتداولة
٦,٤٧٥,٣٠٨	٨٠٨,٢٣١	١,٥١٣,٦٥٥	٤,١٥٣,٤٢٢	إجمالي الموجودات غير المتداولة
٤٨,٠٦٠,٤٦٧	٥,٩٩٨,٧٧٩	١١,٢٣٤,٥٢٠	٣٠,٨٢٧,١٦٨	إجمالي الموجودات

٧,٣٣٤,١٧٢	٨٥٦,١٨٨	٢,٠٧٨,١١٢	٤,٣٩٩,٨٧٢	إجمالي المطلوبات المتداولة
٨٢٦,٢٩٩	١٠٣,٠١٥	١٩٢,٩٢٦	٥٣٠,٣٥٨	إجمالي المطلوبات غير المتداولة
٨,١٦٠,٤٧١	٩٥٩,٢٠٣	٢,٢٧١,٠٣٨	٤,٩٣٠,٢٣٠	إجمالي المطلوبات

قطاع الصيانة والتشغيل				للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م
المجموع	قطاع النقل	قطاع المقاولات	قطاع التشغيل	
ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	
٦٥,٣٨٩,٠١٥	٤,١٢٠,٥٢٥	١٨,٤٣٣,٧٢٠	٤٢,٨٣٤,٧٧٠	الإيرادات
(٤٦,١٥٣,٧١٤)	(٣,١٧٥,٢٤٣)	(١٧,١٨٩,٨٣٩)	(٢٥,٧٨٨,٦٣٢)	تكلفة الإيرادات
١٩,٢٣٥,٣٠١	٩٤٥,٢٨٢	١,٢٤٣,٨٨١	١٧,٠٤٦,١٣٨	مجمول ربح السنة
(٥٨٢,١١٩)	(٢٧,٦٥٥)	(٣٦,٣٩٢)	(٥١٨,٠٧٢)	إستهلاك ممتلكات ومعدات
(٥٥,١٢٣)	(٢,٣٥٤)	(٣,٠٩٨)	(٤٩,٦٧١)	تكاليف تمويلية
١٠,٨٥٣,٨٨٥	٦٨٣,٩٦٣	٣,٠٥٩,٨٠٣	٧,١١٠,١١٩	صافي ربح السنة

قطاع الصيانة والتشغيل				للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م
المجموع	قطاع النقل	قطاع المقاولات	قطاع التشغيل	
ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	ريال سعودي	
٥٣,٩٤٢,٧٦١	٦,١٤٥,٠٩٧	١١,٩٨٠,٥١١	٣٥,٨١٧,١٥٣	الإيرادات
(٣٦,٣١٠,١٤٥)	(٤,١٤٣,٧٦٥)	(٨,٠٧٩,١٤٢)	(٢٤,٠٨٧,٢٣٨)	تكلفة الإيرادات
١٧,٦٣٢,٦١٦	٢,٠٠١,٣٣٢	٣,٩٠١,٣٦٩	١١,٧٢٩,٩١٥	مجمول ربح السنة
(٥٥٦,٢٢٦)	(٨٤,٥٣١)	(٩٧,٨٠٤)	(٣٧٣,٨٩١)	إستهلاك ممتلكات ومعدات
(٦٠,٨١٥)	-	-	(٦٠,٨١٥)	تكاليف تمويلية
١٠,٦٤٥,٩٢٤	١,٣١١,٣٢٩	٢,٣٢٣,٣٢١	٧,٠١١,٢٧٤	صافي ربح السنة

٢٦- توزيعات الأرباح

بتاريخ ١١ جمادى الأولى ١٤٤٥هـ (الموافق ٣٠ نوفمبر ٢٠٢٣م) قرر الشركاء توزيع أرباح نقدية بقيمة اجمالية قدرها ٢,٦٩٤,٨٩٥ ريال سعودي.

٢٧- الالتزامات المحتملة

يوجد لدى الشركة التزامات محتملة بموجب خطابات ضمان قائمة لدى بنك الرياض تتعلق بضمان دخول عطاءات وضمان حسن تنفيذ بلغ إجمالي قيمتها كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م مبلغ ٦,٧٦٧,٦٣٨ ريال سعودي، (٣١ ديسمبر ٢٠٢٣م: ٤,١٨٤,٥١٦ ريال سعودي).

٢٨- الأحداث اللاحقة

لم يكن هناك أحداث لاحقة هامة بعد ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م وحتى تاريخ اعتماد القوائم المالية والتي قد يكون لها تأثير جوهري على القوائم المالية كما في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م.

٢٩- اعتماد القوائم المالية

تمت الموافقة على اعتماد القوائم المالية من قبل مجلس ادارة الشركة بتاريخ ٢٣ رمضان ١٤٤٦هـ (الموافق ٢٣ مارس ٢٠٢٥م).

البند الرابع : التصويت على ابراء ذمة أعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31 ديسمبر 2024م

البند الخامس : التصويت على تعيين مراجع حسابات للشركة من بين المرشحين بناءً على توصية لجنة المراجعة؛ وذلك لفحص ومراجعة وتدقيق القوائم المالية الأولية للشركة للنصف الأول المنتهي في 30-06-2025م والقوائم المالية السنوية للشركة المنتهية في 31-12-2025م وتحديد أتعابه

توصية لجنة المراجعة في شركة الأشغال الميسرة بتعيين مراجع حسابات خارجي للعام المالي ٢٠٢٥ م والنصف الأول للعام المالي ٢٠٢٥ م

قامت شركة الأشغال الميسرة بطلب عروض سعر مراجعة من عدد (٧) من مكاتب المحاسبة المسجلة والمحاسبين القانونيين المسجلين لدى هيئة السوق المالية لممارسة عمليات المراجعة للشركات المدرجة، ولم يصل منها للجنة المراجعة بتاريخ اجتماعها الا خمسة عروض تضمننا مراجعة قوائم الشركة وكانت قيمة الاتعاب كما يلي:

اسم مكتب المراجعة	اتعاب تقرير النصف الأول ٢٠٢٥	اتعاب تقرير العام ٢٠٢٥	اتعاب الزكاة والخدمات	اجمالي الاتعاب
شركة RSM	٣٠٠٠٠	١٨٥٠٠٠	١٠٠٠٠	٢٢٥٠٠٠
شركة مهام	٣٢٠٠٠	١٣٥٠٠٠	١٥٠٠٠	٢٠٧٠٠٠
شركة سلطان الشبيلي	٤٠٠٠٠	١٦٠٠٠٠	٨٠٠٠	٢٠٨٠٠٠
شركة الزومان والفهد والحجاج	٦٠٠٠٠	١٢٥٠٠٠	٧٠٠٠	١٩٢٠٠٠
شركة السيد العيوطي وشركاه	٤٠٠٠٠	١٣٠٠٠٠	١٥٠٠٠	١٨٥٠٠٠

ووفقا لما ذكر اعلاه توصي لجنة المراجعة باختيار شركة RSM أو شركة مهام أو شركة سلطان الشبيلي مراجعا لشركة الأشغال الميسرة عن العام المالي الحالي ٢٠٢٥ م والنصف الأول من العام ٢٠٢٥ م وذلك لأن لديهم كادر مدققي يعتبر الاعلى ما بين الشركات اعلاه .

رئيس اللجنة
أ. حامد عبدالله الضويحي



البند السادس: التصويت على تفويض مجلس الإدارة بتوزيع أرباح مرحلية على المساهمين بشكل نصف أو ربع سنوي عن السنة المالية المنتهية في 2025-12-31 م

البند السابع : التصويت على تفويض مجلس الإدارة بصلاحية الجمعية العامة العادية بالترخيص الوارد في الفقرة (1) من المادة السابعة والعشرين من نظام الشركات، وذلك لمدة عام من تاريخ موافقة الجمعية العامة أو حتى نهاية دورة مجلس الإدارة المفوض أيهما أسبق، وفقا للشروط الواردة في اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الخاصة بشركات المساهمة المدرجة

البند الثامن : التصويت على صرف مبلغ (87,500) سبعة وثمانون ألف وخمسمائة ريال مكافأة لأعضاء مجلس الإدارة عن السنة المالية المنتهية في 31/12/2024م.

البند التاسع : التصويت على الأعمال والعقود التي ستم بين الشركة وشركة الاشغال المسيرة والتي لكلا من رئيس مجلس الإدارة (الاستاذ / صبحي مقاط فرحان الجوير - عضو غير تنفيذي) ونائب رئيس مجلس الإدارة (الاستاذة / حميدة عفاش محمد الخالدي - عضو غير تنفيذي) - وعضو مجلس الإدارة (الاستاذ / عبدالعزيز صبحي مقاط الجوير - عضو تنفيذي) مصلحة غير مباشرة فيها، وهي عبارة عن (معاملات تجارية - تزويد الشركة بعمالة للعمل لديها حسب الحاجة) ومدتها عام معلماً بأن قيمة التعاملات التي تمت للعقد المرخص به في الجمعية العامة العادية المنعقدة بتاريخ 25/06/2024م خلال عام 2024م وهي مبلغ (873,171) ريال وقيمة المبلغ المسدد خلال عام 2024م مبلغ (1,058,810) ريال، وقد بلغ الرصيد نهاية الفترة مبلغ (414,539) ريال وتتم هذه التعاملات في سياق الأعمال العادية ووفقاً للشروط التجارية السائدة ودون أي شروط تفضيلية (مرفق).

المحترمين

السادة / مساهمي شركة الاشغال الميسرة التجارية

تحية طيبة وبعد ،،،،

الموضوع : تبليغ مجلس الإدارة للمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

بناء على متطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات والتي تتطلب أن يبلغ عضو مجلس الإدارة المجلس بما له من مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة، فنود إبلاغكم بأن الشركة قد نفذت عدد من المعاملات مع الأطراف ذات العلاقة والتي يوجد مصلحة لبعض أعضاء مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها ، يود مجلس الإدارة إبلاغ جمعيتكم الموقرة بها وتسعى الشركة للحصول على ترخيص السادة المساهمين عليها .

وفيما يلي بيان بالمعاملات مع الأطراف ذات العلاقة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م والتي يوجد مصلحة لبعض أعضاء مجلس الإدارة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة فيها :

(بالريال)

أ/ التعامل مع الأطراف ذات العلاقة الدائنة
(السعودي)

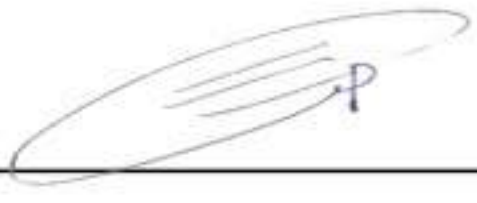
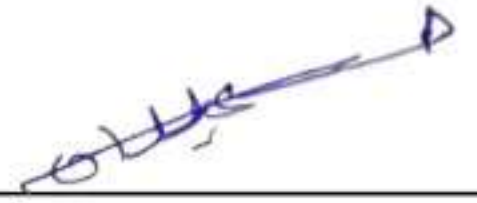
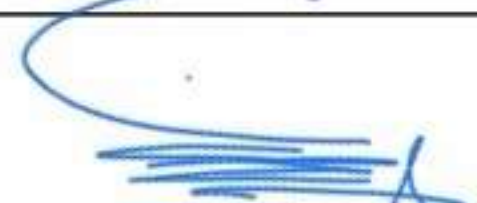
صاحب العلاقة	طبيعة العلاقة	نوع المعاملات	طرف ذو علاقة	مدة العقد	الرصيد بداية العام	المعاملات المدينة	المعاملات الدائنة	الرصيد نهاية العام
١- شركة الاشغال الميسرة شخص واحد المحدودة	طرف ذات علاقة	تجاري (تأجير عمالة)	صبحي مقاط فرحان الجوير رئيس مجلس الادارة حميدة عفاش الخالدي- نائب رئيس مجلس الادارة- عبدالعزيز صبحي مقاط الجوير- عضو مجلس الادارة	سنة	٢٢٨٩٠٠-	٨٧٣١٧٠,٧٣	١٠٥٨٨٠٩,٥٩	٤١٤٥٣٨,٨٦-



ونود الإفادة بأن المجلس اتخذ الإجراءات النظامية اللازمة و تأكد بعدم وجود تفضيل للشركات المذكورة أعلاه في هذه التعاملات، وقد تبين بعد المراجعة أن التعامل قد تم وفق السياسات والإجراءات المعتمدة في الشركة. كما تبين للمجلس عدم حصول أي أضرار على المساهمين بسبب ذلك، وقد تم تعيين مراجع حسابات الشركة لتقديم تقريرهم حيال هذه الحالة حسب المتطلبات النظامية وفقاً للمعايير الصادرة من الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين، ويقترح المجلس على جمعيتكم الموقرة الموافقة على تلك المعاملات.

والله الموفق.

أعضاء مجلس الإدارة

الاسم	المنصب	التوقيع
السيد / صبحي مقاط فرحان الجوير	رئيس مجلس إدارة	
السيدة / حميدة عفاش محمد الخالدي	نائب الرئيس	
السيد / عبدالعزيز صبحي مقاط الجوير	العضو المنتدب والرئيس التنفيذي	
السيد / حامد عبدالله حامد الضويحي	عضو مجلس إدارة	
السيد / محمد مصطفى مقاط الجوير	عضو مجلس إدارة وأمين سر المجلس	



تقرير تأكيد محدود حول الإفصاح عن المصلحة في الأعمال والعقود وفقاً لمتطلبات المادة رقم (٧١) من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية

إلى السادة المساهمين

شركة الأشغال الميسرة التجارية

(شركة مساهمة سعودية)

النطاق

لقد تم تعييننا من قبل إدارة شركة الأشغال الميسرة التجارية ("الشركة") لإعداد تقرير عن التبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة المعد من قبل الإدارة وفقاً لمتطلبات أحكام المادة (٧١) من نظام الشركات السعودي الصادر من وزارة التجارة في المملكة العربية السعودية. يتكون التبليغ من المعاملات التي تُفُذت من قبل الشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م والتي كان لأي من أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة شخصية فيها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر وفقاً لما هو مفصل أدناه ("الموضوع محل التأكيد") ووفقاً لبيان التبليغ المرفق والمتعلق بهذا الموضوع و كما هو مبين في الملحق رقم (١)، في شكل تقرير تأكيد محدود.

الموضوع محل التأكيد

يتعلق "الموضوع محل التأكيد" المتعلق بارتباط التأكيد المحدود بالتبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة المرفق في الملحق رقم (١) ("التبليغ") والمعد من قبل الإدارة وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات السعودي الصادر من وزارة التجارة، وتم عرضه من قبل رئيس مجلس إدارة شركة الأشغال الميسرة التجارية ("الشركة"). يتكون التبليغ من المعاملات التي تُفُذت من قبل الشركة خلال السنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م والتي كان لأي من أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة شخصية فيها سواء بشكل مباشر أو غير مباشر.

الضوابط المنطبقة

- عند إعداد ("الموضوع محل التأكيد") ، طبقت الشركة الضوابط التالية "الضوابط المنطبقة". وقد تم تصميم هذه الضوابط تحديداً للالتزام بمتطلبات المادة ذات الصلة من نظام الشركات. وبالتالي، قد لا تكون معلومات الموضوع ملائمة لأي غرض آخر.
١. متطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات الصادرة عن وزارة التجارة ("الوزارة").
 ٢. التبليغ المقدم من رئيس مجلس الإدارة إلى الجمعية العامة للمساهمين.
 ٣. القرارات المقدمة من أعضاء مجلس إدارة الشركة عن الأعمال والعقود التي يكون لأحد أعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة شخصية مباشرة أو غير مباشرة (الملحق ١).
 ٤. السجلات المحاسبية للشركة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م.

مسؤوليات شركة الأشغال الميسرة التجارية

إن إدارة الشركة هي المسؤولة عن إعداد وعرض نموذج التبليغ "الموضوع محل التأكيد" خالياً من التحريفات الجوهرية سواء بسبب الغش أو الخطأ مع الاحتفاظ بالمستندات والسجلات والدفاتر المحاسبية المؤيدة لهذه المعاملات ووفقاً للضوابط المنطبقة والمعلومات الواردة فيه. وتشمل هذه المسؤوليات تصميم وتنفيذ والاحتفاظ بنظام رقابة داخلية ملائم لإعداد وعرض الموضوع محل التأكيد بحيث تكون المعلومات خالية من التحريفات الجوهرية، سواء كانت ناشئة عن غش أو خطأ. كما تشمل اختيار الضوابط المنطبقة وضمن التزام الشركة بنظام الشركات السعودي الصادرة من وزارة التجارة بتاريخ ١ ذو الحجة ١٤٤٣هـ (الموافق ٣٠ يونيو ٢٠٢٢م)؛ وتصميم وتنفيذ وتشغيل ضوابط فعالة لتحقيق أهداف الرقابة المعلنة؛ واختيار وتطبيق السياسات؛ واستخدام أحكام وتقديرات معقولة في ظل الظروف؛ والاحتفاظ بسجلات كافية فيما يتعلق بمعلومات الموضوع محل التأكيد.

كما أن إدارة الشركة مسؤولة عن منع واكتشاف الغش وتحديد وضمن التزام الشركة بالقوانين واللوائح المنطبقة على أنشطتها. إن إدارة الشركة مسؤولة عن ضمان تدريب الموظفين المشاركين في إعداد معلومات الموضوع محل التأكيد بالشكل المناسب، وتحديث الأنظمة بالشكل المناسب، وأن أي تغييرات في إعداد التقارير تشمل جميع وحدات الأعمال المهمة.

تقرير تأكيد محدود حول الإفصاح عن المصلحة في الأعمال والعقود وفقاً لمتطلبات المادة رقم (٧١) من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية إلى السادة المساهمين (تتمة)

مسؤولياتنا

تتخصص مسؤولياتنا في تنفيذ التأكيد المحدود وإبداء استنتاج حول التبليغ في ضوء إجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها وبيان ما إذا كان قد نما إلى علمنا ما يجعلنا نعتقد أن التبليغ المرفق بهذا التقرير لم يتم إعداده وعرضه وفقاً للضوابط المنطبقة.

قمنا بتنفيذ الارتباط وفقاً للمعيار الدولي لارتباطات التأكيد رقم (٣٠٠٠) "ارتباطات التأكيد الأخرى بخلاف عمليات مراجعة أو فحص المعلومات المالية التاريخية"، المعتمد في المملكة العربية السعودية، والشروط والأحكام المتعلقة بهذا الارتباط التي تم الاتفاق عليها مع الشركة بتاريخ ٢٢ أبريل ٢٠٢٥م. يتطلب هذا المعيار أن نقوم بتخطيط وتنفيذ ارتباطنا لإبداء استنتاج حول الإفصاح عن المصلحة الشخصية المباشرة وغير المباشرة لأعضاء مجلس إدارة الشركة فيما لو أن هناك حاجة لعمل تعديلات جوهرية بحسب علمنا على الموضوع محل الارتباط حتى يكون متوافقاً مع الضوابط، وإصدار تقرير التأكيد المحدود. يعتمد كل من طبيعة وتوقيت ومدى الإجراءات المختارة على حكمنا بما في ذلك تقييم مخاطر التحريف الجوهرية الناتج سواء عن إحتيال أو خطأ.

الاستقلالية ومراقبة الجودة:

لقد التزمنا باستقلالياتنا ونؤكد بأننا استوفينا متطلبات قواعد سلوك وآداب المهنة المعتمدة في المملكة العربية السعودية، كما أن لدينا الكفاءة والخبرة اللازمة لتنفيذ ارتباط التأكيد المحدود.

كما قمنا بتطبيق المعيار الدولي لإدارة الجودة (١) "رقابة الجودة للمكاتب التي تنفذ ارتباطات مراجعة وفحص للقوائم المالية وارتباطات التأكيد الأخرى وارتباطات الخدمات ذات العلاقة" وبالتالي فإننا نحافظ على نظام شامل لرقابة الجودة بما في ذلك السياسات والإجراءات الموثقة بشأن الالتزام بالمتطلبات الأخلاقية والمعايير المهنية والمتطلبات النظامية والتنظيمية السائدة.

ملخص الإجراءات المنفذة

- مناقشة الإدارة حول آلية وتنفيذ والموافقة على الأعمال والعقود المبرمة مع الشركة من قبل أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة.
- الحصول على التبليغ المقدم من أعضاء مجلس الإدارة والذي يتضمن المعاملات و/أو العقود المنفذة حيث يكون لأعضاء مجلس إدارة الشركة مصلحة مباشرة أو غير مباشرة خلال السنة المنتهية ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤؛
- الاطلاع على محاضر اجتماعات مجلس الإدارة التي تشير إلى قيام عضو مجلس الإدارة بإبلاغ مجلس الإدارة بوجود تضارب مصالح فعلي أو محتمل سواء بشكل مباشر أو غير مباشر فيما يخص المعاملات و/أو العقود ذات العلاقة بعضو مجلس الإدارة؛
- الحصول على مايفيد أن أعضاء مجلس الإدارة المعنيين الذين أبلغوا مجلس الإدارة بوجود تضارب مصالح فعلي أو محتمل بشكل مباشر أو غير مباشر، لم يصوتوا على القرار بالتوصية بتنفيذ المعاملات و/أو العقود ذات العلاقة؛ و
- الحصول على الموافقات اللازمة بالإضافة إلى الوثائق الداعمة المتعلقة بالمعاملات و/أو العقود المذكورة في تبليغ رئيس مجلس الإدارة على أساس العينة.
- مقارنة المعلومات والبيانات للأعمال والعقود المدرجة في التبليغ المعد والمرفق في (الملحق ١) مع مبالغ المعاملات الموضحة في الايضاح رقم (١٢) حول القوائم المالية الموحدة المدققة للشركة للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م.

قيود ملازمة

- إن الإجراءات المطبقة على الموضوع محل الارتباط تختلف في طبيعتها وتوقيتها وأقل في مداها عن تلك المطبقة في ارتباط التأكيد المعقول. ونتيجة لذلك، فإن مستوى التأكيد الذي يتم الحصول عليه في ارتباط التأكيد المحدود أقل بكثير من التأكيد الذي قد يتم الحصول عليه فيما لو قمنا بإجراء ارتباط تأكيد معقول. لقد صُممت إجراءاتنا للحصول على مستوى محدود من التأكيد لتوفير أساس لإبداء استنتاجنا، وعليه، لم نقدم جميع الأدلة التي كان من الممكن أن تكون مطلوبة لتوفير مستوى معقول من التأكيد.

- وعلى الرغم من أننا أخذنا في الاعتبار فاعلية أنظمة الرقابة الداخلية التي تتبعها الإدارة عند تحديد طبيعة ومدى إجراءاتنا، لم يكن ارتباطنا مُصمماً لتقديم تأكيد حول فعالية أنظمة الرقابة الداخلية. لم تتضمن إجراءاتنا اختبار الأنظمة الرقابية أو تنفيذ إجراءات تتعلق بالتحقق من إجمالي أو احتساب البيانات في أنظمة تقنية المعلومات.

تقرير تأكيد محدود حول الافصاح عن المصلحة في الأعمال والعقود وفقاً لمتطلبات المادة رقم (٧١) من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية إلى السادة المساهمين (تتمة)

- تخضع إجراءاتنا الخاصة للحصول على فهم للأنظمة والرقابة التي تتعلق بإعداد التبليغ وفقاً لمتطلبات المادة (٧١) من نظام الشركات لقيود ملازمة، وعليه فقد تحدثت أخطاء أو مخالفات لا يتم اكتشافها، علاوة على ذلك، لا يجوز الاعتماد على هذه الإجراءات كدليل لمدى فعالية الأنظمة والرقابة ضد أنشطة الغش والتواطؤ والتي يمكن ان تكون موجودة.

- يتعلق هذا الاستنتاج فقط بالتبليغ للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م، ولا يجب ان يعتد بأنة يقدم تأكيداً لأي تواريخ او فترات مستقبلية، حيث قد يطرأ على الأنظمة او الرقابة تغيير يمكن أن يؤثر على صحه استنتاجنا.

نتيجة التأكيد المحدود:

بناءً على إجراءات التأكيد المحدود التي قمنا بها والأدلة التي تم الحصول عليها، لم ينم إلى علمنا أمور تجعلنا نعتقد بأن شركة الأشغال الميسرة التجارية ("الشركة") لم تلتزم بمتطلبات المادة رقم (٧١) من نظام الشركات في المملكة العربية السعودية عند اعداد التبليغ المتعلق بالمعلومات والبيانات ذات الصلة للأعمال والعقود المدرجة بالتبليغ المعدة والمرفق في (الملحق ١) للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤ م.

القيد على استخدام تقريرنا

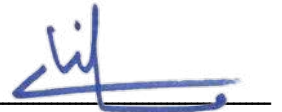
تم إعداد هذا التقرير، بناءً على طلب من إدارة الشركة فقط وذلك لمساعدة الشركة للوفاء بالتزاماتها للتقرير إلى الجمعية العامة للمساهمين بموجب المادة رقم (٧١) من نظام الشركات. لا يجوز استخدام التقرير لأي غرض آخر أو توزيعه إلى أي أطراف أخرى عدا وزارة التجارة وهيئة السوق المالية ومساهمي الشركة، أو الاقتباس منه أو الإشارة إليه دون الحصول على موافقتنا المسبقة

أمور أخرى

- ليس لدينا مسؤولية لتحديث هذا التقرير بناءً على الأحداث او الظروف التي قد تحدث بعد تاريخ هذا التقرير.
- تم ختم النموذج المرفق بختم المراجع لأغراض التعريف فقط.

شركة ار اس ام المحاسبون المتحدون للاستشارات المهنية





محمد بن فرحان بن نادر

ترخيص رقم ٤٣٥

الرياض، المملكة العربية السعودية

١٣ ذو القعدة ١٤٤٦ هـ (الموافق ١١ مايو ٢٠٢٥ م)

شركة الأشغال الميسرة التجارية
(شركة مساهمة سعودية)

البيان المرفق عن القوائم المالية وتقرير المراجع المستقل للسنة المنتهية في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م عن المصلحة الشخصية في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة وفقاً لأحكام المادة (٧١) من نظام الشركات عن السنة المنتهية في ٣١

ديسمبر ٢٠٢٤م

بيان بالأعمال والمعاملات التي تمت خلال العام المالي المنتهي في ٣١ ديسمبر ٢٠٢٤م

١- السيد صبحي مقاط فرحان الجوير

المعاملات التي تمت بين الشركة وبين السيد صبحي مقاط فرحان الجوير (مساهم)، وهذه التعاملات تتمثل في تمويل الشركة في شراء ممتلكات ومعدات (سيارات)، علماً بأن قيمة التعاملات خلال سنة ٢٠٢٤م مبلغ ٣٦٢,٨٩٦ ريال سعودي وبلغت قيمة السداد مبلغ ٦٣,٦٨٣ ريال سعودي، مع العلم ان هذه التعاملات تتم دون اي شروط تفضيلية، وقد نتج عن هذه التعاملات رصيد نهائي بمبلغ ٦٩٧,٨٣٥ ريال سعودي .

٢- شركة الأشغال السيرة – شركة شخص واحد :

المعاملات التي تمت بين الشركة وبين شركة الأشغال الميسرة – شركة شخص واحد (جهة منتسبة)، وهذه التعاملات تتمثل في معاملات تجارية تمثلت في عقد تزويد عمالة للشركة، علماً بأن قيمة التعاملات خلال سنة ٢٠٢٤م مبلغ ١,٠٥٨,٨١٠ ريال سعودي وبلغت قيمة السداد مبلغ ٨٧٣,١٧١ ريال سعودي، مع العلم ان هذه التعاملات تتم دون اي شروط تفضيلية، وقد نتج عن هذه التعاملات رصيد نهائي بمبلغ ٤١٤,٥٣٩ ريال سعودي.

البند العاشر : التصويت على اعتماد لائحة عمل لجنة الترشيحات والمكافآت (مرفق)

لائحة عمل لجنة الترشيحات والمكافآت

شركة الاشغال الميسرة التجارية

(شركة مساهمة سعودية مدرجة)

الإصدار رقم ١,٠

معلومات الاعتماد		
العنوان	لائحة عمل لجنة الترشيحات والمكافآت لشركة الاشغال الميسرة التجارية	التاريخ
الإعداد	أمين سر المجلس	2025/03/13
التوصية	الرئيس التنفيذي	2025/03/18
المراجعة	مجلس إدارة الشركة	2025/05/14
الاعتماد	الجمعية العامة	
النسخة	1	

المحتويات

البيان	رقم الصفحة
١. تعريفات.....	3
٢. نطاق التطبيق.....	3
٣. تشكيل اللجنة.....	3
٤. اختصاصات اللجنة ومهامها.....	4
أ- المهام والمسؤوليات العامة.....	4
ب- المهام والمسؤوليات المتعلقة بالترشيحات.....	4
ت- احكام سياسة الترشيح.....	5
ث- المهام والمسؤوليات المتعلقة بالمكافآت.....	5
ج- احكام سياسة المكافآت.....	6
٥. صلاحيات اللجنة.....	6
٦. اجتماعات وقرارات اللجنة.....	7
٧. انتهاء عضوية اللجنة ومكافآت أعضائها.....	7
٨. أمانة سر اللجنة.....	8
٩. احكام ختامية.....	8

لائحة عمل لجنة الترشيحات والمكافآت

المادة رقم (١) التعريفات:

- لأغراض هذه اللائحة، يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني الموضحة أمام كل منها، ما لم يقتضِ السياق خلاف ذلك:
- الشركة: شركة الأشغال الميسرة التجارية.
 - المجلس: مجلس إدارة الشركة.
 - اللجنة: لجنة الترشيحات والمكافآت المشكلة بموجب هذه اللائحة.
 - الأعضاء: أعضاء لجنة الترشيحات والمكافآت.
 - الرئيس: رئيس لجنة الترشيحات والمكافآت.
 - اللائحة الأساسية: النظام الأساس للشركة.
 - لائحة الحوكمة: لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن هيئة السوق المالية.
 - الهيئة: هيئة السوق المالية في المملكة العربية السعودية.
 - نظام الشركات: نظام الشركات السعودي الصادر بموجب المرسوم الملكي رقم (م/١٣٢) وتاريخ ١٤٤٣/١٢/٠١ هـ.
 - اللائحة التنفيذية: اللائحة التنفيذية لنظام الشركات الصادرة عن وزارة التجارة، واللائحة التنفيذية للشركات المدرجة الصادرة عن هيئة السوق المالية..

المادة رقم (٢) نطاق التطبيق:

تسري أحكام هذه اللائحة على لجنة الترشيحات والمكافآت في الشركة، وعلى جميع الأعضاء العاملين بها، وتشكل هذه اللائحة الإطار النظامي والتنظيمي لعمل اللجنة، وتُعد ملزمة من تاريخ اعتمادها من الجمعية العامة.

المادة رقم (٣) تشكيل اللجنة:

تُشكل اللجنة بقرار من مجلس الإدارة، وتتكون من عدد لا يقل عن (ثلاثة أعضاء)، على أن تتوافر فيهم الشروط التالية:

- أ- ألا يكون من بينهم أي من أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين أو أي من كبار التنفيذيين في الشركة.
- ب- أن يكون من بينهم عضو مستقل على الأقل.
- ت- أن يكون رئيس اللجنة من الأعضاء المستقلين.
- ث- تكون مدة عضوية اللجنة مماثلة لدورة المجلس.
- ج- يجوز أن يكون رئيس مجلس الإدارة عضواً في اللجنة شريطة عدم شغله منصب رئيس اللجنة

وفي حال خلو مقعد أحد الأعضاء، يجوز للمجلس تعيين عضو بديل لإكمال المدة المتبقية

المادة رقم (٤) اختصاصات اللجنة ومهامها:

تتولى اللجنة المهام والمسؤوليات التالية:

أ. المهام والمسؤوليات العامة:

- (١) النظر في الهيكل التنظيمي للشركة ورفع التوصيات اللازمة للمجلس
- (٢) مراجعة الخطة السنوية للقوى العاملة في الشركة والتوصية بها للمجلس.
- (٣) التحقق بشكل سنوي من عدم وجود أي تعارض في المصالح بين رئيس مجلس الإدارة وأعضاء المجلس وغير ذلك من المناصب الإدارية الهامة، وما إذا كان العضو يشغل عضوية مجلس إدارة شركة أخرى، بالإضافة إلى التحقق من استقلالية الأعضاء المستقلين في المجلس واللجان.
- (٤) مساعدة المجلس في تقييم أداء المجلس ولجانه وإدارة التنفيذية من حيث جوانب القوة والضعف، وفي وضع وتنفيذ خطط لتحديد وتعزيز كفاءات أعضاء مجلس الإدارة من خلال التوصية بالإجراءات اللازمة.
- (٥) التأكد من وجود منهج تعريف وتوجيه فعال لأعضاء مجلس الإدارة الجدد، بالإضافة إلى وجود برامج تعليمية مستمرة ومراجعة فعاليتها بانتظام.
- (٦) التأكد من وجود خطة تعاقب طويلة الأجل للرئيس التنفيذي والإدارة التنفيذية والإشراف عليها
- (٧) وضع معايير أداء الرئيس التنفيذي للشركة وتقييمه بناءً عليها ورفع التوصيات ذات العلاقة للمجلس
- (٨) دراسة كفاءات ومؤهلات الإدارة التنفيذية وتطويرها، ووضع معايير الأداء وتقييمهم ورفع التوصيات ذات العلاقة للمجلس.
- (٩) الموافقة على تعيين الإدارة التنفيذية للشركة وإنهاء خدماتهم وتقييم أدائهم ومكافاتهم بناءً على توصية الرئيس التنفيذي، وبما لا يتعارض مع مهام اللجان الأخرى المنبثقة من مجلس الإدارة.
- (١٠) التوصية للمجلس باعتماد استراتيجية الموارد البشرية والسياسات ذات العلاقة بالإدارة العامة للموارد البشرية.
- (١١) التوصية لمجلس الإدارة بسلم الرواتب والحوافز للعمل في الشركة.

ب. المهام والمسؤوليات المتعلقة بالترشيحات:

- (١) اقتراح سياسات ومعايير واضحة للعضوية في مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

- (٢) التوصية للمجلس بترشيح أعضائه وأعضاء اللجان المنبثقة عن المجلس وفقاً لقواعد عمل تلك اللجان والتوصية بإعادة ترشيحهم وفقاً للسياسات والمعايير المعتمدة مع مراعاة عدم ترشيح أي شخص سبق إدانته بجريمة مخلة بالأمانة.
- (٣) إعداد وصف للقدرات والمؤهلات المطلوبة لعضوية مجلس الإدارة وشغل وظائف الإدارة التنفيذية.
- (٤) تحديد الوقت الذي يتعين على العضو تخصيصه لأعمال مجلس الإدارة.
- (٥) المراجعة السنوية للاحتياجات اللازمة من المهارات أو الخبرات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة ووظائف الإدارة التنفيذية.
- (٦) وضع وصف وظيفي للأعضاء التنفيذيين والأعضاء غير التنفيذيين والأعضاء المستقلين وكبار التنفيذيين.
- (٧) تحديد جوانب الضعف والقوة في مجلس الإدارة واقتراح الحلول لمعالجتها بما يتفق مع مصلحة الشركة
- (٨) وضع الإجراءات الخاصة في حال شعور مركز أحد أعضاء مجلس الإدارة أو أحد أعضاء الإدارة التنفيذية.

ت. أحكام سياسة الترشيح:

- (١) على لجنة الترشيحات عند ترشيح أعضاء مجلس الإدارة مراعاة ما ورد بلائحة حوكمة الشركات والشروط والأحكام التي وردت بسياسة ومعايير عضوية مجلس الإدارة وأي متطلبات تقررها هيئة السوق المالية وتوضيح أحقية كل مساهم في الشركة في ترشيح نفسه أو غيره وفقاً لأحكام نظام الشركات ولوائحه التنفيذية.
- (٢) إلزام الشركة بنشر إعلان الترشح في الموقع الإلكتروني للسوق وفي أي وسيلة أخرى تحددها الهيئة وحث الشركة على نشر الإعلان على الموقع الإلكتروني للشركة وذلك لدعوة الأشخاص الراغبين في الترشح لعضوية مجلس الإدارة، على أن يظل باب الترشح مفتوحاً لمدة شهر على الأقل من تاريخ الإعلان.

ث. المهام والمسؤوليات المتعلقة بالمكافآت:

- (١) تحديد مكافآت أعضاء المجلس وأعضاء اللجان والإدارة التنفيذية بما يتفق مع الأنظمة ذات العلاقة، ورفع التوصيات اللازمة للمجلس وللجمعية العامة حيث ما ينطبق
- (٢) الرفع المجلس الإدارة بالتوصية بأجور ومكافآت وتعويضات الرئيس التنفيذي.

٣) التوصية للمجلس بالمكافآت السنوية لموظفي الشركة والإدارة التنفيذية.

٤) الإشراف على جميع الشؤون المتعلقة بمكافآت وأجور أعضاء المجلس ولجانه والإدارة التنفيذية ووضع سياسة واضحة لمكافآت أعضاء مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية والرئيس التنفيذي، ومراجعتها والتوصية بها إلى مجلس الإدارة تمهيداً لاعتمادها من قبل الجمعية العامة، على أن يراعى اتباعها لمعايير ترتبط بالأداء، والإفصاح عنها، والتحقق من تنفيذها.

٥) مراجعة خطة التعويضات والتقاعد وسياسات وخطط الحوافز المتعلقة بالموظفين.

٦) المراجعة الدورية لسياسة المكافآت وتقييم مدى فعاليتها في تحقيق الأهداف المتوخاة منها.

ج. أحكام سياسة المكافآت:

دون الإخلال بنظام الشركات ونظام السوق المالية ولوائحهما التنفيذية يجب أن يراعى في سياسة المكافآت ما يلي:

١) انسجامها مع استراتيجية الشركة وأهدافها.

٢) ان تقدم المكافآت بغرض حث حث أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على إنجاح الشركة وتنميتها على المدى الطويل كأن تربط الجزء المتغير من المكافآت بالأداء على المدى الطويل.

٣) أن تحدد المكافآت بناءً على مستوى الوظيفة والمهام والمسؤوليات المنوطة بشاغلها والمؤهلات العلمية والخبرات العملية والمهارات ومستوى الأداء.

٤) انسجامها مع حجم وطبيعة ودرجة المخاطر لدى الشركة.

٥) الأخذ في الاعتبار ممارسات الشركات الأخرى في تحديد المكافآت مع تفادي ما قد ينشأ عن ذلك من ارتفاع غير مبرر للمكافآت والتعويضات.

٦) أن تستهدف استقطاب الكفاءات المهنية والمحافظة عليها وتحفيزها مع عدم المبالغة فيها.

٧) حالات إيقاف صرف المكافأة أو استردادها إذا تبين أنها تقرر بناءً على معلومات غير دقيقة قدمها عضو في مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية وذلك لمنع استغلال الوضع الوظيفي للحصول على مكافآت غير مستحقة.

المادة رقم (٥) صلاحيات اللجنة:

١. للجنة حق الاطلاع على المعلومات والبيانات المتعلقة بمهامها ومسؤولياتها.

٢. دراسة الموضوعات التي تختص بها أو التي تحال إليها من مجلس الإدارة وترفع توصياتها إلى المجلس لاتخاذ القرار بشأنها، أو تتخذ القرارات إذا فوض إليها المجلس ذلك، على أن تراعى الفقرة (ب) من المادة العشرين من لائحة حوكمة الشركات.
٣. للجنة الاستعانة بمن تراه من المستشارين والخبراء لأداء مهام استشارية مؤقتة تساعد على أداء مسؤولياتها، ولها تحديد أتعابهم.
٤. يجوز للجنة طلب حضور أي من مسؤولي الشركة لاجتماعاتها لمناقشة ما تراه ضروريًا.
٥. لا يُخل عمل اللجنة بمسؤولية المجلس النظامية.

المادة رقم (٦) اجتماعات وقرارات اللجنة:

١. تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها، أو بطلب من عضوين على الأقل من أعضائها، على ألا يقل عدد الاجتماعات عن اجتماعين خلال السنة المالية.
٢. يُشترط لصحة الاجتماع حضور أغلبية الأعضاء، على أن يكون من بينهم الرئيس أو من يفوضه من الأعضاء.
٣. تصدر قرارات اللجنة بأغلبية أصوات الحاضرين، وعند التساوي يرجح الجانب الذي صوت معه الرئيس، ويجوز للجنة إصدار قرارات في الأمور العاجلة بالتميرير من خلال عرضها على الأعضاء متفرقين، ما لم يطلب أحد الأعضاء - كتابة - اجتماع اللجنة للمداولة فيها- وتصدر هذه القرارات حال إقرارها بموافقة جميع أعضاء اللجنة، وتعرض هذه القرارات على اللجنة في أول اجتماع تال لها.
٤. تُوثق مداولات اللجنة وقراراتها في محاضر تُعد من قبل أمين سر اللجنة وتوقع من جميع الحاضرين.
٥. للجنة دعوة من تراه لحضور اجتماعاتها دون أن يكون له حق التصويت.

المادة رقم (٧) انتهاء عضوية اللجنة ومكافآت أعضائها:

أ. تنتهي عضوية عضو اللجنة في أي من الحالات التالية.

١. إنهاء الفترة المحددة لعضويته في اللجنة وعدم تجديدها.
٢. فقدان العضو لأهليته أو وفاته.
٣. استقالة العضو أو عزله وموافقة المجلس عليه.

ب. مكافآت أعضاء اللجنة:

دون الإخلال بما نص عليه النظام الأساس للشركة، تكون مكافأة أعضاء اللجنة وجميع المزايا التي يحصلون عليها - ان وجدت - وفقا لما يقرره مجلس الإدارة بناء على سياسة المكافآت المعتمدة من قبل الجمعية العامة.

المادة رقم (٨) أمانة سر اللجنة:

تعين اللجنة أمينا للسر من بين أعضائها او من غيرهم، وتتضمن اختصاصاته مايلي:

- توثيق اجتماعات اللجنة واعداد محاضر لها تتضمن ما دار من نقاشات ومداولات، وبيان مكان الاجتماع وتاريخه ووقت بدايته وانتهائه، وتوثيق قرارات اللجنة وتوصياتها ونتائج التصويت، وتدوين أسماء الأعضاء الحاضرين والتحفظات التي أبدوها - إن وجدت - ، وتوقيع هذه المحاضر من جميع الأعضاء الحاضرين.
- التنسيق بين اللجنة والمجلس.
- تزويد أعضاء اللجنة بجدول أعمال اللجنة وأوراق العمل والوثائق والمعلومات المتعلقة به بعد موافقة رئيس اللجنة - وأي وثائق أو معلومات إضافية يطلبها أي من أعضاء اللجنة ذات علاقة بالموضوعات المشمولة في جدول الاجتماع.
- يتولى أمين السر مهام حفظ محاضر اللجنة وقراراتها.

المادة رقم (٩) أحكام ختامية:

١. يعمل بما جاء في هذه اللائحة اعتباراً من تاريخ اعتمادها من قبل الجمعية العامة للمساهمين، كما يجب نشرها على موقع الشركة الإلكتروني لتمكين المساهمين وأصحاب المصالح من الاطلاع عليها.
٢. يتم مراجعة محتوى هذه اللائحة حسب الحاجة بناء على توصية مجلس الإدارة، على أن يتم تقديم هذه التعديلات للجمعية العامة للمساهمين لاعتمادها في أقرب اجتماع له

**البند الحادي عشر : التصويت على اعتماد سياسة مكافآت اعضاء
مجلس الادارة واللجان المنبثقة منه والادارة التنفيذية.**

سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية

شركة الاشغال الميسرة التجارية

(شركة مساهمة سعودية مدرجة)

الإصدار رقم ١,٠

معلومات الاعتماد		
العنوان	سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية	التاريخ
الإعداد	لجنة الترشيحات والمكافآت	2025/05/15
التوصية	الرئيس التنفيذي	2025/05/16
المراجعة	مجلس إدارة الشركة	2025/05/25
الاعتماد	الجمعية العامة	
النسخة	1	

المحتوات

البيان	رقم الصفحة
المادة الأول : تعريفات.....	٣
المادة الثانية : معايير المكافآت.....	٣
المادة الثالثة : مكافأة أعضاء مجلس الإدارة والجان المنبثقة عنه.....	٤
المادة الرابعة : مكافآت الرئيس التنفيذي.....	٦
المادة الخامسة : مكافآت الإدارة التنفيذية.....	٦
المادة السادسة : الإفصاح.....	٦
المادة السابعة : دفع المكافآت.....	٧
المادة الثامنة : عدم استحقاق المكافأة أو اعادتها.....	٧
المادة التاسعة : أحكام عامة (مراجعة وتعديل هذه السياسة).....	٧

المادة (١) التعريفات

يقصد بالكلمات والعبارات التالية المعاني الموضحة أمامها ما لم يقض سياق النص خلاف ذلك:

الهيئة: هيئة السوق المالية.

السياسة: سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية.

لائحة الحوكمة: لائحة حوكمة الشركات الصادرة عن مجلس هيئة السوق المالية.

نظام حوكمة الشركات: نظام حوكمة شركة الأشغال الميسرة (لائحة حوكمة شركة الأشغال الميسرة)

الشركة: شركة الأشغال الميسرة التجارية.

الجمعية العامة: جمعية تشكل من مساهمي الشركة بموجب أحكام نظام الشركات ونظام الشركة الأساسي.

مجلس الإدارة أو المجلس: مجلس إدارة شركة الأشغال الميسرة التجارية

الإدارة التنفيذية / كبار التنفيذيين: تشمل الرئيس التنفيذي للشركة وباقي أعضاء الإدارة التنفيذية بالشركة حسب تصنيف الشركة لهم.

المدعوون: أي شخص يتم دعوته لحضور اجتماع اللجنة من غير أعضائها.

المكافآت: المبالغ والبدلات والأرباح وما في حكمها والمكافآت الدورية أو السنوية المرتبطة بالأداء، والخطط التحفيزية قصيرة أو طويلة الأجل وأي مزايا عينية أخرى باستثناء النفقات والمصاريف الفعلية المعقولة التي تتحملها الشركة عن عضو مجلس الإدارة لغرض تأدية عمله .

المادة (٢) معايير المكافآت

تشكل دون الاخلال بالمتطلبات النظامية والنظام الأساسي للشركة ومتطلبات لائحة الحوكمة تخضع مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية للمعايير التالية:

- ١- انسجامها مع استراتيجية الشركة وأهدافها.
- ٢- ان تقدم المكافآت لغرض حث أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية على إنجاح الشركة وتنميتها على المدى الطويل.
- ٣- أن تحدد المكافآت بناء على مستوى الوظيفة والمهام والمسؤوليات المنوطة بشاغلها والمؤهلات العلمية والخبرات العملية والمهارات ومستوى الأداء.
- ٤- انسجامها مع حجم طبيعة ودرجة المخاطر لدى الشركة.
- ٥- الأخذ في الاعتبار ممارسات الشركات الأخرى في تحديد المكافآت مع تفادي ما قد ينشأ عن ذلك من ارتفاع غير مبرر للمكافآت والتعويضات.

- ٦- أن تستهدف استقطاب الكفاءات المهنية والمحافظة عليها وتحفيزها مع عدم المبالغة فيها.
- ٧- ان تعد بالتنسيق مع لجنة الترشيحات والمكافآت والموارد البشرية عند التعيينات الجديدة.
- ٨- تنظيم منح أسهم الشركة لأعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية سواء أكانت اصدا ر جديد أم أسهما اشترتها الشركة.
- ٩- أن تكون المكافآت عادلة ومتناسبة مع اختصاصات العضو والأعمال والمسؤوليات التي يقوم بها ويتحملها أعضاء مجلس الإدارة المراد تحقيقها خلال السنة المالية.
- ١٠- أن تكون المكافآت متناسبة مع نشاط الشركة والمهارة اللازمة للإدارة.
- ١١- الأخذ بعين الاعتبار القطاع الذي تعمل فيه الشركة وحجمها وخبرة أعضاء مجلس الإدارة.
- ١٢- أن تكون المكافأة كافية بشكل معقول لاستقطاب أعضاء مجلس ذوي خبرة وكفاءة مناسبة وتحفيزهم والإبقاء عليهم.
- ١٣- يجوز لعضو مجلس الإدارة الحصول على مكافأة مقابل عضويته في اللجان المشكلة من قبل مجلس الادارة، أو مقابل أي أعمال، أو مناصب تنفيذية، أو فنية أو إدارة أو استشارة – بموجب ترخيص مهني – إضافية يكلف بها في الشركة، وذلك بالإضافة إلى المكافأة التي يمكن أن يحصل عليها بصفته عضواً مجلس الادارة و اللجان المشكلة من قبل مجلس الإدارة وفقاً لنظام الشركات والنظام الأساسي
- ١٤- يجوز أن تكون مكافآت أعضاء مجلس الإدارة متفاوتة المقدار بحيث عكس مدى خبرة العضو واختصاصاته والمهام المنوطة به واستقلاله وعدد الجلسات الي يحضرها وغيرها من الاعتبارات.
- ١٥- إذا تبين للجنة المراجعة أو الهيئة أن المكافآت التي صرفت لأي من أعضاء مجلس الإدارة أو الإدارة التنفيذية مبنية ع معلومات غير صحيحة أو مضللة تم عرضها على الجمعية العامة أو تضمينها في تقرير مجلس الإدارة السنوي فيجب إعادتها للشركة ويحق للشركة مطالبته بردها.

المادة (٣) مكافأة أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه

- ١- تكون مكافأة عضو مجلس الإدارة وجميع المزايا التي يحصل عليها – ان وجدت – كما تقرها الجمعية العامة العادية وذلك بما يتوافق مع القرارات والتعليمات الرسمية الصادرة في هذا الشأن و حدود ما نص عليه نظام الشركات ولوائحه.
- ٢- يجوز أن تكون مكافأة عضو مجلس الإدارة مبلغاً معيناً أو بدل حضور عن الجلسات أو مزايا عينية أو نسبة معينة من صافي الأرباح ويجوز الجمع بين اثنين أو أكثر من هذه المزايا.
- ٣- إذا كانت المكافأة نسبة معينة من أرباح الشركة فلا يجوز أن تزيد هذه النسبة عن (١٠%) من صافي الأرباح وذلك بعد خصم الاحتياطات التي قررتها الجمعية العامة تطبيقاً لأحكام نظام الشركات ونظام الشركة الأساسي على أن تكون استحقاق هذه المكافأة متناسباً مع عدد الجلسات الي يحضرها العضو وكل تقدير يخالف ذلك يكون باطلاً.
- ٤- يجب ألا تكون مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين نسبة من الأرباح الي تحققها الشركة أو أن تكون مبنية بشكل مباشر أو غير مباشر على ربحية الشركة.

- ٥- يتم تفصيل مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه كما يلي:

جدول مكافآت ومزايا أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه

نوع المكافأة	الموصى بها
بدل حضور جلسات المجلس	يصرف لرئيس المجلس وعضو مجلس الإدارة أو من ينوب عنه بدل حضور مقداره (١٠٠٠) ألف ريال عن كل جلسة من جلسات المجلس .
بدل حضور جلسات اللجان المنبثقة عن المجلس	يصرف لرئيس اللجان وعضو اللجان أو من ينوب عنه بدل حضور مقداره (١٠٠٠) ألف ريال عن كل جلسة من جلسات المجلس .
مكافأة سنوية لعضوية مجلس الإدارة	تصرف مكافأة سنوية لكل عضو مجلس الإدارة مبلغ مقطوع مقداره (٣٠,٠٠٠) فقط ثلاثون ألف ريال سعودي لا غير وصرف مكافأة سنوية مقداره (٣٠,٠٠٠) ثلاثون ألف ريال لا غير لأمين سر مجلس الإدارة، ويرتبط صرفها بعدد الجلسات التي حضرها عضو مجلس الإدارة من مجموع الجلسات التي عقدها مجلس الإدارة خلال السنة المالية المعنية وتقسم المكافأة السنوية بين الممثلين حال تعيين أعضاء مجلس إدارة جديد وذلك بحسب تاريخ التعيين
مكافأة سنوية لعضوية اللجان المنبثقة	تصرف مكافأة سنوية لرئيس اللجان مبلغ مقطوع مقداره (١٥,٠٠٠) فقط خمسة عشر ألف ريال سعودي لا غير، وصرف مكافأة سنوية لعضو اللجان مبلغ مقداره (١٠,٠٠٠) عشرة آلاف ريال سعودي ويرتبط صرفها بعدد الجلسات التي حضرها عضو اللجان من مجموع الجلسات التي عقدتها اللجنة خلال السنة المالية المعنية وتقسم المكافأة السنوية بين الممثلين في حال تعيين عضو لجنة جديد وذلك بحسب تاريخ التعيين
مكافأة رئيس مجلس الإدارة	تصرف مكافأة سنوية لرئيس مجلس الإدارة مبلغ مقطوع مقداره (٥٠,٠٠٠) فقط خمسون ألف ريال سعودي لا غير شاملة مكافآته في عضوية المجلس
مواعيد صرف المكافآت السنوية لعضوية مجلس الإدارة	تصرف المكافآت السنوية لعضوية المجلس ع الأعضاء بشكل نصف سنوي او سنوي.
موعد تطبيق سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية	تطبق سياسة مكافآت أعضاء مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه والإدارة التنفيذية اعتباراً من تاريخ مكافآت العام المالي ٢٠٢٥ م

المادة (٤) مكافآت الرئيس التنفيذي

- تمنح الشركة الرئيس التنفيذي المعين – وفقاً للإجراءات والمعايير التي اعتمدها مجلس الإدارة – مزايا مالية محددة بناء على سلم الرواتب وسياستها المعتمدة في هذا الشأن وتشمل مكافآت الرئيس التنفيذي على ما يلي:
- أ- راتب أساسي شهرياً يصرف كل نهاية شهر ميلادي
 - ب- تأمين طبي له.
 - ت- بدلات تشمل على سبيل المثال لا احصر " بدل سكن – بدل مواصلات – بدل هاتف."
 - ث- مكافأة سنوية مرتبطة بمؤشرات الأداء وفقاً للتقييم السنوي الذي يتم بهذا الخصوص.
 - ج- أي مكافأة أو بدلات أخرى يتم اعتمادها من مجلس إدارة الشركة.

المادة (٥) مكافآت الإدارة التنفيذية

- ١- تمنح الشركة الإدارة التنفيذية – وفقاً للإجراءات والمعايير التي اعتمدها مجلس الإدارة – مزايا مالية محددة بناء على سلم الرواتب وسياستها المعتمدة في هذا الشأن وتشمل مكافآت الإدارة التنفيذية على ما يلي:
- أ- راتب أساسي شهرياً يصرف كل نهاية شهر ميلادي
 - ب- تأمين طبي له.
 - ت- بدلات تشمل على سبيل المثال لا احصر " بدل سكن – بدل مواصلات – بدل هاتف."
 - ث- أي مكافأة أو بدلات أخرى يتم اعتمادها من قبل الرئيس التنفيذي أو العضو المنتدب على شكل بونص أو رواتب اضافية.
- ٢- تصرف مكافأة سنوية بنسبة لا تتجاوز (٩%) من صافي الارباح لكافة الإدارة التنفيذية والكوادر التشغيلية ويتم تقسيمها وفقاً للمتعاقد عليه مع كل موظف.

المادة (٦) الإفصاح

يجب أن يشتمل تقرير مجلس الإدارة الذي عرض على الجمعية العامة العادية السنوية على تفاصيل السياسات المتعلقة بالمكافآت ، وكيفية تحديدها وعلى بيان شامل لكل ما حصل عليه أعضاء مجلس الإدارة خلال السنة المالية من مكافآت وبدل مصروفات وغير ذلك من المزايا وأن تشمل كذلك على بيان ما قبضه أعضاء المجلس بوصفهم عاملين أو اداريين أو ما قبضوه نظير اعمال فنية أو إدارية أو استشارات وأن يشتمل أيضاً على بيان بعدد جلسات المجلس وعدد الجلسات التي حضرها كل عضو من تاريخ آخر اجتماع لجمعية العامة.

المادة (٧) دفع المكافآت

تدفع المكافآت بالريال السعودي أو ما يعادله بأي عملة أخرى ويتم الدفع من خلال قيد مباشر في الحسابات البنكية المحددة من جانب الشخص المعني.

المادة (٨) عدم استحقاق المكافأة أو اعادتها

- ١- اذا قررت الجمعية العامة العادية انتهاء عضوية من تغيب من أعضاء مجلس الإدارة لعدم حضوره (ثلاثة) اجتماعات متتالية أو (خمسة) اجتماعات متفرقة خلال مدة عضويته دون عذر مشروع يقبله مجلس الإدارة فلا يستحق هذا العضو أي مكافأة عن المدة التي تلي آخر اجتماع حضره ، ويجب عليه إعادة جميع المكافآت الي صرفت له عن تلك المدة.
- ٢- اذا تبين ان المكافآت التي صرفت لأي من أعضاء مجلس الإدارة مبنية ع معلومات غير صحيحة أو مضللة ، يجب على عضو المجلس ردها الى الشركة ولها مطالبته بردها.
- ٣- يطبق الحالات الواردة في الفقرة (١,٢) أعلاه على أعضاء اللجان وفقاً لشروط كل لجنة.

المادة (٩) أحكام عامة (مراجعة وتعديل هذه السياسة)

- ١- لا يجوز لأعضاء مجلس الإدارة التصويت على بند مكافأة أعضاء مجلس الإدارة في اجتماع الجمعية العامة العادية.
- ٢- تعد هذه السياسة نافذة من تاريخ موافقة الجمعية العامة عليها ولا يتم تعديلها إلا بموافقة الجمعية على تلك التعديلات.
- ٣- تعد هذه السياسة مكمله للنظام الأساسي للشركة ولائحة الحوكمة.
- ٤- كل ما لم يرد بشأنه نص في هذه السياسة يطبق بشأنه الأنظمة واللوائح ذات الصلة الصادرة من الجهات المختصة.
- ٥- تلغي هذه السياسة وتحل محل كل ما يتعارض معها من إجراءات وقرارات ولوائح داخلية للشركة.

**البند الثاني عشر : التصويت على اشتراك عضو مجلس الإدارة الأستاذة /
حميدة عفاش الخالدي- في عمل منافس لأعمال الشركة. (مرفق)**

بيان ووصف عن الشركات التي يمارس فيها أعضاء مجلس الإدارة شركة الأشغال الميسرة التجارية نشاط منافس

اسم الشركة المنافسة	اسم العضو المشترك في نشاط منافس	وصف النشاط المنافس	ملاحظات (وصف سبب المنافسة)
شركة الأشغال المسيرة شخص واحد المحدودة	نائب رئيس مجلس الإدارة الاستاذة/ حميدة عفاش الخالدي	مقاولات وتشبيد وبناء	يملك نسبة 100% من حصص الشركة المنافسة ومدير للشركة المنافسة

توقيع أعضاء مجلس الإدارة

الاسم	المنصب	التوقيع
السيد / صبحي مقاط فرحان الجوير	رئيس مجلس إدارة	
السيدة / حميدة عفاش محمد الخالدي	نائب الرئيس	
السيد / عبدالعزيز صبحي مقاط الجوير	العضو المنتدب والرئيس التنفيذي	
السيد / حامد عبدالله حامد الضويحي	عضو مجلس إدارة	
السيد / محمد مصطفى مقاط الجوير	عضو مجلس إدارة وامين سر المجلس	



البند الثالث عشر : التصويت على اعتماد لائحة سياسة ومعايير العضوية في مجلس إدارة الشركة. (مرفق)

لائحة سياسة ومعايير العضوية في مجلس إدارة

شركة الاشغال الميسرة التجارية

(شركة مساهمة سعودية مدرجة)

الإصدار رقم ١,٠

معلومات الاعتماد		
العنوان	لائحة سياسة ومعايير العضوية في مجلس إدارة شركة الاشغال الميسرة التجارية	التاريخ
الإعداد	أمين سر المجلس	2025/05/13
التوصية	الرئيس التنفيذي	2025/05/16
المراجعة	مجلس إدارة الشركة	2025/05/25
الاعتماد	الجمعية العامة	
النسخة	1	

المحتويات

البيان	رقم الصفحة
المادة الأولى : تعريفات.....	٣
المادة الثانية : المقدمة.....	٥
المادة الثالثة : نطاق تطبيق السياسة.....	٥
المادة الرابعة : سياسة ومعايير العضوية في مجلس إدارة الشركة.....	٥
المادة الخامسة : إجراءات الترشح لعضوية مجلس الإدارة.....	٧
المادة السادسة : آلية اختيار رئيس مجلس الإدارة ونائب الرئيس والعضو المنتدب والرئيس التنفيذي.....	٨
المادة السابعة : انتهاء أو انتهاء عضوية مجلس الإدارة.....	٨
المادة الثامنة : انتهاء مدة مجلس الإدارة أو اعتزال أعضائه أو شغور العضوية.....	٩
المادة التاسعة : عوارض الاستقلال.....	١٠
المادة العاشرة : احكام ختامية (مراجعة وتعديل هذه السياسة).....	١٢

المادة الأولى : تعريفات

لغرض تطبيق أحكام هذه اللائحة، يُقصد بالكلمات والعبارات الواردة أدناه المعاني الموضحة إزاء كل منها ما لم يقض سياق النص بغير ذلك:

الأنظمة : جميع الأنظمة السارية في المملكة العربية السعودية واللوائح والتعليمات والقرارات الصادرة بموجبها .

النظام الأساس : النظام الأساس لشركة الأشغال الميسرة التجارية

الهيئة : هيئة السوق المالية

حوكمة الشركات : قواعد لقيادة الشركة وتوجيهها تشمل على آليات لتنظيم العلاقات المختلفة بين مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية والمساهمين وأصحاب المصالح وذلك بوضع قواعد وإجراءات خاصة لتسهيل عملية اتخاذ القرارات واض فاء طابع الشفافية والمصداقية عليها بغرض حماية حقوق المساهمين وأصحاب المصالح وتحقيق العدالة والتنافسية والشفافية في السوق وبيئة الأعمال

التصويت التراكمي : أسلوب تصويت لاختيار أعضاء مجلس الإدارة يمنح كل مساهم قدرة تصويتية بعدد الأسهم التي يملكها؛ بحيث يحق له التصويت بها لمرشح واحد أو تقسيمها بين من يختارهم من المرشحين دون تكرار لهذه الأصوات .

المجلس : مجلس إدارة شركة الأشغال الميسرة التجارية

عضو المجلس : عضو مجلس إدارة شركة الأشغال الميسرة التجارية المعين بقرار من الجمعية العامة .

الرئيس : رئيس مجلس إدارة شركة الأشغال الميسرة التجارية، الذي يعينه مجلس الإدارة من بين أعضائه .

الرئيس التنفيذي : الرئيس التنفيذي لشركة الأشغال الميسرة التجارية.

أمين السر : أمين سر مجلس إدارة شركة الأشغال الميسرة التجارية والمعين بقرار من مجلس الإدارة .

اللجان :

أي من اللجان المنبثقة عن مجلس إدارة شركة الأشغال الميسرة التجارية.

سياسة السلوك المهني

سياسة السلوك المهني وأخلاقيات العمل المعتمدة والتي تنطبق على أعضاء مجلس إدارة شركة الأشغال الميسرة التجارية.

وأخلاقيات العمل:

تعارض المصالح :

أي تعارض فعلي أو محتمل، مباشر أو غير مباشر، بين مصالح الشركة وأي مصلحة شخصية أو تجارية أو غير ذلك لأي من أعضاء المجلس والذي قد يؤثر على حيادهم عند التصويت على قرارات المجلس وأعمالهم المتعلقة بالشركة.

صلة القرابة:

الزوج أو الزوجة، الأم والأب وان علوا ، والأبناء وان نزلوا، والإخوة، والأخوات الأشقاء، وغير الأشقاء.

المادة الثانية: مقدمة

تعتبر لائحة سياسات ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس الإدارة المرجع المتعمد لشركة الاشغال الميسرة التجارية المتعلقة في إجراءات الترشيح لعضوية مجلس الإدارة ويتلخص الاطار العام للائحة بالنقاط الرئيسية التالية:

١. سياسات وضوابط عامة للعضوية في المجلس.
٢. آلية تطبيق السياسة واختيار الأعضاء.
٣. مدى الكفاءة المطلوبة للحصول على العضوية في مجلس الإدارة .
- آلية نشر واعتماد السياسة.

المادة الثالثة: نطاق تطبيق السياسة

تطبق هذه السياسة على أعضاء مجلس إدارة شركة الاشغال الميسرة التجارية وعلى كافة الراغبين في الترشيح لعضوية مجلس إدارة الشركة.

المادة الرابعة: سياسة ومعايير العضوية في مجلس إدارة الشركة

يتكون مجلس الإدارة من (٥) خمسة أعضاء كما نص عليه النظام الأساس للشركة ويشترط أن يكونوا اشخاصاً من ذوي الصفة الطبيعية ويشترط أن يكون عضو مجلس الإدارة من ذوي الكفاية المهنية ممن تتوافر فيهم الخبرة والمعرفة والمهارة والاستقلال اللازم بما يمكنه من ممارسة مهامه بكفاءة واقتدار على أن تراعي الجمعية العامة العادية عند انتخاب أعضاء مجلس الإدارة توصيات لجنة المكافآت والترشيحات بالشركة ان وجدت وتوافر المقومات الشخصية والمهنية اللازمة لأداء مهامهم بشكل فعال ويراعي أن يتوافر في العضو على وجه الخصوص التالي:

١. ألا يكون المرشح لعضوية مجلس الإدارة قد سبق ادانته بجريمة مخلة بالشرف والأمانة وألا يكون معسراً أو مفلساً أو أصبح غير صالح لعضوية المجلس وفقاً لأي نظام أو تعليمات سارية في المملكة.
٢. ألا يشغل عضو مجلس الإدارة عضوية أكثر من خمس شركات مساهمة مدرجة في السوق المالية في آن واحد.
٣. أن يمثل عضو مجلس الإدارة جميع المساهمين وأن يلتزم بما يحقق مصلحة الشركة عموماً وليس ما يحقق مصالح المجموعة التي يمثلها أو التي صوتت على تعيينه في مجلس الإدارة.
٤. أن يكون اغلبية أعضاء المجلس من غير التنفيذيين.

٥. أن لا يقل عدد أعضاء المجلس المستقلين عن ثلث أعضاء المجلس او عضوين ايهما اكثر.
٦. يجب أن يتمتع العضو المستقل بالاستقلال التام في مركزه وقراراته ولا ينطبق عليه أي من عوارض الاستقلال المنصوص عليها في المادة (١٩) من لائحة حوكمة الشركات الصادرة من هيئة السوق المالية.
٧. القدرة على القيادة وذلك بأن يتمتع بمهارات قيادية تؤهله بمنح الصلاحيات بما يؤدي إلى تحفيز الأداء وتطبيق افضل ممارسات في مجال الإدارة الفعالة والتقيد بالقيمة والأخلاق المهنية والقدرة على التواصل الفاعل والتفكير والتخطيط الاستراتيجي.
٨. الكفاءة وذلك بأن تتوافر فيها المؤهلات العلمية والمهارات المهنية والشخصية المناسبة ومستوى التدريب والخبرات العملية ذات الصلة بأنشطة الشركة الحالية والمستقبلية والمعرفة بالإدارة أو الاقتصاد أو المحاسبة أو القانون أو عن الرغبة بالتعلم والتدريب.
٩. القدرة على التوجيه وذلك بان تتوافر فيه القدرات الفنية والقيادية والإدارية والسرعة في اتخاذ القرار على التوجيه الاستراتيجي والتخطيط البعيد المدى واستيعاب المتطلبات الفنية المتعلقة بسير العمل وأن يكون قادرًا والرؤية المستقبلية الواضحة.
١٠. المعرفة المالية وذلك بان يكون قادرًا على قراءه البيانات والتقارير المالية وفهمها.
١١. اللياقة الصحية وذلك بان لا يكون لديه مانع صحي يعوقه عن ممارسه مهامه واختصاصاته.
١٢. أن يلتزم المرشح لعضوية المجلس بمبادئ الصدق والأمانة والولاء والعناية والاهتمام بمصالح الشركة والمساهمين وتقديمها على مصلحة الشخصية بالتفاصيل التالية:
 - ويكون الصدق بان تكون علاقة عضو المجلس بالشركة علاقة مهنية صادقة والافصاح للشركة عن أي معلومات مؤثرة قبل تنفيذ أي صفقة أو عقد مع الشركة أو احدى شركاتها التابعة.
 - بينما يتحقق الولاء في تجنب التعاملات التي تنطوي على تعارض المصالح مع التحقق من عدالة التعامل ومراعاة الاحكام الخاصة بتعارض المصالح الواردة في لائحة الحوكمة.
 - العناية والاهتمام فتكون بأداء الواجبات والمسؤوليات الواردة بنظام الشركات ونظام السوق المالية والنظام الأساس ي للشركة والأنظمة الأخرى ذات العلاقة.
١٣. ينبغي مراعاة التنوع في التأهيل العلمي والخبرة العملية ومنح الأولوية في الترشيح للاحتياجات المطلوبة من أصحاب المهارات المناسبة لعضوية مجلس الإدارة.
١٤. يجب على عضو مجلس الإدارة أن يستقيل قبل نهاية مدته في مجلس الإدارة في حال فقد أهليته للعمل كعضو مجلس الإدارة أو عجزه عن ممارسة اعماله أو عدم قدرته على تخصيص الوقت أو الجهد اللازم لإداء مهامه في المجلس أما في حال تعارض المصالح فيكون العضو بالخيار في الحصول على ترخيص من الجمعية العامة يجدد كل سنة أو يقدم استقالته.
١٥. يجب تطبيق أي متطلبات تقرها الجهات التشريعية بالملكة ذات الاختصاص

المادة الخامسة: إجراءات الترشح لعضوية مجلس الإدارة

١. يتم نشر اعلان فتح باب الترشح لعضوية مجلس الإدارة في الموقع الالكتروني للشركة أو للسوق المالية (تداول) حسب الأحوال وفي أي وسيلة أخرى تحددها الهيئة أو الشركة حسب الأحوال وذلك لدعوة الأشخاص الراغبين في الترشح لعضوية مجلس الإدارة على أن يبقى باب الترشح مفتوحاً لمدة شهر على الأقل من تاريخ الإعلان ويقتصر التصويت في الجمعية العامة على المرشحين لعضوية مجلس الإدارة التي أعلنت الشركة عنهم .
٢. يقدم المساهم طلب الترشح خلال مدة الترشح المعلن عنها والتي لا تقل عن ٣٠ يوماً من تاريخ الإعلان على موقع الشركة أو موقع تداول حسب الأحوال ويجوز للجنة الترشيحات والمكافآت أو مجلس الإدارة - حسب الأحوال - مد مدة تقديم طلب الترشح.
٣. يجب على من يرغب في ترشيح نفسه لعضوية مجلس الإدارة الشركة الإفصاح عن رغبته في الترشح وذلك بموجب اخطار يقدم لإدارة الشركة وفقاً للمدة والمواعيد المنصوص عليها حسب هذه السياسة والأنظمة واللوائح المعمول بها ويجب ان يشمل هذا الاخطار تعريفاً باللغة العربية من حيث سيرته الذاتية ومؤهلاته وخبراته لغير السعوديين المترشحين لعضوية المجلس وأي وثائق أخرى ذات علاقة تتطلبها الشركة لاستيفاء المتطلبات النظامية.
٤. يجب على المرشح لعضوية المجلس ان يفصح للمجلس للجمعية العامة عن أي من حالات تعارض المصالح التي تشمل:
 - وجود مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الاعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة التي يرغب في الترشح لمجلس ادارتها.
 - اشتراكه في عمل من شأنه منافسة الشركة أو منافستها في احد فروع النشاط التي تزاولها
٥. على المتقدمين لعضوية المجلس تعبئة النموذج أو النماذج التي تحددها الشركة أو السوق المالية حسب الأحوال والتي يمكن الحصول عليها من خلال الموقع الالكتروني للشركة أو الهيئة حسب الأحوال.
٦. يجب على المرشح الذي سبق له عضوية مجلس إدارة إحدى الشركات المساهمة ان يرفق بياناً وتاريخ بعدد مجالس إدارة الشركات التي تولى عضويتها.
٧. يجب على المرشح الذي سبق له عضوية مجلس الإدارة أن يرفق مع اخطار الترشح بياناً من إدارة الشركة عن اخر دورة تولى فيها عضوية المجلس متضمناً المعلومات التالية:
 - عدد اجتماعات المجلس التي تمت خلال كل سنة من سنوات الدورة .
 - عدد الاجتماعات التي حضرها اصالة ونسبة حضور لمجموع الاجتماعات.

- اللجان الدائمة التي شارك فيها العضو وعدد الاجتماعات التي عقدتها كل لجنة من تلك اللجان كل سنة من سنوات الدورة وعدد الاجتماعات التي حضرها ونسبة حضوره إلى مجموع الاجتماعات.
٨. يجب توضيح صفة العضوية عند الترشح أي ما اذا كان العضو تنفيذي أو عضو غير تنفيذي أو عضو مستقل.
٩. يجب توضيح طبيعة العضوية أي اذا كان العضو مترشحاً بصفته الشخصية أو انه ممثل عن شخصية اعتبارية.
١٠. تقوم لجنة المكافآت والترشيحات ان وجدت بالتنسيق مع الإدارة التنفيذية لانهاء المتطلبات النظامية وتزويد الجهات النظامية المختصة بكافة الوثائق المطلوبة.
١١. يتم التصويت على اختيار أعضاء مجلس الإدارة من خلال أسلوب التصويت التراكمي.
١٢. يقتصر التصويت في الجمعية العامة على من رشح انفسهم وفقاً للسياسات والمعايير والإجراءات المتقدم ذكرها.

المادة السادسة: آلية اختيار رئيس مجلس الإدارة ونائب الرئيس والعضو المنتدب والرئيس التنفيذي

يقوم مساهمي الشركة بانتخاب أعضاء مجلس الإدارة باجتماع الجمعية العامة للمساهمين حسب النظام والمعايير المذكورة في هذه السياسة ثم يقوم المجلس بالاجتماع ليختار رئيساً له ونائب للرئيس وذلك من بين أعضائه ويجوز ان يتم تعيين عضو منتدب ويجوز أن يتم تعيين رئيس تنفيذي و لا يجوز الجمع بين منصب رئيس مجلس الإدارة وأي منصب تنفيذي للشركة ويكون للمجلس الحق في عزلهم من مناصبه وإعادة اختيارهم في أي وقت.

المادة السابعة: انتهاء أو انتهاء عضوية مجلس الإدارة

- أ- تنتهي عضوية عضو مجلس الإدارة في الحالات التالية:
- ١- انتهاء الفترة المحددة لعضويته في المجلس وعدم تجديدها.
 - ٢- انتهاء صلاحية العضو لها وفقاً لاي نظام أو تعليمات سارية بالمملكة العربية السعودية.
 - ٣- الوفاة "لا قدر الله" أو الاستقالة.
 - ٤- إذا قررت الجمعية اعفاء العضو من العضوية لاي سبب من الأسباب.
 - ٥- في حال الإصابة بمرض يقعد العضو عن العمل.
 - ٦- في حال ثبوت القيام بما يخل الشرف أو الأمانة او ثبت اخلاله بمسؤولياته بطريقة تضر بمصالح الشركة

- ب- يجوز للجمعية العامة بناءً على توصية مجلس الإدارة إنهاء عضوية من تغيب من الأعضاء عن حضور (٣) ثلاث اجتماعات متتالية أو (٥) خمسة اجتماعات متفرقة خلال مدة عضويته للمجلس دون عذر مشروع يقبله مجلس الإدارة.
- ت- يجوز للجمعية العامة العادية في كل وقت عزل جميع أعضاء مجلس الإدارة أو بعضهم ولو نص نظام الشركة الأساس على غير ذلك، وذلك دون الإخلال بحق العضو المعزول تجاه الشركة بالمطالبة بالتعويض اذا وقع العزل بسبب غير مقبول أو في وقت غير مناسب ولعضو مجلس الإدارة أن يعتزل بشرط أن يكون ذلك في وقت مناسب والا كان مسئولاً قبل الشركة عن ما يترتب عن الاعتزال من اضرار.

المادة الثامنة: انتهاء مدة مجلس الإدارة أو اعتزال أعضائه أو شغور العضوية

١. على مجلس الإدارة قبل انتهاء مدة دورته أن يدعو الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد لانتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة، وإذا تعذر إجراء الانتخاب وانتهت مدة دورة المجلس الحالي، يستمر أعضاؤه في أداء مهامهم إلى حين انتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة، على ألا تتجاوز مدة استمرار أعضاء المجلس المنتهية دورته (تسعين) يوماً من تاريخ انتهائهم ويجب على مجلس الإدارة اتخاذ ما يلزم لانتخاب مجلس إدارة يحل محله قبل انقضاء مدة الاستمرار المحددة في هذه الفقرة.
٢. إذا اعتزل رئيس وأعضاء مجلس الإدارة، وجب عليهم دعوة الجمعية العامة العادية إلى الانعقاد لانتخاب مجلس إدارة جديد، ولا يسري الاعتزال إلى حين انتخاب المجلس الجديد، على ألا تتجاوز مدة استمرار المجلس المعتزل مدة (مائة وعشرون) يوماً من تاريخ الاعتزال.
٣. يجوز لعضو مجلس الإدارة أن يعتزل من عضوية المجلس بموجب إبلاغ مكتوب يوجهه إلى رئيس المجلس، وإذا اعتزل رئيس المجلس وجب أن يوجه الإبلاغ إلى باقي أعضاء المجلس وأمين سر المجلس، ويعد الاعتزال نافذاً -في الحالتين- من التاريخ المحدد في الإبلاغ.
٤. اذا شغل مركز احد أعضاء مجلس الإدارة ولم ينتج عن هذا الشغور اخلال بالشروط اللازمة لصحة انعقاد المجلس بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى المسموح به نظاماً كان للمجلس أن يعين عضواً مؤقتاً في المركز الشاغر على أن يكون ممن تتوافر فيهم الخبرة والكفاية وبحسب ما يراه المجلس مناسباً دون اللجوء إلى استخدام آلية الترتيب في الحصول على الأصوات في الجمعية التي انتخبت المجلس ويجب أن يبلغ بذلك السجل التجاري وكذلك الهيئة اذا كانت الشركة مدرجة في السوق المالية وذلك خلال (١٥) خمسة عشرة يوم من تاريخ التعيين وأن يعرض هذا التعيين على الجمعية العامة العادية في اول اجتماع لها ويكمل العضو الجديد مدة سلفه.

٥. إذا لم تتوافر الشروط اللازم لانعقاد مجلس الإدارة بسبب نقص عدد أعضائه عن الحد الأدنى المنصوص عليه في
٦. نظام الشركات وجب على بقية الأعضاء دعوة الجمعية العامة العادية للانعقاد خلال (٦٠) يوماً لانتخاب العدد اللازم من الأعضاء.
٧. في حال عدم انتخاب مجلس إدارة لدورة جديدة أو اكمال العدد اللازم لأعضاء مجلس الإدارة يجوز لكل ذي مصلحة ان يطلب من الجهة القضائية المختصة ان تعين من ذوي الخبرة والاختصاص وبالعدد الذي تراه مناسباً من يتولى الاشراف على إدارة الشركة ويدعو الجمعية العامة إلى الانعقاد خلال (٩٠) تسعين يوماً لانتخاب مجلس إدارة جديد أو اكمال العدد اللازم لأعضاء مجلس الإدارة بحسب الأحوال أو ان يطلب حل الشركة.

١. يجب ان يكون عضو مجلس الإدارة المستقل قادراً على ممارسة مهامه وابداء آرائه والتصويت على القرارات بموضوعية وحيادية بما يعين مجلس الإدارة على اتخاذ القرارات السليمة التي تساهم لتحقيق مصالح الشركة ،
٢. على مجلس الإدارة أن يجري تقييم سنوياً بمدى تحقق استقلال العضو والتأكد من عدم وجود علاقات أو ظروف تؤثر أو يمكن ان تؤثر فيه.
٣. يتنافى مع الاستقلال اللازم توفره في عضو مجلس الإدارة المستقل على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:
 - أن يكون مالكاً لما نسبته خمسة في المئة أو أكثر من أسهم الشركة أو من اسهم شركة أخرى من مجموعتها أو له صلة قرابة مع من يملك هذه النسبة.
 - أن يكون ممثلاً لشخص ذي صفة اعتبارية بما يملك ما نسبته خمسة في المئة أو أكثر من أسهم الشركة أو من اسهم شركة أخرى من مجموعتها.
 - أن تكون له صلة قرابة بأي من أعضاء مجلس الإدارة في الشركة أو في شركة أخرى من مجموعتها.
 - أن تكون له صلة قرابة مع أي من كبار التنفيذيين في الشركة أو في شركة أخرى من مجموعتها.
 - أن يكون عضو مجلس الإدارة في شركة أخرى من مجموعة الشركة المرشح لعضوية مجلس ادارتها.
 - أن يعمل أو كان يعمل موظفاً خلال العامين الماضيين لدى الشركة أو شركة أخرى من مجموعتها أو ان يكون مالكاً لحصص سيطرة لدى الشركة أو أي طرف متعامل مع الشركة أو شركة أخرى من مجموعتها كمراجعي الحسابات وكبار الموردين خلال العامية الماضيين.
 - أن تكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الشركة.
 - أن يتقاضى مبالغ مالية من الشركة علاوة على مكافأة عضوية مجلس الإدارة أو أي من لجانه تزيد عن (٢٠٠,٠٠٠) مائتان الف ريال أو عن (٥٠ %) من مكافأته في العام السابق التي تحصل عليها مقابل عضوية مجلس الإدارة او أي من لجانه أيهما اقل.
 - ان يشترك في عمل من شأنه منافسة الشركة، أو أن يتجر في أحد فروع النشاط الذي تزاوله الشركة
 - ان يكون قد أمضى ما يزيد على تسع سنوات متصلة أو منفصلة في عضوية مجلس إدارة الشركة.
٤. لا تعد من قبيل المصلحة النافية لاستقلالية عضو مجلس الإدارة التي يجب لها الحصول على ترخيص من الجمعية العامة العادية، الاعمال والعقود التي تتم لتلبية الاحتياجات الشخصية اذا

تمت هذه الاعمال والعقود بنفس الأوضاع والشروط التي تتبعها الشركة مع عموم المتعاقدين والمتعاملين وكانت ضمن نشاط الشركة المعتاد.

المادة العاشرة: احكام ختامية (مراجعة وتعديل هذه السياسة)

يعمل بما جاء في هذه السياسة ويتم الالتزام بها من قبل الأطراف ذوي العلاقة اعتباراً من تاريخ اعتمادها من قبل الجمعية العامة للمساهمين ويتم مراجعة هذه السياسة بصفة دورية عند الحاجة من قبل لجنة المكافآت والترشيحات ان وجدت او مجلس الإدارة - حسب الأحوال - ويتم عرض أي تعديلات مقترحة من قبل اللجنة أو مجلس الإدارة الذي يقوم بتوصية بها للجمعية العامة للمساهمين لاعتمادها.



**شركة الأشغال الميسرة التجارية | شركة سعودية مساهمة مدرجة
المركز الرئيسي حي السوق، طريق الملك عبد العزيز، سكاكا، المملكة العربية
السعودية الرمز البريدي 72311 | وحدة رقم 7407 | الرقم الإضافي 4561**